حروف المعاني
وأثرها في اختلاف المفسرين

إعداد الدكتورة

عايدة أحمد محمود مخلص

مدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية الدراسات

الإسلامية والعربية للبنات بالمنصورة

١٤٣٨ هـ ٢٠١٧ م

من ٨٦٩ إلى ٩٨٦

المقدمة

الحمد لله الذى علم آدم الأسماء كلها ، وهيأ الإنسان للتعبير عن المعانى التى يحتاج إليها بأوجز الكلام وأحسن البيان ، واختار لهذه الأمة أحسن اللغات وأكملها ، وشرفها بأن جعلها وعاء لكتابه ، والصلاة والسلام على من أوتى جوامع الكلم ، أفصح من نطق بالضاد النبى الأمى القرشى وعلى آله وأصحابه الذين شربوا من مشربه ، وكرعوا من حياض خلقه وأدبه ، وبعد :

فإن القرآن الكريم بحره عميق ، وفهمه دقيق ، تفاوتت فى فهمه الأذهان ، وتسابقت فى ادراك دقائقه وعجائبه العقول والأبصار ، أعيت فصاحته البلغاء وأعجزت بلاغته الفصحاء والخطباء ، فمنذ نزوله على قلب النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمون عاكفون عليه قراءة وتدبراً ، ودراسة وتأملاً ، لا يفارق قلوبهم ولا يغيب عن حاضر حياتهم حتى وقفوا على آياته آية آية ، وعدوا كلماته كلمة كلمة ، وأحصوا حروفه حرفاً حرفاً ، وأفردوا كل ناحية منه بالبحث والتأليف ، فقد كثرت البحوث والدراسات التى تعتنى بأبواب اللغة العربية ومباحثها ما بين شامل ومتخصص ومكثر ومقل ، فلم يطرق باب من من الأبواب إلا وقد تحدث فيه من الأولين والآخرين خلق كثير، ولما كانت الحروف أكثر دوراً ، ومعنى معظمها أشد غوراً ، وتركيب أكثر الكلام عليها ، ورجوعه فى فوائده عليها . وبعد طول تدبر وتأمل فى هذه الحروف . استخرت الله العلى الكبير فهدانى لأن أكتب بحثاً فى حروف المعانى فى جانبين من أهم الجوانب التى يقوم عليها فهم القرآن ، وهما جانب العقيدة وجانب الأحكام الشرعية ، ولا أدعى فى هذا البحث أننى حصرت جميع حروف المعانى التى تتعلق بالعقيدة أو بالأحكام الشرعية ، ولكن بذلت جهدى وأزمعت بعون الله وتوفيقه على جمع بعض ما قيل فى معانى الحروف غير قاصدة بذلك الاستقصاء أو الحصر، وإنما الغرض فهم بعض المسائل المترتبة على معانى تلك الحروف وتأثيرها فى فهم الآيات القرآنية ، وما يترتب على اختلاف معانيها من اختلاف فى الفهم ومذاهب فى التفسير .

أسباب اختيار الموضوع :

كان من أسباب اختيارى لهذا الموضوع ما يلى :

أولاً : قلة الدراسات التفسيرية التى تتعلق بحروف المعانى .

ثانياً : عدم وجود دراسة وافية تناولت كل جوانب هذا الموضوع ، فأردت أن ألقى الضوء على جانب من هذه الجوانب .

ثالثاً : عرض آراء المفسرين واختلافهم فى معانى هذه الحروف .

رابعاً : أن هذه الحروف تظهر قدرة المفسر ومدى تمكنه فى علوم العربية .

خامساً : أهمية هذا الموضوع فى فهم بعض الآيات القرآنية التى تتعلق بالعقيدة والأحكام الشرعية .

خطة البحث :

جاءت دراستى لهذا الموضوع على النحو التالى: مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة ، فذكرت فى المقدمة أهمية الموضوع وأسباب اختياره وخطة البحث ، والمنهج المتبع فى دراسته .وأما التمهيد فذكرت فيه التعريف بحروف المعانى ، وبيان أهميتها ، ثم ذكرت عناية المفسرين بحروف المعانى وأثرها عندهم فى التفسير.

وأما الفصل الأول فعرضت فيه اختلاف المفسرين فى حروف المعانى فى آيات العقيدة وقد اشتمل على خمسة مباحث :

المبحث الأول: ورود حرف " لن " فى مبحث رؤية الله عز وجل

المبحث الثانى: حرف الجر " على "

المبحث الثالث : ورود حرف " اللام " فى مبحث تعليل أفعال الله تعالى

المبحث الرابع : ورود حرف الجر" فى" فيما يتعلق بكونه تعالى فى السماء والأرض .

المبحث الخامس : ورود حرف " الواو " فى حكم مرتكب الكبيرة

وأما الفصل الثانى فعنوانه : اختلاف المفسرين فى حروف المعانى فى آيات الأحكام ويشتمل على ستة مباحث :

المبحث الأول: ورود حرف " أو " فى حكم الحرابة

المبحث الثاني: حرف الجر " من "

المبحث الثالث: ورود " ما " في حكم نكاح أزواج الآباء

المبحث الرابع: ورود حرف الجر " إلى " في حكم غسل المرفقين في الوضوء المبحث الخامس : ورود حرف الجر " الباء " في حكم مسح الرأس في الوضوء

المبحث السادس : ورود حرف الاستثناء " إلّا " بعد الجمل المتعاطفة .

وأما الخاتمة فبينت فيها أهم نتائج البحث ثم ذيلت البحث بذكر المصادر والمراجع مع فهرس الموضوعات.

منهج البحث:

وكان منهجي في هذا البحث منهجاً استقرائياً تحليلياً ، فقد استقرأت الآيات التي تتعلق بموضوع البحث وتتبعت تفسيرها فيما تيسر لي من كتب التفسير وكتب العقيدة وأحكام القرآن الكريم ، وتوصلت من خلال ذلك إلى معرفة مدى أهمية حروف المعاني وكيف أثرت في اختلاف المفسرين من خلال عرض بعض الأمثلة .

هذا ولا أدعي في بحثي تفردا أو تميزا ، فقد كنت فيه عالة على أسلافنا وعلمائنا وأئمتنا وجهدي فيه وإن تضاعف فهو قليل ، وأرجو أن يتوفر لعملي هذا من صدق النية ، وجميل الإخلاص ما يعرضني لرضا الله تعالى عني ، وما يجعلني أهلاً لتقبله مني بقبول حسن ، ومثوبتي عليه ، وما يشفع لي في أي خطأ فيه ، أو قصور غير مقصود .وإن أكن قد وفقت فيما قصدت إليه ورجوته فذلك من الله تعالى ، وما التوفيق إلا من عند الله ﷻ ، وإلا فما أردت إلا الخير ، وبيان الحق ، وأسأل ربي سبحانه العفو الكريم ، والصفح الجميل ، وأن لا يحرمني من الأجر لقاء إخلاصي فيه وحسن مقصدي منه . والله جل وعلا خير مأمول وأكرم مسئول ، وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

التمهيد

لا يخفى أن مِن مباحث علوم القرآن الكريم المهمة مبحثَ الأدوات التي يحتاجها المفسر، ومنها حروف المعانى ، لاختلاف مدلولها . وقد أثَّرت دلالاتُ تلك الحروف في تفسير كلام الله تعالى من جهات مختلفة ، فالحرف منها قد ورد فى كتاب الله بمعانٍ كثيرة ، كما نبَّه على ذلك كثيرٌ مِن المفسرين ، فاستعملوها في إبراز معنى الآية وإيضاحها ، وبيَّنوا – رحمهم الله – ما يترتب على تفسير الآية من تحديد معنى حرف المعنى الوارد فيها ، وتعدد المعاني بسبب ذلك .وهذا العرض جاء لبيان بعض التطبيقات لحروف المعاني ، على ذلك النمط الذي أثرى كتبَ التفاسير بالمعاني ، بسبب الاختلاف في تحديد معنى الحرف وتعدُّد معناه. ، وقد أرجع العلماء ذلك إلى ما يلى :

أولاً : العُجمة التي يقعُ فيها بعض المفسرين والفقهاء ، كما نبَّه على ذلك ابنُ عطية ؛ حيث قال: "... حتى غلط في ذلك بعض الفقهاء في تأويل قوله تعالى :" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ"(١) فقال: " إلى" بمعنى مع ، وهذه عُجْمة ، بل " إلى" في هذه الآية غايةٌ مجردة "(٢) .

ثانياً : اختلافُ المفسِّرين – رحمهم الله تعالى – في مشاربهم وتوجُّهاتهم ومدارسهم ؛ فلكلٍّ منهم وجهةٌ هو مولِّيها ، تُملي عليه العديدَ مِن التوجُّهات التي لا يستطيع أن يخالفَ فيها القواعدَ التي يسير عليها ؛ فالناظرُ في هذا يجمعُ أسبابًا جديدةً أدت إلى الاختلاف وهكذا اختلفوا فى باقى حروف المعانى. وسأضرب لذلك أمثلة لاختلاف المفسرين لحروف المعانى بعد تعريفها ..

---

١) سورة المائدة آية ٦ .

٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبى محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي المحاربي المتوفى سنة ٥٤٢هـ (١ /٤٤٢) ، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى – ١٤٢٢ هـ .

تعريف الحرف لغة:

قال ابن فارس :" حرف " الحاء الراء والفاء ثلاثة أصول: حدُّ الشيء ، والعُدول، وتقدير الشَّيء ، فأمّا الحدّ: فحرْفُ كلِّ شيء حدُّه ،كالسيف وغيره... والأصل الثاني: الانحراف عن الشَّيء. يقال انحرَفَ عنه يَنحرِف انحرافاً. وحرّفتُه أنا عنه، أي عدَلتُ به عنه.

والأصل الثالث: المِحراف ، حديدة يقدَّر بها الجِراحات عند العِلاج "(١)، وقال الخليل : " الحَرْف من حُروف الهِجاء. وكلُّ كلمةٍ بُنِيَتْ أداةً عاريةً في الكلام لتفرقة لمعاني تُسمَّى حَرْفاً ، وإنْ كانَ بناؤها بحَرْفَيْن أو أكثر مثلُ حَتّى ، وهَلْ، وَبلْ ولَعَلَّ. وكلُّ كلمةٍ تُقرَأ على وُجوهٍ من القرآن تُسمَّى حَرْفاً"(٢) .

وتناول الصاحب بن عباد حد الحرف فقال :الحَرْفُ من حُروفِ الهِجَاءِ . والتَّحْرِيْفُ في القُرْآنِ وفي الكَلامِ تَغْيِيْرُ الكلمةِ عن مَعْناها .وإذا مالَ إنسانٌ عن الشَّيْءِ قيل :تَحَرَّفَ وانْحَرَفَ واحْرَوْرَفَ "(٣). أما الفيرزو آبادي فقال: الحَرْفُ من كلِّ شيءٍ طَرَفُهُ , وشَفيرُهُ وحَدُّهُ , و من الجَبَلِ أَعْلاهُ المُحَدَّدُ , كعِنَبٍ، ولا نظيرَ له سِوَىٰ طَلٍّ وطِلَلٍ ، وواحدُ حُروفِ التَّهَجِّي ،و عِنْدَ النُّحاةِ ما جاءَ لمَعْنًى لَيْسَ باسْمٍ ولا فِعْلٍ , وما سوَاهُ من الحُدودِ فاسِدٌ(٤) .

---

١) معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي المتوفى سنة ٣٩٥هـ (٢ / ٤٢) ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، نشر: دار الفكر ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٢)كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي المتوفى سنة١٧٠هـ (٣ /٣١١) تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ، نشر: دار ومكتبة الهلال .

٣) المحيط في اللغة لإسماعيل بن عباد بن العباس ، المشهور بالصاحب بن عباد المتوفى سنة ٣٨٥هـ (١ / ٢٢١) بدون طبعة.

٤) القاموس المحيط. لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى المتوفى سنة ٨١٧هـ ص ٧٩٩ تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، نشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة الثامنة ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م .

وانطلاقا من هذه المعاني اللغوية للحرف ، يبدو أن الحرف سمي بذلك لأنه طرف في الكلام وفضلة ، وقال البعض بنسبته لمعنى الوجه ، فسمي حرفا لأنه يأتي على وجه واحد. إلا أن اشتقاق الحرف من المعنى الثاني أقرب للصواب ، لأنه يأتي دائما مبنيا ، فيرد على وجه واحد لا يتغير مهما كان موقعه في الجملة ، بينما الأسماء والأفعال من خصائصها أنها معربة ، تتغير حركاتها بحسب موقعها في الكلام.

تعريف الحرف في الاصطلاح:

أما في الاصطلاح فإن علماء اللغة يفرقون بين حروف المباني، وحروف المعاني. فحروف المباني في اصطلاحهم: هي الحروف الهجائية التي تبنى منها الكلمة ، وليس للحرف منها معنى مستقل في نفسه ، ولا في غيره. ويطلق عليها حروف التهجي ، وعددها ثمانية وعشرون حرفا ، وهي التي تتكون منها بنية الكلمة في اللغة العربية([1]).

أما حروف المعاني في الاصطلاح:

عرفها سيبويه بأنها : ما جاءت لمعنى وليست باسم ولا فعل([2]) .

وقد استقر هذا لدى النحاة من بعده ، وأجمعوا على هذا التقسيم للكلمة ، ولم يحاولوا النظر فيه ، بل إنهم عمموا هذا التقسيم في كل اللغات ثقة منهم بدقته واطمئنانًا إلى هذا الحكم ، يقول المبرد: " لا يخلو الكلام عربيًّا كان أو أعجميًّا من هذه الثلاثة "([3]).

وحروف المعاني هي الحروف التي تربُط الأسماءَ بالأفعال والأسماء بالأسماء. وتدل على معنى في غيرها ويطلق عليها حروف الربط ([4])

---

١) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهر (١ /١٦٧) ، نشر: دار الدعوة .

٢) الكتاب لعمرو بن عثمان بن قنبر ، أبو بشر، الملقب سيبويه المتوفى سنة ١٨٠هـ (١ /١٢) ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، نشر: مكتبة الخانجي القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م .

٣) المقتضب لمحمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي، أبو العباس ، المعروف بالمبرد المتوفى سنة ٢٨٥هـ (١ / ٣) ، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة ، نشر: عالم الكتب. – بيروت .

٤) ينظر المخصص لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي المتوفى سنة ٤٥٨هـ (٤ /٢٢٥)

لذا يقول ابن سَيدة :" الحَرْفُ من الهجاء معروف ، والحَرْفُ : الأداة التي تسمى الرابطة لأنها تربط الاسم بالاسم والفعل بالفعل كـ"عن" و"على" ونحوهما"([1]) ، وعرفها المرادى بقوله :" الحرف كلمة تدل على معنى ، في غيرها، فقط" ثم بينه فقال : " فقوله "كلمة" جنس يشمل الاسم والفعل والحرف ، وقوله "تدل على معنى في غيرها" فصل ، يخرج به الفعل ، وأكثر الأسماء ، لأن الفعل لا يدل على معنى في غيره. وكذلك أكثر الأسماء ، وقوله :" فقط" فصل ثان، يخرج به من الأسماء، ما يدل على معنى في غيره ، ومعنى في نفسه"([2]).

أهمية دراسة حروف المعانى:

مما لا شك فيه أنه لا تكادُ تخلو جملةٌ عربيةٌ ، ولا تركيبٌ قرآنى ، من حرف من حروف المعانى ؛ فهو مكوَّن أساسى من مكوَّنات الجملة العربية ، مثله مثل الاسم والفعل . وسواءٌ أكان حرفُ المعنى عاملاً أم مُهْمَلاً ، فإنه يقومُ بِرَبْطِ أجزاء الجملة بعضها ببعض ، ثم يقوم فى الوقت نفسه بالإسهام فى تحديدِ دلالتها ، وقد حَظِيَتْ حروف المعانى بِقَدْرٍ كبيرٍ من اهتمام علماء العربية القدامى ؛ حيث نجدُ هذا الاهتمامَ واضحًا فى مُتُونِ كتبِ اللُّغة والنَّحْو ، وكتب التفسير ، وكتب حروف المعانى ، ومعاجم اللُّغة . وما كان ذلك هكذا إلا لإدراك أولئك العلماء ، أهمية هذه الحروف فى سياق النَّصِّ القرآنى ، بوصفها جزءًا أصيلاً من بِنْية هذا النَّظْمِ الحكيم ، تُسهم إسهامًا لا يُنكر فى تحديد دلالة التركيب القرآنى ، ومن ثَمَّ توضيح الأحكام التشريعية ، والفِقْهية فيه.

تحقيق: خليل إبراهم جفال ، نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الأولى١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

١) المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المتوفى سنة ٤٥٨هـ (٣/ ٣٠٦) تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م

٢) الجنى الداني في حروف المعاني لأبي محمد بدر الدين حسن بن قاسم المرادي المصري المالكي المتوفى سنة٧٤٩هـ ص ٢٠،٢١ تحقيق: د فخر الدين قباوة –الأستاذ محمد نديم فاضل ، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م .

من هنا عني العلماء ببيان معاني الحروف واستعمالاتها في اللغة فمنهم من أفردها بالتأليف. كالمرادي في كتابه "الجنى الداني في حروف المعاني". ومنهم من عقد له بابا في التصنيف ، كابن هشام في مغني اللبيب. ذلك لأن الكلام يختلف معناه باختلاف الحرف الرابط في الجملة. مثال ذلك : خرجت إلى زيد. وخرجت في زيد. وخرجت على زيد. وخرجت من عند زيد. ونحو ذلك. فالفعل خرج واسم زيد في الجمل كلها لكن اختلف المعنى باختلاف الحروف الرابطة في الجملة.

بل نجد أن الحرف الواحد له أكثر من معنى ، كحرف "مِن" فهو يأتي للابتداء ، والتبعيض، والسببية ، ولبيان الجنس.

وإذا كان الأمر كذلك ، فإنه لابد لطالب العربية ، والمطلع في تفسير القرآن ، أن يكون مُلّمّاً في هذا الباب فإنه لا يكاد يفهم كثير من آي القرآن على وجهها الصحيح إلا بإدراكه معاني الحروف ، وما يتعلق بها. و يظهر ذلك جليا للباحث في كلام المفسرين ، إذ إننا نجدهم في كثير من الآيات يختلفون في توجيه معناها من هذا الباب .

ثالثاً : عناية المفسرين بحروف المعاني وأثرها عندهم في التفسير

ذكرنا أن لحروف المعاني أهمية بالغة في اللغة العربية ؛ لما فيها من بيان بلاغي وبديع في النثر والنظم ؛ ومن معرفة غامض المعاني ولطيفها عند تفسير القرآن الكريم وهو المعجزة الكبرى عند العرب ، ونظراً لما بين التفسير وعلوم العربية من علاقة وثيقة ، فقد اعتنى المفسرون بحروف المعاني عناية حسنة ، وقد كان اهتمامهم بتحديد معنى الحروف محاولة لإيضاح معنى الآيات ، كما كانت لهم وقفات أمام كثير من هذه الحروف عند تفسيرهم لآيات القرآن الكريم ،وقد ارتبطت أهمية حروف المعاني بفهم القرآن ونصوصه ، وترعرع علمها واكتمل نضجها في ِ ركاب المفسرين وقام على أكتافهم ، إذ راحوا يتتبعون معانيها المختلفة ودلالاتها الجمالية المتكاثرة في خضم شروحهم لمعاني التنزيل ووقوفهم على أحكام آياته.

وقد بدا لي أن العودة إلى كتب المفسرين هي أحسن ما يؤصل للمراد من هذه الحروف ، لأنها أقدم من تعرض لمعانيها وحقق لها التنظير والتطبيق على أتم النصوص

وأبلغها وعلى مدى قرون طويلة ، فهى إذن عودة إلى منابع العلم الصافية ، فإن من يستقرىء كتب التفسير يظهر له عناية المفسرين بحروف المعانى واعتمادهم عليها فى تفسير الآيات وتوجيهها ، ومن ثم رأينا تبايناً فى بعض الآيات التى بها حروف معانى يصل إلى حد اختلافهم فى تفسير هذه الآية ، وهذا التباين والاختلاف فى آراء المفسرين لحروف المعانى يرجع إلى اختلاف اللغويين وتباينهم فى تفسير المعانى اللغوية لهذه الحروف ، وهذا الاختلاف والتباين قد ظهر فى كل المدارس التفسيرية القديمة والحديثة ، لكتب التفسير، ومنها: تفسير الإمام الطبري ، فعند التأمل فى هذا التفسير تبين أن ابن جرير أول ما ذكره فى حروف المعاني كان ذلك عند الآية الرابعة عشر من سورة البقرة فى قوله تعالى : " وإذا خلو على شياطينهم قالوا إنا معكم" فإن قال لنا قائل: أرأيت قوله :" وإذا خلوا إلى شياطينهم " ؟ فكيف قيل: " خلوا إلى شياطينهم" ، ولم يقل خلوا بشياطينهم ؟ فقد علمت أن الجاري بين الناس في كلامهم : "خلوت بفلان" أكثر وأفشى من:"خلوت إلى فلان" ؛ ومن قولك: إن القرآن أفصح البيان!

قيل: قد اختلف في ذلك أهل العلم بلغة العرب. فكان بعض نحاة البصرة يقول: يقال: " خلوت إلى فلان" إذا أريد به : خلوت إليه في حاجة خاصة. لا يحتمل –

قيل: قد اختلف في ذلك أهل العلم بلغة العرب. فكان بعض نحاة البصرة يقول: يقال: " خلوت إلى فلان" إذا أريد به : خلوت إليه في حاجة خاصة. لا يحتمل – إذا قيل كذلك– إلا الخلاء إليه في قضاء الحاجة. فأما إذا قيل: " خلوت به " احتمل معنيين: أحدهما الخلاء به في الحاجة ، والآخر في السخرية به. فعلى هذا القول، " وإذا خلوا إلى شياطينهم" ، لا شك أفصح منه لو قيل" وإذا خلوا بشياطينهم"، لما في قول القائل:" إذا خلوا بشياطينهم" من التباس المعنى على سامعيه ، الذي هو منتف عن قوله:"وإذا خلوا إلى شياطينهم"(١) ثم استطرد بعد أن ذكر الأقوال الأخرى ورجح أحدها قائلاً : " لكل حرف من حروف المعاني وجها هو به أولى من غيره ، فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى

---

١) جامع البيان (١ / ١٩٨) .

غيره إلا بحجة يجب التسليم لها. ولـ " إلى" في كل موضع دخلت من الكلام حكم ، وغير جائز سلبها معانيها في أماكنها "(١). كذلك قال ابن عطية عند تفسيره لقوله تعالى: " إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ "(٢) والسبيل قد توصل بـ "على" وبـ" إلى" ، فتقول: " لا سبيل على فلان ، ولا سبيل إلى فلان" ، غير أن وصولها بـ"على" يقتضي أحيانًا ضعف المتوصل إليه ، وقلة منعته ؛ فلذلك حسنت في هذه الآية ، وليس ذلك في "إلى"(٣) ، أيضاً الألوسى عند بيانه لمعنى الباء فى قوله تعالى : " ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ "(٤) ، فقد ذكر أن معناها هنا التعدية فقال : "عدي بالباء دون الهمزة لما في المثل السائر أن ذهب بالشيء يفهم منه أنه استصحبه وأمسكه عن الرجوع إلى الحالة الأولى ولا كذلك أذهبه ، فالباء والهمزة وإن اشتركا في معنى التعدية فلا يبعد أن ينظر صاحب المعاني إلى معنى الهمزة والباء الأصليين، أعني الإزالة والمصاحبة والإلصاق. ففي الآية لطف لا ينكر كيف والفاعل هو الله تعالى القوي العزيز الذي لا رادّ لما أخذه ولا مرسل لما أمسكه ، وذكر أبو العباس أن ذهبت بزيد يقتضي ذهاب المتكلم مع زيد دون أذهبته ، ولعله يقول: إن ما في الآية مجاز عن شدة الأخذ بحيث لا يرد أو يجوز أن يكون الله تعالى وصف نفسه بالذهاب على معنى يليق به ، والذي ذهب إليه سيبويه إلى أن الباء بمعنى الهمزة فكلاهما لمجرد التعدية عنده بلا فرق فلذا لا يجمع بينهما "(٥) وغيرهم كثير.

الفصل الأول

اختلاف المفسرين فى حروف المعاني فى آيات العقيدة

---

١) المرجع السابق (١ / ١٩٩)

٢) سورة التوبة آية ٩٣ .

٣) المحرر الوجيز (٣ / ٧١) .

٤) سورة البقرة آية ١٧

٥) روح المعانى (١ / ١٦٧)

إن الناظر في تفاسير القرآن الكريم ، يجد المفسرين في مناسبات عديدة ، يقفون عند حروف معينة ، يقلّبون النظر في دلالاتها ، ويطيلون التأمل في معانيها ، ومن ثَمَّ يوجّهون معنى الآية على أساس ما ينكشف لهم من معنى هذا الحرف أو ذاك. وقد تلتقي أنظارهم في هذا النظر والتأمل وتتفق ، وقد تفترق وتختلف. يتضح ذلك من خلال الأمثلة الآتية في المباحث التالية :

المبحث الأول

ورود حرف " لن " في مبحث رؤية الله عز وجل

أولاً : معنى " لن "

هي حرف نصب وَنفي واستقبال(١) ، وقال المرادي : حرف نفي ، ينصب الفعل المضارع ، ويخلصه للاستقبال. ولا يلزم أن يكون نفيها مؤبداً"(٢) ، وقال السيوطي : " وَإِنَّمَا تنصب مُسْتَقْبلا ، وتفيد نَفْيه وَكَذَا التَّأْكِيد لَا التَّأْبِيد على الْمُخْتَار"(٣) .

ثانياً : اختلاف المفسرين في معنى " لن " في قوله تعالى :

" وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ "(٤) .

---

١) ينظر مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لعبد الله بن يوسف بن أحمد ابن هشام المتوفى سنة ٧٦١هـ ص ٣٧٥ ، تحقيق: د مازن المبارك / محمد علي حمد الله ، نشر: دار الفكر – دمشق ، الطبعة السادسة ١٩٨٥.

٢) الجنى الداني في حروف المعاني لأبي محمد بدر الدين حسن بن قاسم عليّ المرادي المصري المالكي المتوفى سنة ٧٤٩هـ ص ٢٧٠ ، تحقيق: د فخر الدين قباوة ، محمد نديم فاضل ، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م .

٣) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ (٢ / ٣٦٤) ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، نشر: المكتبة التوفيقية – مصر.

٤) سورة الأعراف جزء من آية ١٤٣ .

ذهب الزمخشرى عند تفسير قوله تعالى :" لن ترانى " إلى أن " لن" تفيد تأكيد النفي الذي تعطيه " لا " ، وذلك أن " لا " تنفى المستقبل. تقول: لا أفعل غدا، فإذا أكدت نفيها قلت: لن أفعل غدا. والمعنى: أن فعله ينافي حالى ، كقوله: " لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له "([1]) فقوله :" لا تدركه الأبصار"([2]) نفى للرؤية فيما يستقبل. و" لن تراني " تأكيد وبيان ؛ لأن المنفي مناف لصفاته([3]).

ويريد الزمخشرى بتأكيد النفى تأبيده واستحالة حصول المنفى ، كما بين ذلك فى آية الحج حيث قال: " لن" أخت " لا " في نفى المستقبل، إلا أن " لن" تنفيه نفيا مؤكدا ، وتأكيده هاهنا الدلالة على أن خلق الذباب منهم مستحيل مناف لأحوالهم"([4]) .

ووافقه ابن عطية على التأبيد فقال : " لَنْ تَرانِي" نص من الله تعالى على منعه الرؤية في الدنيا ، ولَنْ تنفي الفعل المستقبل ولو بقينا مع هذا النفي بمجرده لقضينا أنه لا يراه موسى أبدا ولا في الآخرة ، لكن ورد من جهة أخرى بالحديث المتواتر أن أهل الإيمان يرون الله تعالى يوم القيامة ، فموسى عليه السلام أحرى برؤيته"([5]) .

ويبدو أن الزمخشرى بنى ذلك على مذهبه فى الاعتزال ولتصحيح رأيه فى نفى رؤية الله تعالى ، وليحتج بهذه الآية فى امتداد النفى إلى الدار الآخرة . وبسبب الخلاف في معنى هذا الحرف ، خالَف المفسرون مِن المعتزلة المفسرين من أهل السنَّة في إثبات رؤيةِ الله ونفيِها ، بعد اتفاقِهم على نفيها في الدنيا . وتفصيل المسألة فيما يلى :

---

١) سورة الحج آية ٧٣ .

٢) سورة الأنعام آية ١٠٣ .

٣) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل لأبى القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله المتوفى سنة ٥٣٨هـ (٢ /١٥٤) ، نشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة الثالثة – ١٤٠٧ هـ .

٤) المرجع السابق (٣ /م ١٧١) .

٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبى محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي المحاربي المتوفى سنة ٥٤٢هـ (٢ / ٤٥٥١) تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ، نشر/ دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى – ١٤٢٢ هـ .

أولاً : ذهب المعتزلة ومنهم الزمخشرى إلى استحالة رؤية الله تعالى بالأبصار فى الآخرة فضلاً عن الدنيا ، واستدلوا على ذلك بأدلة نقلية وعقلية منها : قوله تعالى :"لا تدركه الأبصار " وقوله لموسى " لن ترانى " ، وقالوا : إن النفى على التأبيد ليستقيم لهم المذهب وأوَّلوا بعض النصوص الشرعية التى تخالف قولهم ، وردوا بعضها .

ثانياً : لم يرتض قول المعتزلة فى " لن" أهل السنة وغيرهم ممن يثبت الرؤية كالأشاعرة (١)، ورأوا أن فى هذا تحريف للغة لخدمة المعتقد المعتزلى ، وإليك بعض توجيهات المفسرين فى ذلك : قال الواحدى : وقول من قال : إن "لن" للتأبيد دعوى على أهل اللغة ، وليس يشهد لذلك كتاب ولا نقل ولا إسناد ولا أصل"(٢) .

وقال ابن الجوزى أيضاً : تعلق بهذا نُفاة الرؤية وقالوا: " لن " لنفي الأبد ، وذلك غلط ؛ لأنها قد وردت وليس المراد بها الأبد في قوله: " وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ " (٣) ، حيث نفى تمني الكفار للموت أبداً ، ثم أخبر عنهم أنهم يتمنون الموت في النار بقوله تعالى: "يا مالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنا رَبُّكَ"(٤) إلى أن قال : وفي هذه الآية دلالة على جواز الرؤية ، لأن موسى مع علمه بالله تعالى سألها، ولو كانت مما يستحيل لما جاز لموسى أن يسألها ، ولا يجوز أن يجهل موسى مثل ذلك ، لأنّ معرفة الأنبياء لله ليس فيها

---

١) إثبات الأشاعرة للرؤية ليس كإثبات أهل السنة إذ يخالفونهم فى أمرين: الأول : أن الله يرى لا فى جهة ، وقالوا : ليس من شرط الرؤية المقابلة والجهة ، وهذا تناقض منهم وضرب من المستحيل ، ومن ثم أولها بعضهم بنوع من العلم ، الثانى : أن الرؤية عند بعضهم ليست بنفسها نعيماً ينعم به المؤمن . ينظر شرح العقيدة الطحاوية ص ٢١٩ ، وموقف ابن تيمية من الأشاعرة (٣ / ١٣٧٦) .

٢) تفسير البسيط لأبى الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي المتوفى سنة ٤٦٨هـ (٣ / ٤٠٠) .

٣) سورة البقرة آية ٩٥

٤)سورة الزخرف آية ٧٧ .

نقص ، ولأن الله تعالى لم ينكر عليه المسألة وإنما منعه من الرؤية ، ولو استحالت عليه لقال:"لا أُرىٰ"([1]) .

وقال ابن القيم ردّاً على المعتزلة : " وقد أكذبهم الله في قولهم بتأبيد النفي ب " لن" صريحاً بقوله : " ونادوا يا مالك لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ" فهذا تمن للموت ، فلو اقتضت "لن" دوام النفي تناقض الكلام كيف وهي مقرونة بالتأبيد بقوله: "وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً"؟ ولكن ذلك لا ينافي تمنيه في النار؛ لأن التأبيد قد يراد به التأبيد المقيد والتأبيد المطلق ، فالمقيد كالتأبيد بمدة الحياة مقيد كقولك: والله لا أكلمه أبدا والمطلق كقولك والله لا أكفر بربي أبدا ، وإذا كان كذلك فالآية إنما اقتضت نفي تمني الموت أبد الحياة الدنيا ، ولم يتعرض للآخرة أصلا ، وذلك لأنهم لحبهم الحياة وكراهتهم للجزاء لا يتمنون ، وهذا منتف في الآخرة فهكذا ينبغي أن يفهم كلام الله لا كفهم المحرفين له عن مواضعه([2]).

ومن ذلك ما قاله الزركشى : وَمَنِ احْتَجَّ عَلَى التَّأْبِيدِ بِقَوْلِهِ: " فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا" ([3]) ، وبقوله: " لن يخلقوا ذبابا "([4]) عورض بقوله: "فلن أكلم اليوم إنسيا"([5])، وَلَوْ كَانَتْ لِلتَّأْبِيدِ لَمْ يُقَيَّدْ مَنْفِيُّهَا بِالْيَوْمِ وبقوله: " ولن يتمنوه أبدا" ولو كانت للتأبيد لَكَانَ ذِكْرُ الْأَبَدِ تَكْرِيرًا وَالْأَصْلُ عَدَمُهُ وَبُقُولِهِ: " لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا موسى" ([6]) لَا يُقَالُ: هِيَ مُقَيَّدَةٌ فَلَمْ تُفِدِ التَّأْبِيدَ وَالْكَلَامُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ لِأَنَّ الْخَصْمَ يَدَّعِي أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ لِذَلِكَ فَلَمْ تُسْتَعْمَلْ فِي غَيْرِهِ" ([7]) .

---

١) زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي المتوفى سنة٥٩٧هـ (٢ /١٥٢) تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، نشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤٢٢ هـ .

٢) بدائع الفوائد لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية المتوفى سنة ٧٥١هـ (١ / ٩٧) نشر/ دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان .

٣) سورة البقرة آية ٢٤ .

٤) سورة الحج آية ٧٣ .

٥) سورة مريم آية ٢٦ .

٦) سورة طه آية ٩١ .

٧) البرهان (٢ / ٤٢١ ، ٤٢٢) .

كما رجح الزركشى أن "لا" و " لن" لِمُجَرَّدِ النَّفْيِ عَنِ الْأَفْعَالِ الْمُسْتَقْبَلَةِ وَالتَّأْبِيدُ وَعَدَمُهُ يُؤْخَذَانِ مِنْ دَلِيلٍ خَارِجٍ ، ثم قال : وَقَدِ اسْتُعْمِلَتْ "لَا" لِلِاسْتِغْرَاقِ الْأَبَدِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: " لا يقضى عليهم فيموتوا"(١) وقوله: "لا تأخذه سنة ولا نوم"، "ولا يؤوده حفظهما"(٢) ، وَقَوْلِهِ:"وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سم الخياط "(٣) ، وَغَيْرُهُ مِمَّا هُوَ لِلتَّأْبِيدِ ، وَقَدِ اسْتُعْمِلَتْ فِيهِ " لَا" دُونَ " لَنْ " فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لِمُجَرَّدِ النَّفْيِ ، وَالتَّأْبِيدُ يُسْتَفَادُ مِنْ دَلِيلٍ آخَرَ "(٤).

ثالثاً : لا يصح ما ذكره المعتزلة ومنهم الزمخشرى من أن قوله تعالى : "لا تدركه الأبصار" نفى للرؤية ، وإنما هو نفى لإدراك الأبصار على الإطلاق المنبئ بالإحاطة بالمرئى ، وهو موافق لمذهب أهل السنة والجماعة كما قال ابن تيمية :"

الإدراك عند السلف والأكثرين هو الإحاطة"(٥). وقد وجه الثعالبى ما قاله ابن عطية فقال :" ولو بَقِينَا مع هذا النفي بمجرده ، لقضينا أنه لا يراه موسَى أبداً ولا في الآخرة " قولٌ مرجوحٌ لم يتفطَّن له رحمه اللَّه، والحقُّ الذي لا شَكَّ فيه أَنَّ " لن" لا تقتضي النفي المؤبّد" (٦) .

وتحقيق القول في هذه المسألة: أن رؤية الله جل وعلا بالأبصار: جائزة عقلا في الدنيا والآخرة ، ومن أعظم الأدلة على جوازها عقلا في دار الدنيا: قول موسى " رب أرني

---

١) سورة فاطر آية ٣٦ .

٢) سورة البقرة آية ٢٥٥ .

٣) سورة الأعراف آية ٤٠ .

٤) البرهان (٢ / ٤٢٢) .

٥) مجموع الفتاوى لأبى العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرانى المتوفى٧٢٨هـ(١٧ / ١١١) تحقيق / عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية ١٤١٦هـ/١٩٩٥م .

٦) الجواهر الحسان في تفسير القرآن لأبى زيد عبد الرحمن بن محمد الثعالبي المتوفى سنة ٨٧٥هـ (٣ / ٧٥٥) ، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤١٨ هـ .

أنظر إليك" ؛ لأن موسى لا يخفى عليه الجائز والمستحيل في حق الله تعالى، وأما شرعا فهي جائزة وواقعة في الآخرة كما دلت عليها آيات من القرآن الكريم ، وتواترت به الأحاديث الصحاح ، وأما في الدنيا فممنوعة شرعا كما تدل عليه هذه الآية(١) ، ومن الآيات التى دلت على ذلك قوله تعالى :" وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ، إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَة ، وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ "(٢) ، وقوله تعالى : " لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ" (٣) ، والحسنى : الجنة ، والزيادة :النظر إلى وجه الله الكريم كما فسرها بذلك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حيث قال : " إذا دخل أهل الجنة الجنة قال: يقول الله تبارك وتعالى: تريدون شيئاً أزيدكم ، فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ؟ ألم تدخلنا الجنة ، وتنجنا من النار؟ قال : فيكشف الحجاب ، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى وجهه الكريم ثم تلا هذه الآية : " لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ"(٤) . وأحاديث الرؤية متواترة عن النبى – صلى الله عليه وسلم – منها قوله – صلى الله عليه وسلم – : " إنكم سترون ربكم ، كما ترون هذا القمر ، لا تضامون فى رؤيته "(٥) ، وسُئل – صلى الله عليه وسلم – : هل نرى ربنا يوم القيامة فقال : "هل تمارون فى القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب ؟ قالوا :

---

١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي المتوفى سنة١٣٩٣ هـ (٢/ ٤٠) ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م

٢) سورة القيامة آية ٢٢– ٢٤ .

٣) سورة يونس آية ٢٦ .

٤) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الإيمان . باب اثبات رؤية المؤمنين فى الآخرة (١ / ١٦٣) ، ح رقم ١٨١ عن صهيب رضى الله عنه ، ط / دار إحياء التراث العربى . بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقى .

٥) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب تفسير القرآن باب قوله تعالى : " وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب " (٦ / ١٣٩) ، ح رقم ٤٨٥١ ، نشر / دار طوق النجاة . الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ ، وأخرجه مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاتى الصبح والعصر والمحافظة عليهما (١ / ٤٣٩) ح رقم ٦٣٣ عن جرير بن عبد الله .

لا يا رسول الله قال : فهل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب ؟ قالوا:لا، قال: فإنكم ترونه كذلك" (١) .

ولذلك قال ابن كثير: وقد أشكل حرفُ " لن" ها هنا على كثير مِن العلماء ؛ لأنها موضوعة لنفيِ التأبيد ؛ فاستدل به المعتزلةُ على نفيِ الرؤية في الدنيا والآخرة، وهذا أضعفُ الأقوال ؛ لأنه قد تواترت الأحاديثُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن المؤمنين يرون اللهَ في الدار الآخرة قال تعالى :" وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ، إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَة ، وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ "(٢) ، وقوله تعالى إخبارًا عن الكفار :" كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ "(٣) ، أي: لهم يوم القيامة منزل ونزل سجين ، ثم هم يوم القيامة مع ذلك محجوبون عن رؤية ربهم وخالقهم ، وقد سُئل الإمام الشافعي عن هذه الآية فقال: " لما أن حجبوا هؤلاء في السخط كان في هذا دليل على أنهم يرونه في الرضا " . ثم قال : وهذا الذي قاله الإمام الشافعي– رحمه الله – في غاية الحسن ، وهو استدلال بمفهوم هذه الآية "(٤).

وقال الشوكاني : " وأما رؤيته في الآخرة فقد ثبتت بالأحاديث المتواترة تواترا لا يخفى على من يعرف السنة المطهرة ، والجدال في مثل هذا والمراوغة لا تأتي بفائدة ، ومنهج الحق واضح"(٥)

---

١) أخرجه البخاري كتاب الآذان . باب فضل السجود (١ / ١٦٠) ح رقم ٨٠٦ عن أبي هريرة رضي الله عنه

٢) سورة القيامة آية ٢٢– ٢٤ .

٣) سورة المطففين آية ١٥ ، تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ (٣ / ٤٦٩) تحقيق: سامي بن محمد سلامة ، نشر/ دار طيبة للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩

٤) تفسير ابن كثير (٨ / ٣٥١) .

٥) فتح القدير لمحمد بن علي الشوكاني اليمني المتوفى سنة ١٢٥٠هـ (٢ / ٢٧٧) نشر / دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت ، الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ .

والخلاصة أن " لن " لا تفيد التأبيد من نفسها أو بلفظها ، وإنما تفيد التأبيد بقرينة السياق التى هى أساس البلاغة ، وهذا ما لمسناه فى الآيات السابقة ، ومن خلال عرضنا لأقوال العلماء فى ذلك والله أعلم .

المبحث الثانى

حرف الجر " على "

أولاً : معانى الحرف "على "

"على" مِن حروف المعاني ، ولها معانٍ كثيرة ، أشار إلى بعضها ابنُ مالك بقوله:

على للاستِعْلا ومعنىً في وعنْ .... بعن تجاوُزًا عنى مَن قد فطن(١) ، وهى على التفصيل : ـ الاستعلاء حساً ، كقوله تعالى:" وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ "(٢) أو معنىً كقوله تعالى : " تلك الرسل فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ"(٣) ، ـ اِلْمُصَاحَبَةِ كَ"مَعَ " ، نَحْوَ قوله تعالى: " وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ " (٤) أَيْ مَعَ حُبِّهِ ، ـ الِابْتِدَاءِ كَ"مِنْ " ، نَحْوَ قوله تعالى : " والذين هم لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِم "(٥) أَيْ مِنْهُمْ بِدَلِيلِ قوله صلى الله عليه وسلم : " احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ "(٦) . ـ التَّعْلِيلُ كَاللَّامِ ، نَحْوَ قوله تعالى: " وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ "(٧) ، أَيْ لِهِدَايَتِهِ إِيَّاكُمْ. ـ الظَّرْفِيَّةُ كـ" فِي " ،

---

١) ألفية ابن مالك لمحمد بن عبد الله ، ابن مالك الطائي جمال الدين المتوفى سنة ٦٧٢هـ ص ٣٥ ، نشر: دار التعاون .

٢) سورة المؤمنون آية ٢٢ .

٣) سورة البقرة آية ٢٥٣ .

٤) سورة البقرة آية ١٧٧ .

٥) سورة المؤمنون آية ٥-٦ .

٦) الحديث اخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب اللباس (١ / ١٩٩) ح رقم ٧٣٥٨ ، وقال : صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال عنه الذهبى : صحيح ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١ – ١٩٩٠.

٧) سورة البقرة آية ١٨٥ .

نَحْوَ قوله تعالى: " وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا "(١) أَيْ فِي حِين غفلة.ـ أن تكون بِمَعْنَى الْبَاءِ نَحْوَ قوله تعالى: " حَقِيقٌ عَلَى أَنْ لا أَقُولَ على الله إلا الحق "(٢) أَيْ بِأَنْ .ـ الْمُجَاوزَة كـ"عن" كَقَوْلِه: رضيت عَلَيّه أمه " أى عليه ، .ـ أَن تكون للاستدراك والإضراب كَقَوْلِك :فلَان لَا يدْخل الْجنَّة لسوء صَنِيعه على أَنه لَا ييأس من رَحْمَة الله تَعَالَى(٣)

ثانياً : سأتناول هذا الحرف فى جانب العقيدة في موضعين :

الموضع الأول : ورود الحرف " على " فى آيات الاستواء :

إن الاستعلاء الذى أشار إليه ابن مالك فى أول بيته على أنه من معانى " على " يأتى للاستعلاء الحسى والاستعلاء المعنوى ، فالاستعلاء الحسى كقوله تعالى :" وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ " (٤) ، والمعنوى كقوله تعالى : " تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ "(٥) . ولنضرب مثالاً لاختلاف المفسرين حول مجيئ" على " للاستعلاء فى آيات الاستواء فى قوله تعالى : " ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ "(٦) ، وما جاء على شاكلتِها(٧) ومثل

---

١) سورة القصص آية ١٥ .

٢) سورة الأعراف آية ١٠٥ .

٣) ينظر الجنى الداني في حروف المعاني لأبي محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي المتوفى سنة ٧٤٩هـ ص٤٧٦ ، تحقيق: د فخر الدين قباوة –الأستاذ محمد نديم فاضل ، نشر: دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م ، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام المتوفى سنة٧٦١هـ ص ١٩١ ، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله ، نشر: دار الفكر – دمشق الطبعة السادسة ١٩٨٥ ، الاتقان (٢ /٢٣٨) .

٤) سورة المؤمنون آية ٢٢ .

٥) سورة البقرة آية ٢٥٣ .

٦) سورة الأعراف آية ٥٤ .

٧) سورة يونس آية ٣ ، والرعد آية ٢ ، والفرقان آية ٥٩ ، والسجدة آية ٤ ، والحديد آية ٤ .

قوله تعالى: " الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى" (١) وقد تعددت الأقوال فى معنى الاستعلاء هنا ، فبعضهم حمله على الاستعلاء المعنويّ حيث ضمَّن " استوى " معنى استولى ، والبعض الآخر حمله على الحقيقة ، وهذا ما جعَل المفسرون وغيرَهم من العلماء يختلفون في مسألة الاستواء ، ما بين مفوِّض ومؤوِّل إلى أقوال :

القول الأول : أن الاستواء بمعنى الملك وهو اختيار الزمخشرى حيث قال: " لما كان الاستواء على العرش وهو سرير الملك مما يردف الملك ، جعلوه كناية عن الملك فقالوا: استوى فلان على العرش يريدون "ملك" وإن لم يقعد على السرير البتة "(٢) ، فنلاحظ أن الزمخشرى حمل الكلام على المجاز .

لكن تعقبه ابن تيمية بقوله :" وقول الزمخشري وغيره: استوى على كذا بمعنى " ملك " دعوى مجردة. فليس لها شاهد في كلام العرب ، ولو قدر ذلك لكان هذا المعنى باطلا في استواء الله على العرش ؛ لأنه أخبر أنه خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش وقد أخبر أن العرش كان موجودا قبل خلق السموات والأرض كما دل على ذلك الكتاب والسنة وحينئذ فهو من حين خلق العرش مالك له مستول عليه فكيف يكون الاستواء عليه مؤخرا عن خلق السموات والأرض. وأيضا فهو مالك لكل شيء مستول عليه فلا يخص العرش بالاستواء"(٣) ، ولذا قال ابن الجوزى : " وقد شذَّ قوم فقالوا: العرش بمعنى الملك. وهذا عدول عن الحقيقة الى التجوُّز، مع مخالفة الأثر ألم يسمعوا قوله عزّ وجلّ: وَكانَ عَرْشُهُ عَلَى الْماءِ أتراه كان المُلك على الماء؟ "(٤) .

القول الثانى: أن الاستواء بمعنى الاستيلاء ، وبه بدأ البيضاوى (٥) وكذا النسفى(١) ، وأبو السعود(٢) فقالوا :المعنى: " أي استوى أمرُه واستولى" ، وهو مردود من وجهين:

---

١) سورة طه آية ٥ .

٢) الكشاف (٣ / ٥٢) .

٣) مجموع الفتاوى (١٧ / ٣٧٦) .

٤) زاد المسير فى علم التفسير (٢ / ١٢٨) .

٥) تفسير البيضاوى (٣ /١٦) .

الأول: أن هذا التوجيه لم يبن على أساس لغوى متين ، فلم يثبت عن العرب أنهم استعملوا الاستواء بمعنى الاستيلاء ، بل أنكر أئمة اللغة أن يكون العرب استعملوا ذلك ، فقد قال ابن الجوزى : "وهذا منكر عند اللغويين. قال ابن الاعرابي: العرب لا تعرف استوى بمعنى استولى ، ومن قال ذلك فقد أعظم. قالوا: وإنما يقال: استولى فلان على كذا ، إذا كان بعيداً عنه غير متمكن منه، ثمّ تمكّن منه والله عزّ وجلّ لم يزل مستولياً على الأشياء "([٣]) .كما ذكر ابن تيمية أن أبا المظفر قال فى كتابه " الإفصاح " :"سئل الخليل : هل وجدت فى اللغة "استوى" بمعنى " استولى" ؟ فقال : هذا ما لا تعرفه العرب ، ولا هو جائز فى لغتها "([٤]) ، وعن ابن الأعرابى قال: " أرادنى ابن أبى داود أن أطلب له فى بعض لغات العرب ومعانيها " الرحمن على العرش استوى " بمعنى استولى ، فقلت له : والله ما يكون هكذا ولا وجدته "([٥]).

الثانى : وحتى لو صح معنى الاستيلاء فى الاستواء عند العرب فإنه لا يصح أن تفسر به آيات الاستواء على العرش لما يلزم ذلك من لوازم باطلة منها :

أولها: أنه لا فائدة من تخصيص العرش بالاستواء ؛ لأنه تعالى بهذا المعنى مستول على جميع الخلق ، قال الدارمى فى نقضه على المريسى :" وهل من شيئ لم يستول عليه الله فى دعواك ولم يعلمه ، حتى خص العرش به من بين ما فى السماوات والأرض ؟ وهل نعرف من مثقال ذرة فى السماوات وفى الأرض ليس الله مالكه ولا هو فى سلطانه ، حتى

---

١) تفسير النسفى (١ / ٥٧٣) .

٢) تفسير أبى السعود (٣ / ٢٣٢) .

٣) زاد المسير فى علم التفسير (٢ / ١٢٨ ، ١٢٩) .

٤) مجموع الفتاوى (٥ / ١٤٦) .

٥) اجتماع الجيوش الإسلامية لمحمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية المتوفى ٧٥١هـ (٢ /٢٦٥) ، تحقيق:عواد عبد الله المعتق ، نشر: مطابع الفرزدق التجارية – الرياض الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، فتح البارى (١٣ / ٤٠٦) .

خص العرش بالاستيلاء عليه من بين الأشياء؟"([1]) ، كما يلزم أن يقال :" إن الله مستو على الأرض والجبال والشجر والدواب ؛ لأنه مستولٍ عليها "([2]) .

الثاني: أن الاستيلاء إنما كان بعد قهر ومغالبة ، والله تعالى منزه عن ذلك ، وقد حدث داود بن علي قال : كنا عند ابن الأعرابي فأتاه رجل فقال له : ما معنى قول الله – عز وجل –" الرحمن على العرش استوى "؟ فقال : هو على عرشه كما أخبر الله تعالى ، فقال : يا أبا عبد الله ليس هذا معناه ، إنما معناه : استولى ، قال : اسكت ما أنت وهذا ، لا يقال : استولى على الشيء إلا أن يكون له مضاد ، فإذا غلب أحدهما قيل : استولى"([3]) .

الثالث : أن الله تعالى لم يكن مستولياً على عرشه إلا بعد خلقه للسماوات والأرض ، وأما قبل ذلك فلم يكن مستولياً عليه مع أنه سبحانه قد خلقه قبلها : قال الكناني : " زعمت الجهمية أن معنى استوى (استولى) من قول العرب: استوى فلان على مصر، يريدون استولى عليها. قال: فيقال له: هل يكون خلق من خلق الله أتت عليه مدة ليس بمستول عليه؟ فإذا قال لا، قيل له: فمن زعم ذلك فهو كافر، فيقال له: يلزمك أن تقول: إن العرش أتت عليه مدة ليس الله بمستول عليه ، وذلك لأنه أخبر أنه سبحانه خلق العرش قبل خلق السموات والأرض، ثم استولى عليه بعد خلقهن "([4]) ، كما نقل

---

١) ينظر نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد لأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي المتوفى سنة ٢٨٠هـ (١ / ٤٥٥) ، نشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، تحقيق: رشيد بن حسن الألمعي الطبعة الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م .

٢) ينظر شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين ضمن مجموع فتاواه ورسائله (٨ / ٣١٩) .

٣) ينظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة لأبي القاسم هبة الله اللالكائي (٣ / ٣٩٩) تحقيق : أحمد سعد حمدان – دار طيبة – الرياض ، اجتماع الجيوش الإسلامية (٢ / ٢٦٥) ، لسان العرب لابن منظور المتوفى سنة ٧١١ هـ (١٤ / ٤١٤) ط / دار صادر . بيروت .

٤) ينظر محاسن التأويل لمحمد جمال الدين بن محمد الحلاق القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ (٥ / ٧٣) تحقيق: محمد باسل عيون السود ، نشر: دار الكتب العلميه – بيروت ،الطبعةالأولى – ١٤١٨ هـ .

أبو حيان عن ابن الأعرابي بعد أن ذكر أن من معاني " استوى" استولى : " لا نعرف استوى بمعنى استولى "([1])،

ولذلك قال الألوسي : " إن تفسير الاستواء بالاستيلاء تفسير مرذول ، إذ القائل به لا يسعه أن يقول كاستيلائنا بل لا بد أن يقول: هو استيلاء لائق به عز وجل فليقل من أول الأمر هو استواء لائق به جل وعلا "([2]).

القول الثالث: أن معنى "استوى": أقبل على خلق العرش وعمد إلى خلقه كقوله تعالى: " ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاء وَهِيَ دُخَانٌ"([3]) ،أي عمد إلى خلق السماء . ، وهذا هو قول بعض الجهمية([4]) ، ونسبه السيوطي في الإتقان([5]) إلى الفراء والأشعري ، واختاره الثعلبي([6]) حيث قال : " وأما الصحيح والصواب فهو ما قاله الفراء وجماعة من أهل المعاني إن أول ما خلق العرش وعهد إلى خلقه " لكن هذا الوجه استبعده السيوطي فقال : " يُبْعِدُهُ تَعْدِيَتُهُ بِـ"عَلَى " وَلَوْ كَانَ كَمَا ذَكَرُوهُ لَتَعَدَّى بِـ" إِلَى" كَمَا في قوله: "اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ "([7])

---

١) البحر المحيط (٥ / ٦٥) .

٢) روح المعاني (٤ / ٣٧٥) .

٣) سورة فصلت آية ١١ .

٤) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة لمحمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية المتوفى سنة ٧٥١هـ (١ / ١٩١) ، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله ، نشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ .

٥) الإتقان في علوم القرآن لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ (٣ / ١٧) ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب ط / ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م

٦) الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي أبو إسحاق المتوفى سنة ٤٢٧هـ (٤ / ٢٣٨) تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢ م .

٧) الاتقان (٣ / ١٧) .

كما ضعفه ابن تيمية أيضاً حيث قال : " وهذا الوجه من أضعف الوجوه ، فإنه قد أخبر أن العرش على الماء قبل خلق السموات والأرض ، وكذلك ثبت في صحيح البخاري عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ... "([1]) ، فإذا كان العرش مخلوقاً قبل خلق السموات والأرض، فكيف يكون استواؤه عمده إلى خلقه له؟ ! هذا لو كان يعرف في اللغة أن استوى على كذا ، بمعنى أنه عمد إلى فعله، فكيف إذا كان لا يعرف قط في اللغة لا حقيقة ولا مجازاً ولا في نظم ولا في نثر .، ومن قال :" استوى " بمعنى عمد ذكره في قوله : "ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاء وَهِيَ دُخَان " لأنه عدى بحرف الغاية ،كما يقال: عمدت إلى كذا وقصدت إلى كذا ، ولا يقال عمدت على كذا ولا قصدت عليه ، مع أن ما ذكر في تلك الآية لا يعرف في اللغة أيضاً ، ولا هو قول أحد من مفسري السلف ، بل المفسرون من السلف بخلاف ذلك "([2]) .

القول الرابع : أن لفظ " استوى " في هذه الآية وجميع آيات الاستواء على العرش إذا تعدت بحرف الجر " على " فتعنى : "علا وارتفع" وعلى هذا جرى تفسير السلف ، قال الإمام الطبرى : " من معاني الاستواء: العلو والارتفاع كقول القائل: استوى فلان على سريره يعني علوه عليه([3]) ، ووافقه ابن أبي حاتم([4]) ،كما أوضح القرطبي معنى العلو فقال :" فعلو الله تعالى وارتفاعه عبارة عن :علو مجده وصفاته وملكوته. أي ليس فوقه

---

١) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب التوحيد باب وكان عرشه على الماء (٩ / ١٢٤) ح رقم ٧٤١٨ .

٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥ / ٥٥٢١) .

٣) جامع البيان للإمام الطبرى (١ / ٤٣٠) ، تفسير حدائق الروح والريحان (٩ / ٣٤٦) .

٤) تفسير القرآن العظيم لأبي محمد عبد الرحمن الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم المتوفى سنة ٣٢٧هـ(٥ / ١٤٩٧) تحقيق: أسعد محمد الطيب ، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية الطبعة الثالثة – ١٤١٩ هـ .

فيما يجب له من معاني الجلال أحد ، ولا معه من يكون العلو مشتركا بينه وبينه ، لكنه العلي بالإطلاق سبحانه "([1]) .

ولذا قال ابن تيمية : " ولفظ " العلو " يتضمن الاستعلاء وغير ذلك من الأفعال إذا عدي بحرف الاستعلاء دل على العلو كقوله:" ثم استوى على العرش " فهو يدل على علوه على العرش. والسلف فسروا " الاستواء " بما يتضمن الارتفاع فوق العرش كما ذكره البخاري في صحيحه عن أبي العالية في قوله "ثم استوى" قال: ارتفع([2]) ، وقال البخاري: وقال مجاهد في قوله " ثم استوى على العرش" علا على العرش([3]). ولذلك قال ابن حجر : وأما تفسير " استوى " بمعنى علا وارتفع فهو صحيح وهو المذهب الحق وقول أهل السنة ؛ لأن الله سبحانه وصف نفسه بالعلى وقال:" سبحانه وتعالى عما يشركون" وهي صفة من صفات الذات([4]) . لا سيما وقد وردت النصوص الشرعية التى تثبت صحة تفسير الاستواء بمعنى العلو والارتفاع من ذلك الإخبار بأن الله فوق عرشه كما فى حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه:" إن رحمتى سبقت غضبى "([5]) ، وعن أم المؤمنين زينب رضى الله عنها أنها كانت تقول : " زوجنيك الرحمن من فوق عرشه "([6])

---

١) تفسير القرطبي لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي المتوفى سنة ٦٧١هـ (٧ / ٢٢٠) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، نشر: دار الكتب المصرية – القاهرة الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م

٢) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب التوحيد باب " وكان عرشه على الماء " (٩ / ١٢٤) ح رقم ٧٤١٨

٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية(١٦ / ٣٦٠) .

٤) ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي المتوفى سنة ٨٥٢ هـ(١٣ /٤٠٦) نشر: دار المعرفة – بيروت ١٣٧٩هـ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي .

٥) أخرجه البخارى كتاب التوحيد . باب " ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين " (٩ / ١٣٥) ، ٧٤٥٣ .

٦) بهذا اللفظ أخرجه الحاكم وهو مرسل بلفظ " زوجنيك الرحمن من فوق عرشه ، وكان جبريل عليه السلام هو السفير بذلك ينظر المستدرك على الصحيحين لأبى عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابورى المعروف بابن البيع المتوفى سنة ٤٠٥ هـ (٤ / ٢٧) ح رقم ٦٧٧٧ ، كتاب معرفة الصحابة رضى الله عنهم .

وهذا هو ما أجمع عليه تفسير السلف ، قال ابن أبي حاتم : سألت أبي وأبي زرعة عن مذاهب أهل السنة ، وما أدركنا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك ؟ فقالا : أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً وشاماً ويمناً فكان من مذهبهم : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، وأن الله عز وجل على عرشه بائن من خلقه كما وصف نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله بلا كيف([1]). فاستواء الله تعالى على عرشه : وصفه تعالى بالعلو والارتفاع على جميع خلقه بلا تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل ، لأن " استوى " مُعدَّى بالحرف " على " ، وأنّه تعالى فوق جميع خلقه من العرش وما حوى فوقيّة تليق بجلاله وعظمته ، وهو في ذلك بائن من خلقه قريب من كلّ موجود ، وهو أقرب إلى العبد من حبل الوريد وهو على كلّ شيء شهيد قد أحاط بكلّ شيء علما وهو السميع البصير والله تعالى أعلم .

الموضع الثاني : ورود الحرف " على " في جانب الوعد والوعيد:

يقول الزركشي : "حَيْثُ وَرَدَتْ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنْ كَانَتْ فِي جَانِبِ الْفَضْلِ كان معناه تفضلاً وتكرماً ، لا لأنه مستحق عليه كقوله تعالى : " كتب ربكم على نفسه الرحمة "([2]) ، وفي جانب الوعيدِ كَانَ مَعْنَاهُ الْوُقُوعُ وَتَأْكِيدُهُ كَقَوْلِهِ: " فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الحساب "([3]) ، وقوله: " ثم إن علينا حسابهم"([4]) . لذلك يقول الرازي في معنى

باب ذكر زينب بنت جحش رضي الله عنها . وسكت عنه الذهبي ، ط / دار الكتب العلمية ، بيروت ،ط / أولى ١٤١١ هـ ١٩٩٠ م ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، وفي البخاري بلفظ : من فوق سبع سماوات (٩ / ١٢٤) ح رقم ٧٤٢٠١ عن أنس رضي الله عنه ، وبلفظ في السماء ح رقم ٧٤٢١ " أن الله أنكحني في السماء " ٠٩ / ١٢٥) ح رقم ٧٤٢١ .

١) ينظر إثبات صفة العلو لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الشهير بابن قدامة المقدسي المتوفى سنة ٦٢٠هـ ص ١٨٣ ، تحقيق : أحمد بن عطية الغامدي ، نشر : مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ١٧٦) .

٢) سورة الأنعام جزء من آية ١٢ ، ٥٤ .

٣) سورة الرعد آية ٤٠ .

٤) سورة الغاشية آية ٢٦، ينظر البرهان في علوم القرآن (٤ /٢٨٥) .

قوله : "كتب ربكم على نفسه الرحمة " : إنه لم يرض من نفسه بأن لا ينعم ولا بأن يعد بالإنعام ، بل أبدا ينعم وأبدا يعد في المستقبل بالإنعام ومع ذلك فقد كتب على نفسه ذلك وأوجبه إيجاب الفضل والكرم(١) . وكذا قال البيضاوى : " التزمها تفضلاً وإحساناً " (٢)، ووافقهما أبو حيان فقال: "كتب ربكم على نفسه الرحمة " أى أمر بالكتب في اللوح المحفوظ. وقيل: كتب هنا بمعنى وعد بها فضلا وكرما. وقيل: بمعنى أخبر. وقيل: أوجب إيجاب فضل وكرم لا إيجاب لزوم "(٣) ، وبمثله ذكرالقرطبى(٤) والشوكانى(٥) .

كما يقول الإمام النسفى : " لا يجوز الإجراء على ظاهره إذ لا يجب على الله شيء للعبد ، فالمراد به أنه وعد ذلك وعداً مؤكداً وهو منجزه لا محالة "(٦) .

وبهذا المعنى أيضاً أورده السمين فقال: "كَتَبَ على نَفْسِه" أي قضى وأوجب إيجابَ تَفَضُّلٍ لا أنه مستحق عليه تعالى " (٧). وتبعهم أبو السعود فقال : " ومعنى كتب

---

١) التفسير الكبير المسمى "مفاتيح الغيب " لأبى عبد الله محمد بن عمر الملقب بفخر الدين الرازي المتوفى: ٦٠٦هـ (١٢ / ٤٨٩) نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ .

٢) تفسير البيضاوى المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي المتوفى سنة ٦٨٥هـ (٢ / ١٥٥) ، تحقيق : محمد عبد الرحمن المرعشلي ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤١٨ هـ .

٣) البحر المحيط في التفسير لأبى حيان محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي المتوفى سنة ٧٤٥هـ (٤ /٤٤٧) تحقيق: صدقي محمد جميل ، نشر: دار الفكر – بيروت طبعة ١٤٢٠ هـ .

٤) تفسير القرطبي المسمى الجامع لأحكام القرآن لأبى عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي المتوفى سنة ٦٧١هـ (٦ / ٣٩٥) ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، نشر: دار الكتب المصرية – القاهرة ، الطبعة الثانية١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م .

٥) فتح القدير (٢ / ١١٨) .

٦) تفسير النسفي المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبى البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي المتوفى سنة ٧١٠هـ (١ / ٤٩٣) ، تحقيق: يوسف علي بديوي ، نشر: دار الكلم الطيب، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .

٧) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون لأبى العباس ، شهاب الدين، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي المتوفى سنة ٧٥٦هـ (٤ /٥٤٩) ، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط ، نشر/ دار القلم، دمشق.

الرحمة على نفسه : أنه تعالى قضاها وأوجبها بطريق التفضُّل والإحسانِ على ذاته المقدّسةِ بالذات"([1]) ، وبمثل ذلك قال القاسمي([2]) والألوسي([3]) .

لكن أخذها الزمخشري على ظاهرها وهو الوجوب المحض المجرد من التأويل فقال : " أي أوجبها على ذاته في هدايتكم إلى معرفته "([4]) .

ويبدو أن الزمخشري بنى ذلك على مذهبه في الاعتزال بوجوب إنفاذ الله وعده المستحق للعبد ووعيده المستحق عليه ، فهم يرون أن الله تعالى يجب عليه أن يعاقب العاصي كما توعده ، وأن يثيب المطيع كما وعده ، وليس الثواب من الله تفضلاً ومنة بل لاستحقاق العبد إياه ، والتفضل معنى آخر وراء الثواب ،

قال القاضي عبد الجبار :" وأما علوم الوعد والوعيد فهو أن الله تعالى وعد المطيعين بالثواب ، وتوعد العصاة بالعقاب ، وأنه يفعل ما وعد به وتوعد عليه ، لا محالة ، ولا يجوز عليه الخلف والكذب"([5]) وقال : " اعلم أنه تعالى إذا كلفنا الأفعال الشاقة ، فلا بد من أن يكون في مقابلها من الثواب ما يقابله ، بل لا يكفي هذا القدر حتى يبلغ في الكثرة حدّاً لا يجوز الابتداء بمثله ، ولا التفضل به ، وإنما قلنا : إن هذا هكذا ؛ لأنه لو لم يكن في مقابلة هذه الأفعال الشاقة ما ذكرناه كان يكون القديم تعالى ظالماً عابثاً

---

١) تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى المتوفى سنة ٩٨٢هـ (٣ / ١١٥٥) ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

٢) محاسن التأويل لمحمد جمال الدين بن محمد القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ (٤٤ / ٣٢٢) تحقيق: محمد باسل عيون السود ، نشر: دار الكتب العلميه – بيروت ، الطبعةالأولى – ١٤١٨ هـ .

٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي المتوفى سنة١٢٧٠هـ (٤ / ١٥٥) ، تحقيق: علي عبد الباري عطية ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ

٤) الكشاف (٢ / ٨) .

٥) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ١٣٥ ، تحقيق : عبد الكريم عثمان ، مكتتبة وهبة – القاهرة – الطبعة الأولى١٣٨٤ هـ .

"([1]) ، وما ورد من النصوص دالاً على فضل الله في ثوابه وجزائه فهو مؤول عندهم بالفضل الحاصل بعد الثواب المستحق ، أو بمعنى العطاء كما قال الزمخشري في قوله تعالى : " الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ " ([2]) من فضله من عطائه وإفضاله ، من قولهم: لفلان فضول على قومه وفواضل ، وليس من الفضل الذي هو التفضل ، لأن الثواب بمنزلة الأجر المستحق ، والتفضل كالتبرع"([3]) .

أما أهل السنة فذهبوا إلى أن الله تعالى لا يجب عليه شيئ البتة ، والثواب عندهم ليس حقّاً للعبد على الرب ، وإنما هو فضل محض من غير وجوب على الله تعالى ولا استحقاق من العبد . قال الباجوري : "معنى الفضل المحض : الإعطاء عن اختيار كامل ، ولا عن إيجاب بحيث يثبنا ولا اختيار له في الإثابة أبداً ، لكونه علة تنشا عنها معلولاتها من غير اختيار لها كما يقول الحكماء ، ولا عن وجوب بحيث تصير الإثابة مستحقة لازمة يقبح عليه تعالى تركها ، فيثيبنا باختياره لكن مع الوجوب كما يقول المعتزلة ، فمذهب أهل السنة أن إثابته تعالى لنا بالفضل الخالص ، غير مشوبة بإيجابٍ ولا وجوب "([4]) .

وعلى ذلك فهم يتأولون كل ما يفيد الوجوب على الله –عز وجل – ، كالنصوص المشتملة على الحرف "على" الدالة على الوجوب ، فيتأولونه بتأكيد الفضل والوقوع لا لإثبات الوجوب والاستحقاق كما فعل الزركشي وكثير من المفسرين .

---

١) المصدر السابق ص ٦١٤ .

٢) سورة فاطر آية ٣٥ .

٣) الكشاف (٣ /٦١٤ ٩) .

٤) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد للباجوري ص ١٠٧ ط / دار الكتب العلمية . بيروت . الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ ، الإرشاد لأبي المعالي الجويني ص ٣٢١ ، تحقيق : أسعد تميم ، مؤسسة الكتب الثقافية . الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

ولذلك قال الشهاب في حاشيته على البيضاوي: " التزمها تفضلاً " ردّ للوجوب عليه تعالى الذي هو مذهب الحكماء والمعتزلة ، ولذا غير ما في الكشاف إلى ما ذكره "([1]) . فأوجب على نفسه الرحمة على سبيل الفضل والكرم ؛ لأنه أكرم الأكرمين "([2])، فهو سبحانه المالك ، لا ينازعه منازع ، ولكنه– فضلاً منه ومنة– كتب على نفسه الرحمة كتبها بإرادته ومشيئته لا يوجبها عليه موجب ولا يقترحها عليه مقترح ولا يقتضيها منه مقتض– إلا إرادته الطليقة وإلا ربوبيته الكريمة "([3])

١) حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِي وكِفَايةُ الرَّاضِي لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي الحنفي المتوفى سنة ١٠٦٩هـ (٤ / ٢٧) ، نشر/ دار صادر – بيروت .

٢) ينظر لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم المعروف بالخازن المتوفى سنة٧٤١هـ (٢ / ١١٧) ، تحقيق: محمد علي شاهين ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى – ١٤١٥ هـ .

٣) ينظر في ظلال القرآن لسيد قطب إبراهيم حسين الشاربي المتوفى سنة ١٣٨٥هـ ، نشر: دار الشروق – بيروت– القاهر ، الطبعة السابعة عشر – ١٤١٢ هـ

المبحث الثالث

ورود حرف " اللام " فى مبحث تعليل أفعال الله تعالى

أولاً : معانى حرف اللام :

ذكر العلماء أن اللام أربعة أقسام([١]): الجارة ، الناصبة ، الجازمة ، المهملة غير العاملة ، والقسم الأول: الجارة وهى مكسورة مع الظاهر ومفتوحة مع الضمير إلا الياء ولها معانٍ منها :. الِاسْتِحْقَاق : وَهِي الْوَاقِعَة بَين معنى وَذَات نَحْو قوله تعالى: " الْحَمد لله "([٢])، وقوله: " ويل لِلْمُطَفِّفِين"([٣]) ، . الِاخْتِصَاص: نَحْو قوله تعالى :" قالوا يا أيها العزيز إن لَهُ أَبَا "([٤]) ، . الْملك نَحْو قوله تعالى: " لَهُ مَا فِي السَّمَاوَات وَمَا فِي الأَرْض "([٥]) ، . التَّمْلِيك نَحْو: وهبت لزيد دِينَارا ، . شبه التَّمْلِيك نَحْو قوله تعالى : " والله جعل لكم من أَنفسكُم أَزْوَاجًا "([٦]) ، . التَّعْلِيل نحو قَوْله تَعَالَى :" وَإِنَّهُ لحب الْخَيْر لشديد "([٧]) إِي: وَإِنَّهُ من أجل حب المَال لبخيل ، . أن تكون مُوَافقَة " إِلَى" نَحْو قَوْله تَعَالَى: " بِأَن رَبك أوحى لَهَا "([٨]) ، . أن تكون مُوَافقَة " على " فِي الاستعلاء نَحْو قوله تعالى : "ويخرون للأذقان"([٩]) ، . أن تكون مُوَافقَة " فِي" نَحْو قوله تعالى : " وَنَضَع الموازين الْقسْط ليَوْم الْقِيَامَة " ([١٠]) ، . أَن تكون بِمَعْنى "عِنْد" كَقَوْلِهِم : كتبته لخمس خلون ، . أن تكون

---

١) ينظر الجنى الدانى فى حروف المعانى ص ١٠٧ – ١٠٩ ، مغنى اللبيب ص ٢٩٣– ٢٩٦ ، الإتقان فى علوم القرآن (٢ / ٢٦٥) .

٢) سورة الفاتحة آية ١ .

٣) سورة المطففين آية ١ .

٤) سورة يوسف آية ٧ .

٥) سورة البقرة آية ٢٥٥ .

٦) سورة النحل آية ٧٢ .

٧) سورة العاديات آية ٨ .

٨) سورة الزلزلة آية ٥.

٩) سورة الإسراء آية ١٠٩ .

١٠) سورة الانبياء آية ٤٧ .

مُوَافقَة " بعد " نَحْو قوله تعالى : " أقِم الصَّلَاة لدلوك الشَّمْس "([1]) أى بعد دلوك الشمس ، . التَّبْلِيغ وَهِي الجارة لاسم السَّامع لقَوْل أَو مَا فِي مَعْنَاهُ نَحْو : قلت لَهُ وأذنت لَهُ وفسرت لَهُ ، . أن تكون مُوَافقَة " عَن " نَحْو قَوْله تَعَالَى: " وَقَالَ الَّذين كفرُوا للَّذين آمنُوا لَو كَانَ خيرا مَا سبقُونَا إِلَيْهِ "([2]) أى عنهم وفى حقهم ، لا أنهم خاطبوا المؤمنين وإلا كان المعنى ما سبقتمونا إليه ، . الصيرورة وَتسَمى لَام الْعَاقِبَة وَلَام الْمَآل نَحْو قوله تعالى: " فالتقطه آل فِرْعَوْن ليَكُون لَهُم عدوا وحزنا"([3]) ومنع قوم ذَلِكَ وَقَالُوا: هِيَ لِلتَّعْلِيلِ ، وسنتحدث عنها بالتفصيل، . التوكيد وَهِي اللَّام الزَّائِدَة نحو قوله تعالى: " إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيا تَعْبُرُونَ "([4])

أما اللام النَّاصِبَةُ فهِيَ لَامُ التَّعْلِيلِ ، وَادَّعَى الكوفيون نصبها ، وَقَالَ غَيْرُهُمْ : و" أَنْ " مَقْدَّرَةٍ فِي مَحَلّ جَرّ بِاللَّامِ.

وَأما اللام الْجَازِمَةُ فهِيَ لَامُ الطَّلَبِ نَحْوَ قوله تعالى : " فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي"([5]) ، أما اللامَ غَيْرُ الْعَامِلَةِ فهى أَرْبَعٌ أنواع :

الأول : لَامُ الِابْتِدَاءِ وَفَائِدَتُهَا أَمْرَانِ :أولهما : تَوْكِيدُ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ وَلِهَذَا زَحْلَقُوهَا فِي بَابِ " إِنَّ " عَنْ صَدْرِ الْجُمْلَةِ كَرَاهَةَ تَوَالِي مُؤَكِّدَيْنِ ، ثانيهما : تَخْلِيصَ الْمُضَارِعِ لِلْحَالِ ، . الثانى: اللَّامُ الزَّائِدَةُ كَقَوْلِه تعالى :" يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ"([6]) ، الثالث : لَامُ الْجَوَابِ لِلْقَسَمِ نَحْو قوله تعالى: " قالوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ علينا وإن كنا لخاطئين"([7]) ، الرابع : اللَّامُ الْمُوَطِّئَةُ وَتُسَمَّى الْمُؤَذِنَةُ وَهِيَ الدَّاخِلَةُ عَلَى أَدَاةِ شَرْطٍ لِلْإِيذَانِ بأن

---

[1]) سورة الإسراء ص ٧٨ .

[2]) سورة الأحقاف آية ١١ ..

[3]) سورة القصص آية ٨ .

[4]) سورة يوسف آية ٤٣ .

[5]) سورة البقرة آية ١٨٦ .

٦) سورة الحج آية ١٣ .

٧) سورة يوسف آية ٩١ .

الجواب بعدها مَبْنِيٌّ عَلَى قَسَمٍ مُقَدَّرٍ نَحْوَ قوله تعالى : " لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الأَدْبَارَ"([1]) .

ثانياً : وورود حرف " اللام" في مبحث تعليل أفعال الله تعالى:

ذكرنا أن المفسرين أحياناً يقفون عند حروف معينة ، يمعنون النظر في دلالاتها ، ويطيلون التأمل في معانيها ، ومن ثَمَّ يوجّهون معنى الآية على أساس ما ينكشف لهم من معنى هذا الحرف أو ذاك. وقد تلتقي أنظارهم في هذا النظر والتأمل وتتفق ، وقد تفترق وتختلف. ومن تلك الحروف : " اللام " هل هي لام العاقبة ، أم لام التعليل . فنقول : اللام حرف من حروف المعاني ، وهي في الأصل للاختصاص وحديثنا في هذا البحث حول " اللام" حيث أخذت بعداً كبيراً في مسائل العقيدة ، وهي : لام المآل أو العاقبة ، وهذه اللام ، عند أكثر البصريين ، صنف من أصناف لام " كي" ، ولنضرب لذلك مثالاً بقوله تعالى :" فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا " ([2]) أي : " ليكون في عاقبة أمره عدوا وحزنا لما أراد الله به ، وليس لذلك أخذوه ؛ لأنهم إنما أخذوه ليكون لهم قرة عين ، فكان عاقبة ذلك أن كان لهم عدوا وحزنا. فذكر الحال بالمآل " هكذا ذكره الطبري ([3])، ووافقه أبو حاتم ونسبه لمحمد بن اسحاق([4]) ، وكذا الثعلبي([5]) والواحدي([6]) والبغوي([7]) وابن عطية([8]) وابن الجوزي([1]) والقرطبي([2]) وغيرهم من

---

١) سورة الحشر آية ١٢ .

٢) سورة القصص آية ٨ .

٣) جامع البيان ٠١٩ / ٥٥٢٣) .

٤) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (٩ / ٢٩٤٤) .

٥) الكشف والبيان (٧ / ٢٣٦) .

٦) الوسيط في تفسير القرآن المجيد (٣ / ٣٩١) .

٧) تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل لمحيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي المتوفى سنة ٥١٠هـ (٣/ ٥٢٤) تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، نشر : دار إحياء التراث العربي –بيروت الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

٨) المحرر الوجيز (٤ / ٢٧٧) .

المفسرين([٣]) . فالمعنى على حد قولهم: التقطوه ليصير بهم الأمر إلى ذلك ، إذ أراد الله ذلك ، لا أنهم أخذوه له ، وجعل موسى نفس الحزن إيذانًا لقوة سببيته لحزنهم ، فاللام هنا لام العاقبة والصيرورة ، لا لام العلة والإرادة ؛ لأنهم لم يلتقطوه ليكون لم عدوًا وحزنًا ، بل إنما أخذوه ليكون لهم ولدًا وقرة عين ، ولكن لما صار عاقبة أمرهم إلى ذلك أبرز مدخولهم في معرض العلة لالتقاطهم ، تشبيهًا له في الترتيب عليه بالغرض الحامل عليه ، وهو المحبة والتبني([٤]) .

لكن الزمخشرى ومن تبعه من البصريين وجَّهوا اللام بأنها للتعليل وليست " لامَ المآل أو العاقبة " حيث قال الزمخشرى : " اللام في" ليكون" هي لام " كى " التي معناها التعليل ، كقولك: جئتك لتكرمنى سواء بسواء ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز دون الحقيقة ، لأنه لم يكن داعيهم إلى الالتقاط أن يكون لهم عدوا وحزنا ، ولكن: المحبة والتبني ، غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وثمرته ، شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله ، فاللام مستعارة لما يشبه التعليل كما استعير الأسدُ لمن يشبه الأسد "([٥]) ووافقه الرازى([٦]) والبيضاوى([٧]) وبه بدأ أبو حيان حيث قال :" الَّذِي عِنْدِي أَنَّهَا لِلتَّعْلِيلِ حَقِيقَةً وَأَنَّهُمُ الْتَقَطُوهُ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَذَلِكَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ تَقْدِيرُهُ: " لِمَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ "([٨]) ، واختاره ابن كثير فقال :" "اللام" هنا لام العاقبة لا لام التعليل ؛ لأنهم لم يريدوا بالتقاطه ذلك. ولا شك أن ظاهر اللفظ يقتضي ما قالوه ،

---

١) زاد المسير (٣ /٣٧٥) .

٢) تفسير القرطبى (١٣ / ٣٥٣) .

٣) ينظر تفسير النسفى (٢ / ٦٢٩) .

٤) ينظر تفسير المراغى (٢٠ / ٣٨) ، تفسير حدائق الروح والريحان (٢١ / ١٠٥) .

٥) الكشاف (٣ / ٣٩٤) .

٦) مفاتيح العيب (٢٤ / ٥٨٠) .

٧) تفسير البيضاوى (٤ / ١٧٢).

٨) البحر المحيط (٨ / ٢٨٧) .

ولكن إذا نظر إلى معنى السياق فإنه تبقى اللام للتعليل" ثم علل كونها للتعليل بقوله : " لأن معناه أن الله تعالى قيضهم لالتقاطه ليجعله لهم عدوا وحزنا فيكون أبلغ في إبطال حذرهم منه ؛ ولهذا قال: " إن فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين "(١) وكذا ابن عاشور(٢) ، ولو دققنا النظر فيما ذهب إليه جمهور المفسرين ، لوجدنا الخلاف خلافاً شكلياً ، لا جوهرياً ، غاية ما في الأمر، أن من اعتبر (اللام) في الآية السالفة " لام العاقبة " نظر إلى المسألة بمنظار أهل النحو واللغة والبيان ، ومن اعتبر هذه (اللام) " لام تعليل " نظر إلى المسألة بمنظار الأسباب والعلل والنتائج ، ورد كل شيء إلى مسبب الأسباب ، وقد وجَّه الإمام الزركشى ذلك فقال: " مَا جَعَلُوهُ لِلْعَاقِبَةِ هُوَ رَاجِعٌ لِلتَّعْلِيلِ ، فَإِنَّ الْتِقَاطَهُمْ أَفْضَى إِلَى عَدَاوَتِهِ وَذَلِكَ يُوجِبُ صِدْقَ الْإِخْبَارِ بِكَوْنِ الِالْتِقَاطِ لِلْعَدَاوَةِ ؛ لِأَنَّ مَا أَفْضَى إِلَى الشَّيْءِ يَكُونُ عِلَّةً وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ نَصْبُ الْعِلَّةِ صَادِرًا عَمَّنْ نُسِبَ الْفِعْلُ إِلَيْهِ لَفْظًا بَلْ جَازَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ رَاجِعًا إِلَى مَنْ يُنْسَبُ الْفِعْلُ إِلَيْهِ خَلْقًا كَمَا تَقُولُ جَاءَ الْغَيْثُ لِإِخْرَاجِ الْأَزْهَارِ وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ لِإِنْضَاجِ الثِّمَارِ فَإِنَّ الْفِعْلَ يضاف إلى الشمس والغيث ، وجاعلها على معلولها خالقها ، وخالق الفعل المنسوب إليها.

كَذَلِكَ الْتِقَاطُ آلِ فِرْعَوْنَ مُوسَى فَإِنَّ اللَّهَ قَدَّرَهُ لِحِكْمَتِهِ وَجَعَلَهُ عِلَّةً لِعَدَاوَتِهِ لِإِفْضَائِهِ إِلَيْهِ بِوَاسِطَةِ حِفْظِهِ وَصِيَانَتِهِ كَمَا فِي مَجِيءِ الْغَيْثِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى إِخْرَاجِ الْأَزْهَارِ وَإِلَيْهِ يُشِيرُ الزَّمَخْشَرِيُّ أَيْضًا: " التَّحْقِيقُ أَنَّهَا لَامُ الْعِلَّةِ ، وَأَنَّ التَّعْلِيلَ بِهَا وَارِدٌ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ دُونَ الْحَقِيقَةِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ دَاعِيهِمْ إِلَى الِالْتِقَاطِ كَوْنَهُ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا بَلِ الْمَحَبَّةُ وَالتَّبَنِّي غَيْرَ أن ذلك لما أن نَتِيجَةَ الْتِقَاطِهِمْ لَهُ وَثَمَرَتَهُ شُبِّهَ بِالدَّاعِي الَّذِي يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو الإكرام الذي هو نتيجة المجيء فَاللَّامُ مُسْتَعَارَةٌ لِمَا يُشْبِهُ التَّعْلِيلَ "(٣) كما

---

١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦ / ٢٢٢) .

٢) التحرير والتنوير (٢٠ / ٧٥) .

٣) البرهان فى علوم القرآن (٤ / ٣٤٨) .

نقل عن ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِ "الْمُبْتَدَأِ فِي النَّحْوِ" قوله : " فَأَمَّا قوله تعالى: " فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً " فَهِيَ لَامُ " كَيْ " عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ وَلَامُ الصَّيْرُورَةِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ ، وَالتَّقْدِيرُ فَصَارَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَلْتَقِطُوهُ لِكَيْ يَكُونَ عَدُوًّا(١) .

وهذا التوجيه الذى ذكره الزركشى يتصل بمسألة عقدية ، وهى مسألة " تعليل أفعال الله عز وجل " ، وقد اختلفت فيها الأقوال وهاك بيانها : أولاً: ذهبت الأشاعرة إلى أن أفعال الله تعالى لا تعلل بشىء من الحكم والعلل الغائية ، والله تعالى إنما خلق المخلوقات وأمر بالمأمورات لمحض المشيئة وصرف الإرادة لا لعلة ولا لداع ولا لباعث ، وحجتهم :أنه لو خلق الخلق لعلة لكان ناقصا بدونها مستكملا بها ؛ فإنه إما أن يكون وجود تلك العلة وعدمها بالنسبة إليه سواء أو يكون وجودها أولى به. فإن كان الأول امتنع أن يفعل لأجلها ، وإن كان الثاني ثبت أن وجودها أولى به فيكون مستكملا بها فيكون قبلها ناقصا(٢) . وأولوا ما ظاهره التعليل بجعل اللام فيه للعاقبة والصيرورة كما أفادت توجيهات بعض المفسرين ، أو بالحمل على المجاز ، كما أفاده الزركشى من توجيه الزمخشرى .

ثانياً : ذهبت المعتزلة إلى أن الله تعالى فعل المفعولات وأمر بالمأمورات لحكمة محمودة ، تنزيهاً له سبحانه عن العبث فى حكمه وفعله ؛ لأن من يفعل فعلاً لا لحكمة يعد عابثاً إلا أن هذه الحكمة عندهم مخلوقة منفصلة عنه سبحانه ، لا يعود إليه شيء منها بل هى مقصورة على الخلق ، بنفعهم والإحسان إليهم فى فعله ، وتعويضهم بالثواب فى أمره ونهيه ، ولذا فالحكمة من تكليف العباد وأمرهم بالعبادة لا تتعدى تعويضهم بالثواب الذى يقتصر على المكلف ، أما أن يخلق الله الخلق ليعبدوه ويطيعوه فيحمدهم ويحبهم ويشكرهم ويرضى عنهم ، فلا يقرون به ، بل ينكرون محبته وشكره ورضاه ، ويعدونه

---

١) المرجع السابق (٤ / ٣٤٨) .

٢) ينظر رسالة أقوم ما قيل فى القضاء والقدر والحكمة والتعليل ضمن مجموع الفتاوى (٨ /٨٣)

منافياً لاستغنائه سبحانه عن الحاجة ، والمعتزلة بناء على مذهبهم في خلق أفعال العباد فيؤولون " لام التعليل" بلام العاقبة إن هي سبقت أفعال الضلال والمكر والزيادة في الإثم منسوبة إلى الله تعالى ، والمراد بذلك أن عاقبة أمرهم استحقاق العذاب بضلالهم ومكرهم وآثامهم التي آثروها على الطاعة([1]) .

ثالثاً :إن المنهاج الحق في هذه المسالة هم منهاج أهل السنة الذين يثبتون التعليل في أفعال الله تعال فقد ذهبوا إلى أن الله تعالى حكيم لا يفعل شيئاً عبثاً ، ولا لغير معنى ومصلحة وحكمة بل أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل كما هي ناشئة عن أسباب بها فعل ذكر ذلك ابن القيم ثم قال :" وقد دل كلامه وكلام رسوله على هذا وهذا في مواضع لا تكاد تحصى ولا سبيل إلى استيعاب أفرادها ، وذكر أكثر من عشرين نوعاً من الأدلة في إثبات الحكمة والتعليل ([2]).

وقال ابن القيم في الرد على من أول "لام التعليل بـ"لام العاقبة " : " إن لام العاقبة إنما تكون في حق من هو جاهل بالعاقبة ، أو هو عاجز عن دفعها ، فالأول: كقوله: " فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوّاً وَحَزَناً "، والثاني: كقول الشاعر: لدوا للموت وابنوا للخراب ... فكلكم يصير إلى ذهاب([3])

وأما من هو بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير فيستحيل في حقه دخول هذه اللام ، وإنما اللام الواردة في أفعاله وأحكامه لام الحكمة والغاية المطلوبة "([4])

والله تعالى أعلم .

---

١) ينظر المسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف لصالح الغامدي (٢ /١٠٥٩) ، ط / دار الأندلس– السعودية – حائل ، الطبعة الثانية ١٤٢٢ هـ .

٢) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لمحمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية المتوفى سنة ٧٥١هـ ص ١٩٠ ، نشر: دار المعرفة، بيروت ، لبنان ، طبعة ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م .

٣) ذكر هذا البيت الشاعر أبي العتاهية ، ينظر ديوان أبي العتاهية ص ٥١ بلفظ " إلى تباب " ، شرح / مجيد طراد . ط / دار الكتاب العربي . بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

٤) شفاء العليل ص ١٩١ .

المبحث الرابع

ورود حرف الجر" فى" فيما يتعلق بكونه تعالى فى السماء والأرض

أولاً : معانى " فى " :

" فى " حَرْفُ جَرٍّ لَهُ مَعَانٍ[١] : . أشهرها الظَّرْفِيَّةُ مَكَانًا أَوْ زَمَانًا نَحْو قوله تعالىَ : "غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَىَ الأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بِضْعِ سِنِينَ "[٢] ، . المصاحبة كـ"مع"، نحو قوله: " قال ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ "[٣] أَيْ مَعَهُمْ ، . التَّعْلِيلُ: نَحْوَ قوله تعالى: " لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ "[٤] أَيْ لِأَجْلِهِ. . الِاسْتِعْلَاءُ: نَحْوَ قوله تعالى : " وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ"[٥] أَيْ عَلَيْهَا ، . أن تكون بمَعْنَىَ الْبَاءِ ، نحو قوله تعالى : " يَذْرَأُكُمْ فِيهِ ليس كمثله شيء "[٦] أَيْ بِسَبَبِهِ ، . أن تكون بمَعْنَىَ " إِلَىَ " نَحْوَ قوله تعالى: " فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ " [٧] أَيْ إِلَيْهَا ، . أن تكون بمَعْنَىَ "مِنْ " نحو قوله تعالى: " وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدا "[٨] أَيْ مِنْهُمْ بِدَلِيلِ قوله تعالى : " وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا "[٩] ، . أن تكون بمَعْنَىَ " عَن " نَحْوَ قوله تعالى : " ومن كان فى هذه أعمى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى "[١٠] أَيْ عَنْهَا وَعَنْ مَحَاسِنِهَا ، . الْمُقَايَسَةُ : وَهِيَ الدَّاخِلَةُ بَيْنَ مَفْضُولٍ سَابِقٍ وَفَاضِلٍ لَاحِقٍ نَحْوَ قوله تعالى: " فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا

---

١) ينظر الجنى الداني في حروف المعاني ص ٢٥١ ، مغنى اللبيب عن كتب ص ٢٢٣، الإتقان في علوم القرآن (٢ /٢٥١).

٢) سورة الروم آية ١-٤ .

٣) سورة الاعراف آية ٣٨ .

٤) سورة النور آية ١٤ .

٥) سورة طه آية ٧١ .

٦) سورة الشورى آية ١١..

٧) سورة إبراهيم آية ٩ ..

٨) سورة النحل آية ٨٩ .

٩) سورة النحل آية ٨٤ .

١٠) سورة الإسراء آية ٧٢ .

قَلِيلٌ "([1]) ، ـ التَّوْكِيدُ : وَهِيَ الزَّائِدَة نَحْوَ قول تعالى: " وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا "([2]) أي أركبوها.

ثانياً : ورود حرف الجر " فى" فيما يتعلق بكون الله تعالى فى السماء والأرض.

يرد حرف الجر" فى" لمعنى الظرفية ، أو ما يعبر عنه بالوعاء ، قال المبرد : " وَأما " فِي" فَإِنَّمَا هِيَ للوعاء نَحْو زيد فِي الدَّار ، وقال: وهذا أصله ، وقد يتسع القول فى هذه الحروف ، وإن كان ما بدأنا به هو الأصل([3]) ، والقول إن " فى" لا تكون إلا للظرفية هو رأى الْبَصرِيين الذين يرون أَن حروف الْجَرّ لَا يَنُوب بَعْضهَا عَن بعض بِقِيَاس ، وَمَا أوهم ذَلِك فَهُوَ عِنْدهم إِمَّا مؤول تَأْوِيلا يقبله اللَّفْظ ، كَمَا قيل فِي قوله تعالى : " وَلأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ " ([4]) إِن " فِي" لَيست بِمَعْنى "على" وَلَكِن شبه المصلوب لتمكنه من الْجذع بِالْحَال فِي الشَّيْء ، وَإِمَّا على تضمين الْفِعْل معنى فعل يتَعَدَّى بذلك الْحَرْف ، وَإِمَّا على شذوذ إنابة حرف عَن آخَرَ ، ذكر هذه الأقوال ابن هشام وقال : " وَهَذَا الْأَخير هُوَ مُجمل الْبَاب كُله عِنْد أَكثر الْكُوفِيّين وَبَعض الْمُتَأَخِّرين ، وَلَا يجْعَلُونَ ذَلِك شاذا ، ومذهبهم أقل تعسفا "([5]). ولما كان حرف الجر " فى " يدل على الظرفية استدل الجهمية بقوله تعالى: " وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ"([6]) على مذهبهم الفاسد من أن الله تعالى فى كل مكان ، ولا يخلو منه

---

[1]) سورة التوبة آية ٣٨ ..

[2]) سورة هود آية ٤١ .

٣) المقتضب لمحمد بن يزيد الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد المتوفى سنة ٢٨٥هـ (٤ / ١٣٩ ٩) تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة ، نشر: عالم الكتب. – بيروت ، أسرار العربية لعبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله ، أبو البركات الأنباري المتوفى سنة ٥٧٧هـ ص ١٩٤ ، نشر: دار الأرقم بن أبي الأرقم ، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م .

٤) سورة طه آية ٧١ .

٥) مغنى اللبيب ص ١٥٠ – ١٥١ ، همع الهوامع فى شرح جمع الجوامع لجلال الدين السيوطى المتوفى سنة ٩١١ هـ (٢ / ٤٦٣) ، نشر / المكتبة التوفيقية ـ مصر ، تحقيق: عبد الحميد هنداوى .

٦) سورة الأنعام آية ٣ .

مكان ، ولا يكون في مكان دون مكان ، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً([1]) . وفراراً من إثبات مكان دون مكان أو جهة معينة أوَّل الجهمية ومن تبعهم النصوص التي تثبت أنه في السماء في مثل قوله تعالى : "وهو الله في السموات" بتأويلات منحرفة ، فقد توهموا أن الحرف " في" في قوله تعالى : "وهو الله في السموات وفي الأرض " يدل على "الظرفية" ، أي أن الظرف محيط بالمظروف ، وعلى هذا فالظاهر أن معنى كون الله تعالى في السماء أنه داخل السماوات تحيط به وتحويه – تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً – أرأيت لو قلت: الماء في الكأس ، فالكأس محيط بالماء وأوسع من الماء ، وهذا الظاهر بلا شك باطل ، وهو مردود بأحد وجهين : الأول : أن تكون " في " بمعني "علي " ، وتكون السماء هي السقف المحفوظ المرفوع ، يعني: الأجرام السماوية ، وتأتي " في" بمعنى"علي" في اللغة العربية نيابة أو مجازاً ، كما أشير إليه في بدء المسألة ، كما في قوله تعالى : "ولأصلبنكم في جذوع النخل "([2]) ، أي: على جذوع النخل .فيكون معني " وهو الله في السماوات" ، أي: على السماوات.

الثاني : أن السماء بمعني العلو، والسماء بمعني العلو وارد في اللغة ، بل في القرآن ، قال تعالي:" أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها "([3]) ، والمراد بالسماء العلو، لأن الماء ينزل من السحاب لا من السماء التي هي السقف المحفوظ ، والسحاب في العلو بين السماء والأرض، كما قال الله تعالي:" والسحاب المسخر بين السماء والأرض "([4])

---

١) ينظر الرد على الجهمية والزنادقة لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال المتوفى٢٤١هـ ص ٩٨ ، تحقيق: صبري بن سلامة شاهين نشر: دار الثبات للنشر والتوزيع ، الطبعة: الأولى ، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي المتوفى سنة ٧٢٨هـ (٤ / ٣٢٢) نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ .

٢) سورة طه آية ٧١ .

٣) سورة الرعد آية ١٧ .

٤) سورة البقرة آية ١٦٤ .

فيكون معني " وهو الله في السماوات " أي في العلو ، وإذا كان هذا المعنى صحيح عن العرب ، فلا حاجة معه إلى الوجه الأول القائل بالإنابة . هذا وقد تناول المفسرون هذه الآية فوجهوها بما يرد مذهب الجهمية فيها ، فقال الزركشي : " وَاسْتَدَلَّتِ الْجَهْمِيَّةُ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ ، وَظَاهِرُ مَا فَهِمُوهُ مِنَ الْآيَةِ مِنْ أَسْخَفِ الْأَقْوَالِ "([1]) ، ومن هذه التوجيهات : الأول : وهو رأي كثير من المفسرين أن معنى قوله تعالى : "وهو اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الأَرْضِ" وهو الإله المعبود في السموات والأرض ، فيكون الظرف متصل باللفظ " الله " كما تقول: هو الخليفة في الشرق والغرب ، هكذا ذكره الواحدي([2]) وثنى به الماوردي([3]) ، وبدأ به الكرماني([4]) والنحاس([5]) والبغوي([6]) ووافقهم الزمخشري فقال : " في السماوات متعلق بمعنى اسم الله ، كأنه قيل: وهو المعبود فيهما ومنه قوله :"وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله "([7]) وبمثله قال النسفي([8]) ، كما بدأ به ابن عطية فقال: " وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّماواتِ وَفِي الْأَرْضِ ليس على حد قولنا زيد في الدار بل هو على وجه من التأويل آخر، قالت فرقة ذلك على تقدير صفة محذوفة من اللفظ ثابتة في المعنى ، كأنه قال: وهو الله المعبود في السماوات

---

١) البرهان في علوم القرآن (٢ / ٨٣) .

٢) الوسيط في تفسير القرآن المجيد (٢ / ٢٥٢) .

٣) النكت والعيون لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد البغدادي، الشهير بالماوردي المتوفى سنة ٤٥٠هـ (٢ / ٩٤) تحقيق: السيد ابن عبد المقصود ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان.

٤) غرائب التفسير وعجائب التأويل لمحمود بن حمزة بن نصر، الكرماني، ويعرف بتاج القراء المتوفى: نحو ٥٠٥هـ (١ / ٣٥١) نشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة ، مؤسسة علوم القرآن – بيروت.

٥) معاني القرآن لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد المتوفى سنة ٣٣٨هـ (٢/ ٤٠٠) نشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ ، تحقيق: محمد علي الصابوني .

٦) تفسير البغوي (٢ / ١٠٩) .

٧) الكشاف (٢ / ٥) .

٨) تفسير النسفي (١ / ٤٩٠) .

وفي الأرض"([1]) واختاره ابن كثير فقال : " فأصح الأقوال أنه المدعو الله في السموات وفي الأرض ، أي: يعبده ويوحده ويقر له بالإلهية من في السموات ومن في الأرض ، ويسمونه الله، ويدعونه رغبا ورهبا ، إلا من كفر من الجن والإنس، وهذه الآية على هذا القول كقوله تعالى: " وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله" ، أي: هو إله من في السماء وإله من في الأرض"([2]) .

الثاني : أن في الكلام تقديماً وتأخيراً ، وتقديره: وهو الله يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الأرض ، لأن في السموات الملائكة ، وفي الأرض الإنس والجن ،أى أن الكلام تم عند قوله :" وهو الله " مبتدأ وخبر، ثم استأنف و تعلق قوله :" قوله " فِي السَّماواتِ" بمفعول" يَعْلَمُ "، كأنه قال:"وهو الله يعلم سركم وجهركم في السماوات وفي الأرض" ، ونسبه الماوردى للزجاج([3]) والخازن([4]) ، وذكره العز ابن عبد السلام([5])

---

١) المحرر الوجيز (٢ / ٢٦٧ ٩) .

٢) تفسير ابن كثير (٣ / ٢٤٠) .

٣) النكت والعيون (٢ / ٩٤) ، ونص كلام الزجاج :" فى " موصولة فى المعنى بما يدل عليه اسم الله ، المعنى هو الخالق العالم بما يصلح به أمر السماء والأرض ، المعنى هو المتفرد بالتدبير فى السماوات والأرض ، ولو قلت : هو زيد فى البيت والدار لم يجز إلا أن يكون فى الكلام دليل على أن زيداً يدبر أمر البيت والدار ، فيكون المعنى : هو المدبر فى الدار والبيت ، ولو قلت هو المعتضد الخليفة فى الشرق والغرب ، أو قلت هو المعتضد فى الشرق والغرب جاز ، ويجوز أن يكون خبراً بعد خبر كأنه قيل : إنه هو وهو فى السماوات وفى الأرض ، ويجوز أن يكون وهو الله فى السماوات وفى الأرض أى المعبود فيهما ، وهذا نحو القول الأول " معانى القرآن لأبى إسحاق الزجاج (٢ / ٢٢٨) ط / عالم الكتب . بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ . ١٩٨٨ م ، تحقيق : عبد الجليل عبده شلبى .

٤) تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم المعروف بالخازن المتوفى سنة ٧٤١هـ (٢ / ٩٩) تحقيق: تصحيح محمد علي شاهين ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى – ١٤١٥ هـ .

٥) تفسير القرآن لأبى محمد عز الدين بن عبد السلام بن أبي القاسم الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء المتوفى سنة ٦٦٠هـ (١ / ٤٢٩) تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي ، نشر: دار ابن حزم – بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م

بدون نسبة ، وكذا النسفى([1]) وثنى به ابن كثير([2]) ، واستحسنه النحاس ([3]) لكن عقب على هذا القول ابن عطية بقوله: " فلا يجوز مع هذا التعليق أن يكون هُوَ ضمير أمر وشأن ؛ لأنه يرفع اللَّهُ بالابتداء ، و" يَعْلَمُ " في موضع الخبر، وقد فرق فِي السَّماواتِ وَفِي الْأَرْضِ بين الابتداء والخبر، وهو ظرف غريب من الجملة ، ويلزم قائلوا هذه المقالة أن تكون المخاطبة في الكاف في قوله:" سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ" لجميع المخلوقين الإنس والملائكة ، لأن الإنس لا سر ولا جهر لهم في السماء ، فترتيب الكلام على هذا القول وهو الله يعلم يا جميع المخلوقين سركم وجهركم في السماوات وفي الأرض"([4]) ، كما ضعفه أبو حيان بقوله : " وهذا يضعف ؛ لأن فيه تقديم مفعول المصدر الموصول عليه "([5])

الثالث : أن معنى الكلام: وهو الله المُدَبِّر في السموات وفي الأرض وهو اختيار الزجاج حيث قال : "في" موصولة في المعنى بما يدل عليه اسم الله ، والمعنى هو المتفرد بالتدبير في السماوات والأرض"([6]) ، وبه بدأ العز([7]) وثنى به القرطبى ([8]) وغيرهم من المفسرين([9]) .

---

١) تفسير النسفى (١ / ٤٩٠) .

٢) تفسير ابن كثير (٣ / ٢٤٠) .

٣) إعراب القرآن لأبى جعفر أحمد بن محمد المرادي النحوي النَّحَّاس المتوفى سنة ٣٣٨هـ(٢ / ٣) نشر: منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ .

٤) المحرر الوجيز (٢/ ٢٦٨) .

٥) البحر المحيط (٤ / ٤٣٥) .

٦) معانى القرآن وإعرابه لإبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج المتوفى سنة ٣١١هـ (٢ / ٢٢٨) تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي ، نشر عالم الكتب – بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م

٧) تفسير العز بن عبد السلام (١ / ٤٢٩) .

٨) ، تفسير القرطبى (٦ / ٣٩٠) .

٩) ينظر البحر المحيط (٤ / ٤٣٥) تفسير الخازن (٢ / ٩٩) .

ورجحه ابن عطية فقال : " وهذا عندي أفضل الأقوال وأكثرها إحرازا لفصاحة اللفظ وجزالة المعنى ، وإيضاحه : أنه أراد أن يدل على خلقه وإيثار قدرته وإحاطته واستيلائه ونحو هذه الصفات فجمع هذه كلها في قوله:" وَهُوَ اللَّهُ" أي الذي له هذه كلها " في السماوات وفي الأرض " كأنه وهو الخالق الرازق المحيي المحيط "في السماوات وفي الأرض" كما تقول زيد السلطان في الشام والعراق، فلو قصدت ذات زيد لقلت محالا، وإذا كان مقصد قوله زيد الآمر الناهي المبرم الذي يعزل ويولي في الشام والعراق فأقمت السلطان مقام هذه كان فصيحا صحيحا ، فكذلك في الآية أقام لفظة " اللَّهُ " مقام تلك الصفات المذكورة "(١) ، كما رجحه ابن جزى بقوله :" وهو أرجح وأفصح ؛ لأنّ اسم الله جامع للصفات كلها من العلم والقدرة والحكمة ، وغير ذلك، فقد جمعها مع الإيجاز"(٢) .

ولعل القول الراجح هو الأول وهو قول معظم المفسرين كما قال القرطبي: والأول أسلم وأبعد من الإشكال(٣) ، واستظهره الشنقيطى(٤) واختاره الشوكانى ووجهه بقوله : " والأول أولى ، ويكون "يعلم سركم وجهركم" جملة مقررة لمعنى الجملة الأولى ، لأن كونه سبحانه في السماء والأرض يستلزم علمه بأسرار عباده وجهرهم ، وعلمه بما يكسبونه من الخير والشر وجلب النفع ودفع الضرر"(٥).

ولعل ما يرجح هذا القول أيضاً ما ذكره ابن القيم : " تأمل كيف أتت لفظ " السماء " مجموعة في قوله تعالى: " وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ " فإنها

---

١) المحرر الوجيز (٢ / ٢٦٧) .

٢) التسهيل لعلوم التنزيل لأبى القاسم، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي المتوفى سنة ٧٤١هـ(١ / ٢٥٤) تحقيق: عبد الله الخالدي ، نشر: دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ .

٣) تفسير القرطبى (٦ / ٣٩٠) .

٤) أضواء البيان فى إيضاح القرآن بالقرآن (١ / ٤٧٠) .

٥) فتح القدير لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني المتوفى سنة ١٢٥٠هـ (٢ / ١١٤) نشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ .

أتت مجموعة هنا لحكمة ظاهرة ، وهي تعلق الظرف بما في اسمه تبارك وتعالى من معنى الإلهية ، فالمعنى: وهو الإله وهو المعبود في كل واحدة من السماوات ، ففي كل واحدة من هذا الجنس هو المألوه المعبود ، فذكر الجمع هنا أبلغ وأحسن من الإقتصار على لفظ الجنس الواحد ، ولما عزب هذا المعنى عن فهم بعض المتسننة فسر الآية بما لا يليق بها فقال الوقف التام على السماوات ثم يبتديء بقوله" وفي الأرض يعلم" وغلط في فهم الآية ، وأن معناها ما أخبرتك به وهو قول محققي أهل التفسير "([1]) .

فعلى هذه الأقوال السابقة ينبني إعراب هذه الآية ، وإنما ذهب أهل العلم إلى هذه التأويلات والخروج عن ظاهر قوله :" في السماوات وفي الأرض" لما قام عليه دليل العقل من استحالة حلول الله تعالى في الأماكن ومماسة الأجرام ومحاذاته لها وتحيزه في جهة على غير ما يزعمه الجهمية من أن الله تعالى في كل مكان ، مستدلين بهذه الآية على أنه في الأرض ، وهو ضلال مبين ، وجهل بالله تعالى ؛ لأن جميع الأمكنة الموجودة أحقر وأصغر من أن يحل في شيء منها رب السماوات والأرض ، الذي هو أعظم من كل شيء ، وأعلى من كل شيء ، محيط بكل شيء ، ولا يحيط به شيء. ولذلك يقول ابن عبد البر في رده على الجهمية : "فَإِنِ احْتَجُّوا بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : "وهو الله في السموات وَفِي الْأَرْضِ " وَزَعَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ بِنَفْسِهِ وَذَاتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِيلَ لَهُمْ لَا خِلَافَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ وَبَيْنَ سَائِرِ الْأُمَّةِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ دُونَ السَّمَاءِ بِذَاتِهِ فَوَجَبَ حَمْلُ هَذِهِ الْآية وغيرها عَلَى الْمَعْنَى الصَّحِيحِ الْمُجْتَمَعِ عَلَيْهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ مَعْبُودٌ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ مَعْبُودٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ وَكَذَلِكَ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالتَّفْسِيرِ فَظَاهِرُ التَّنْزِيلِ يَشْهَدُ أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ وَالِاخْتِلَافُ فِي ذَلِكَ بَيْنَنَا فَقَطْ وَأَسْعَدُ النَّاسِ بِهِ مَنْ سَاعَدَهُ الظَّاهِرُ"([2]) .

---

١) بدائع الفوائد (١ /م ١١٦) .

٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣هـ (٧ /١٣٤) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري
نشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ١٣٨٧ هـ .

كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

" قال مالك بن أنس: إن الله فوق السماء وعلمه في كل مكان – إلى أن قال –: " فمن اعتقد أن الله في جوف السماء محصور محاط به وأنه مفتقر إلى العرش أو غير العرش – من المخلوقات – أو أن استواءه على عرشه كاستواء المخلوق على كرسيه: فهو ضال مبتدع جاهل ، ومن اعتقد أنه ليس فوق السموات إله يعبد ولا على العرش رب يصلى له ويسجد وأن محمدا لم يعرج به إلى ربه؛ ولا نزل القرآن من عنده فهو معطل فرعوني ضال مبتدع والقائل الذي قال: من لم يعتقد أن الله في السماء فهو ضال: إن أراد بذلك من لا يعتقد أن الله في جوف السماء بحيث تحصره وتحيط به فقد أخطأ. وإن أراد بذلك من لم يعتقد ما جاء به الكتاب والسنة واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها من أن الله فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه فقد أصاب فإنه من لم يعتقد ذلك يكون مكذبا للرسول صلى الله عليه وسلم متبعا لغير سبيل المؤمنين ؛ بل يكون في الحقيقة معطلا لربه نافيا له ؛ فلا يكون له في الحقيقة إله يعبده ولا رب يسأله ويقصده. وهذا قول الجهمية ونحوهم "([1]) . والله تعالى أعلم .

---

١) مجموع الفتاوى (٥ / ٢٥٨ ، ٢٥٩) .

المبحث الخامس

ورود حرف الواو فى حكم مرتكب الكبيرة

أولاً ـ معانى " الواو " :

الواو حرف يكون عاملاً ، وغير عامل ، فالعامل قسمان: جار وناصب ، فالجار: واو القسم نحو قوله تعالى : "وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ"(١).

والناصب: واو "مع" ، فتنصب المفعول معه ، عند قوم نحو قوله تعالى :" فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ (٢) ، لكن يحتمل أن تكون الواو عاطفة من عطف المفرد على المفرد ، أى من غير شركائكم ، أو من عطف الجملة على الجملة أى : أجمعوا شركاءكم ، والواو، التي ينتصب الفعل المضارع بعدها نحو قوله تعالى :" وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ"(٣) وقوله :" يا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا"(٤). وأما الواو غير العاملة فهى أنواع :

الأول: العاطفة. وهذا أصل أقسامها وأكثرها. والواو أم باب حروف العطف ، لكثرة مجالها فيه. وهي مشركة في الإعراب والحكم ، ومذهب جمهور النحويين أنها للجمع المطلق فتعطف الشيء على مصاحبه نحو قوله :" فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ "(٥) ، وعلى سابقه نحو قوله: "وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً وَإِبْرَاهِيمَ "(٦) ، وَلَاحِقِهِ نَحْوَ قوله : "كذلك يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ" (٧) .

---

١) سورة الأنعام آية ٢٣ .

٢) سورة يونس آية ٧١ ..

٣) سورة آل عمران آية ١٤٢ .

٤) سورة الانعام آية ٢٧ ..

٥) سورة العنكبوت آية ١٥ .

٦) سورة الحديد آية ٢٦ .

٧) سورة الشورى آية ٣ .

الثانى : وَاوُ الِاسْتِئْنَافِ نَحْوَ:" ثُمَّ قَضَى أَجَلاً وَأَجَلٌ مُسَمّىً عِنْدَه "(١) ، الثالث: "وَاوُ الْحَالِ الدَّاخِلَةُ عَلَى الْجُمْلَةِ الِاسْمِيَّةِ نَحْوَ: " وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ" (٢)، الرابع : وَاوُ الثَّمَانِيَةِ ذَكَرَهَا جَمَاعَةٌ ، وَزَعَمُوا أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا عَدُّوا يُدْخِلُونَ الْوَاوَ بَعْدَ السَّبْعَةِ إِيذَانًا بِأَنَّهَا عَدَدٌ تَامٌّ وَأَنَّ مَا بَعْدَهُ مُسْتَأْنَفٌ ، وَجَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ قَوْلَهُ: "سَيَقُولُونَ ثَلاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُم" إِلَى قَوْلِهِ: "سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ "(٣) ، وَالصَّوَابُ عَدَمُ ثُبُوتِهَا وَأَنَّهَا لِلْعَطْفِ. الخامس: الزائدة : وجعلوا من ذلك قوله : " فَلَمّا أسلَما وَتَلَّهُ للجبين وناديناه" (٤) ، السادس : وَاوُ ضَمِيرِ الذُّكُورِ فِي اسْمٍ أَوْ فِعْلٍ نَحْوَ: "الْمُؤْمِنُون " ، وقوله :" وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ "(٥) ، السابع: الْوَاوُ الْمُبْدَلَةُ مِنْ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ الْمَضْمُومُ مَا قَبْلَهَا كَقِرَاءَةِ(٦) : " وَإِلَيْهِ النُّشُورُ وَأَمِنْتُم "(٧).

ثانياً : اختلاف المفسرين حول دلالة حرف " الواو " على معنى الجمع وأثره فى التفسير: من الحروف التي لها أثرها في التفسير حرف العطف " الواو" ، وهي عند اللغويين مشركة في الإعراب والحكم كما مر، فبعد أن ذكرنا معانيها عند اللغويين يجدر بنا هنا أن نبين أثرها عند علماء التفسير ذوى النزعة العقدية ، من المعتزلة وأهل السنة ، فى قوله تعالى: " وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمْ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي

---

١) سورة الأنعام آية ٢٢

٢) سورة البقرة آية ٣٠.

٣) سورة الكهف آية ٢٢ .

٤) سورة الصافات آية ١٠٣ ، ١٠٤ .

٥) سورة القصص آية ٥٥ .

٦) ينظر حجة القراءات لعبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة المتوفى سنة ٤٠٣هـ ص ٧١٦ ، تحقيق : سعيد الأفغاني ط/ دار الرسالة . إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر لأحمد بن محمد الدمياطيّ، شهاب الدين الشهير بالبناء المتوفى سنة ١١١٧هـ ص ٥٥٠ ، تحقيق: أنس مهرة ، نشر: دار الكتب العلمية – لبنان الطبعة الثالثة ٢٠٠٦م – ١٤٢٧هـ .

٧) سورة الملك آية ١٥ ، وينظر الجنى الدانى ص ١٥٨ ، مغنى اللبيب ص٤٧٤ ، و الإتقان فى علوم القرآن (٢٢ / ٣٠٤) .

تُبْتُ الآنَ وَلاَ الذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً"(١) ، قال الطبرى: " الذين" فى موضع خفض ، لأنه معطوف على قوله:" للذين يعملون السيئات" أى ولا التوبة للذين يموتون وهم كفار(٢) . وعلى هذا الإعراب الذى قال به الطبرى نجد أن الآية تنفي التوبة عن الذين يصرون على الذنوب إلى الوقت الذي لا تقبل فيه توبتهم وهو معاينتهم للموت ، وهذا يعني أن من مات على غير توبة مخلد في النار، لأن " الذين يموتون وهم كفار " ، معطوف على " الذين يعملون السيئات "، وهذا ما اعتمد عليه الزمخشري فى تفسيره للآية حيث قال: "ولا الذين يموتون وهم كفار" عطف على الذين سوَّفوا توبتهم إلى حضرة الموت وبين الذين ماتوا على الكفر في أنه لا توبة لهم"(٣) ، ومقتضى كلام الزمخشرى بهذا العطف ينبئ بأن مرتكب الكبيرة مخلد في النار عنده إذا مات على غير توبة ، فموضع "الذين" جر بالعطف على قوله: "وليست التوبة للذين يعملون السيئات ولا الذين يموتون وهم كفار"(٤) ، ووافقه النسفى فى هذا الإعراب فقال:" وَلاَ الذين يَمُوتُونَ " في موضع جر بالعطف على " الذين يعملون السيئات" أي ليست التوبة للذين يعملون السيئات ولا للذين يموتون "وَهُمْ كُفَّارٌ "(٥) ،

وتوجيه الزمخشرى مبنى على مذهبه الاعتزالى فى تخليد أهل الكبائر فى النار لا يخرجون منها ، وليس لهم نصيب من الشفاعة كما ذكر القاضى عبد الجبار:

" أن الفاسق يخلد فى النار ، ويعذب فيها أبد الآبدين ودهر الداهرين ، وأنه يستحق العقاب على طريق الدوام"(٦) فصاحب الكبيرة عند المعتزلة بدون التوبة مخلد في النار،

---

١) سورة النساء آية ١٨ ، ١٩ .

٢) جامع البيان (٨ / ١٠٢) .

٣) الكشاف (١ / ٤٨٩) .

٤) ينظر البيان فى إعراب غريب القرآن لأبى بكر الأنبارى ص ٢٤٧ ، ط / دار الكتاب العربى للطباعة والنشر ، نشر المكتبة العربية ١٣٨٩ هـ ١٦٦٩ م ، تحقيق / دكتور عبد الحميد طه بتصرف.

٥) تفسير النسفى (١ / ٣٤٢) .

٦) شرح الأصول الخمسة ص ٦٦٦ .

وإن عاش على الإيمان والطاعة مائة سنة. ولم يفرق المعتزلة بين أن تكون الكبيرة واحدة أو كثيرة ، واقعة قبل الطاعات أو بعدها أو بينها"([1]) .

لكن توجيهات المفسرين من أهل السنة وغيرهم من أئمة الإسلام ممن يرى خروج أهل الكبائر من النار إذا أدخلوا فيها تخالف رأى المعتزلة السابق ، فقد نظروا إلى الآية في إطار سياقها العام ، ومن هذه التوجيهات ما ذكره ابن جزى الكلبى فى التسهيل : " فإن كانوا كفاراً فهم مخلدون في النار بإجماع ، وإن كانوا مسلمين فهم في مشيئة الله إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم"([2]) ، وقد عرض الإمام الرازي فى تفسير هذه الآية رأى المعتزلة أولاً فقال: "... فعطف الذين يعلمون السيئات على الذين يموتون وهم كفار، والمعطوف مغاير للمعطوف عليه ، فثبت أن الطائفة الأولى ليسوا من الكفار، ثم إنه تعالى قال في حق الكل: " أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيمَاً " ، فهذا يقتضي شمول هذا الوعيد للكفار والفساق ، ثم أخبر تعالى أنه لا توبة لهم عند المعاينة ، فلو كان يغفر لهم مع ترك التوبة لم يكن لهذا الإعلام معنى"([3]) ويقتضي هذا التأويل عند المعتزلة أن من مات بدون توبة يخلد في النار. وقد رد الإمام الرازي([4]) هذا الفهم بما سماه بالعمومات ، وأوضح ذلك ابن جزى بقوله" :إن العذاب ثابت في حق الكفار ومنسوخ في حق العصاة من المسلمين ، بقوله تعالى : "إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشاءُ"([5]) ، فعذابهم مقيد بالمشيئة" ([6]) ، ثم استطرد الرازى قائلاً : " إن الضمير يجب أن يعود إلى أقرب المذكورات ، وأقرب المذكورات من قوله:" أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما " هو قوله:" ولا الذين يموتون وهم كفار" فلم لا يجوز أن يكون قوله: أعتدنا لهم

---

١) شرح المقاصد للتفتازانى (٥ / ١٥٥) .

٢) التسهيل لعلوم التنزيل (١ /١٨٣) .

٣) مفاتيح الغيب (١٠ / ١٠) .

٤) مفاتيح الغيب (١٠ / ١٠)

٥) سورة النساء آية ٤٨ .

٦) التسهيل لعلوم التنزيل (١ / ١٨٣) .

عذابا أليما عائدا إلى الكفار فقط ، وتحقيق الكلام فيه: أنه تعالى أخبر عن الذين لا يتوبون إلا عند الموت أن توبتهم غير مقبولة ، ثم ذكر الكافرين بعد ذلك ، فبين أن إيمانهم عند الموت غير مقبول، ولا شك أن الكافر أقبح فعلا وأخس درجة عند الله من الفاسق ، فلا بد وأن يخصه بمزيد إذلال وإهانة ، فجاز أن يكون قوله: "أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما" مختصا بالكافرين ، بيانا لكونهم مختصين بسبب كفرهم بمزيد العقوبة والإذلال"([1]). ووجَّه أبو حيان الآية بما يخالف الزمخشرى فقال : " وظاهر قوله: "ولا الذين يموتون وهم كفار" أن هؤلاء مغايرون لقوله: " للذين يعملون السيئات "، لأن أصل المتعاطفين أن يكونا متغايرين، وللتأكيد بـ"لا" المشعرة بانتفاء الحكم عن كل واحد تقول: هذا ليس لزيد وعمرو بل لأحدهما ، وليس هذا لزيد ولا لعمرو، فينتفي عن كل واحد منهما ، ولا يجوز أن تقول: بل لأحدهما ، وإذا تقرر هذا اتضح ضعف قول الزمخشري([2]) ، ووافقهم ابن عاشور بقوله : "ويؤذن به عطف " ولا الذين يموتون وهم كفار " بالمغايرة بين قوله: " حتى إذا حضر أحدهم الموت" الآية وقوله: " ولا الذين يموتون وهم كفار"([3]) وعلى ذلك معظم المفسرين([4])

كما وجه القرطبى الآية بما يوافق مذهب أهل السنة فقال : "وليست التوبة " نفى سبحانه أن يدخل في حكم التائبين من حضره الموت وصار في حين اليأس ، إلى أن قال :وأما الكفار يموتون على كفرهم فلا توبة لهم في الآخرة ، وإليهم الإشارة بقوله تعالى: " أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما" وهو الخلود. وإن كانت الإشارة بقوله إلى الجميع فهو في جهة العصاة عذاب لا خلود معه "([5]) . ولذلك يقول الخازن بما يرد مذهب

---

١) مفاتيح الغيب (١٠ / ١٠) .بتصرف .

٢) البحر المحيط (٣ / ٥٦٥) .

٣) التحرير والتنوير (٤ / ٢٨١) .

٤) ينظر التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمحمد سيد طنطاوي(٣ / ٨٨) ، نشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، الفجالة – القاهرة ، الطبعة: الأولى .

٥) تفسير القرطبى (٥ / ٩٣)

المعتزلة : " قد تعلقت الوعيدية بهذه الآية وقالوا:أخبر الله تعالى أن عصاة المؤمنين إذا أهملوا أمرهم إلى انقضاء آجالهم حصلوا على عذاب الآخرة مع الكفار؛ لأن الله تعالى جمعهم في قوله:" أولئك اعتدنا لهم عذابا أليما"، وأيضا أنه تعالى أخبر أنه لا توبة لهم عند معاينة الموت وأسبابه. قلت: ليس الأمر على ما زعموا فقد روي عن ابن عباس في قوله:" وليست التوبة للذين يعملون السيئات" يريد الشرك"([1]) فلا وجه لحمل الآية على المؤمنين ، وعلى تقدير أن تكون الآية نازلة في عصاة المؤمنين فقد أنزل الله تعالى بعد ذلك :" إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " فحرم الله المغفرة على من مات وهو كافر وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته ، ولم يؤيسهم من المغفرة فعلى هذا القول تكون الآية منسوخة في حق المؤمنين([2]). كما تعقبهم أيضاً الألوسى فقال : "واستدل المعتزلة بالآية على وجوب العقاب لمن مات من مرتكبي الكبائر من المؤمنين قبل التوبة ، وأجيب: بأن تهيئة العذاب هو خلق النار التي يعذب بها ، وليس في الآية أن الله تعالى يدخلهم فيها البتة ، وكونه تعالى يدخل من مات كافرا فيها معلوم من غير هذه الآية ، ويحتمل أيضا أن يكون المراد أَعْتَدْنا لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً إن لم نعف كما تدل على ذلك النصوص ، ويروى عن الربيع أن الآية منسوخة بقوله تعالى: وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ"([3]) .

يبقى أن نذكر رأى أهل الحق فى حكم مرتكب الكبيرة : فهم يرون أن مرتكب الكبيرة إذا مات وهو مصر على شيء من الكبائر فهو تحت المشيئة ، إن شاء الله غفر له وإن

---

١)هذا القول مروى عن ابن عباس والربيع بن أنس ينظر تفسير القرآن العظيم لابن أبى حاتم (٣ / ٩٠١) .

٢) لباب التأويل للخازن (١ / ٣٥٦) ..

٣) روح المعانى (٢ / ٤٤٩) .

شاء عذبه ، ولا يخلد في النار أحد من أهل الإسلام كما تقول الخوارج والمعتزلة([1]) ، والأدلة على ذلك كثيرة منها : قوله تعالى: " إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ "([2]) ، فجعل الله ما دون الشرك تحت المشيئة .وكذلك حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوني في معروف ، فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو إلى الله إن شاء عاقبه وإن شاء غفر له "([3]) فهذه النصوص تدل على أن مرتكب الكبيرة إذا لم يتب فهو تحت المشيئة ، كما وردت كذلك النصوص العديدة تبين أن الله تبارك وتعالى يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان: فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان فيخرجوا منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ، ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية"([4]) . فهذه الحديث وغيره يدل على أن مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار في الآخرة.

---

١) ينظر مجموع الفتاوى (٧ / ٢٢٢) ، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم المعروف بابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي المتوفى سنة ٧٢٨هـ (٥ / ٢٩٤) تحقيق : محمد رشاد سالم نشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦

٢) سورة النساء آية ٤٨ .

٣) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب بدء الوحى باب علامة الإيمان حب الأنصار (١ / ١١) ح رقم ١٨ ،كتاب الحدود كفارة (٨ / ١٥٩) ح رقم ٦٧٨٤، ط / دار الشعب – القاهرة ١٤٠٧ – ١٩٨٨٧ .

٤) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب بدء الوحى باب من كره أن يعود فى الكفر (١١ / ١٢) ح رقم ٢٢ .

ويتبين مما سبق موقف أهل السنة من التفسير الاعتزالي الذي يتجه إلى النص القرآني ويتناوله من أوجه متعددة ، والتعرض لجزئيات العقيدة وكان الغرض الذي يحدوهم هو التمكين لعقيدة الإسلام ونصرها وتأييداً لهيمنة سلطانها وهو تفسير منهجه في الاتجاه إلى اللغة والاعتماد عليها وتتبع سير خطاها فيما تتناوله من دلالات ، ولا ريب أن حروف المعانى جزء منها ..

الفصل الثاني

اختلاف المفسرين في حروف المعاني في آيات الأحكام

عرفنا أن أهل اللغة يطلقون على هذه الحروف حروف المعاني ؛ لأن هذه الحروف تدل على معان متعددة ومختلفة ، تفاد من السياق الذي وردت فيه ، وإن كان لكل حرف من هذه الحروف معنى أصليٌّ ، إليه تُردُّ سائر معانيه الأخرى .لا سيما وأن المفسرين قد يختلفون في تعيين وتحديد معنى الحرف ، فيرجح كلٌّ منهم معنىً يراه هو الأوفق والأنسب في الدلالة على معنى الآية. ولا حرج في ذلك ، فاحتمال الحرف لأكثر من معنى أمر وارد ، بل لعل في الاختلاف خيراً ؛ إذ فيه معنى مفيد ، وحكم جديد. لذلك يقول الإمام السرخسي :" إن هذه الحروف لها صلة وطيدة بفهم المعاني واستنباط الأحكام من نصوص القرآن الكريم ، بطريق الاجتهاد أو التأويل ، لأن كثيرًا من القضايا الدلالية والمسائل الفقهية يتوقف فهمها على فهم الدلالة التي يؤديها الحرف في النص ، وسميت حروف معان لهذا الغرض ، لأنها تصل معاني الأفعال إلى الأسماء ، أو لدلالتها على معنى "([1]) ،كما يقول الإمام الرازي: " لما كان المرجع في معرفة شرعنا إلى القرآن والأخبار – وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم– كان العلم بشرعنا موقوفاً على العلم بهذه الأمور، وما لا يتم الواجب المطلق إلا به –وكان مقدوراً للمكلف– فهو واجب"([2]) . وقد أولاها علماء أصول الفقه عناية خاصة ؛ لحاجة الفقيه إليها ، يقول جلال الدين المحلي: "هذا مبحث الحروف التي يحتاج الفقيه إلى معرفة معانيها ؛ لكثرة وقوعها في الأدلة" ؛ "ولأن عليها مدار المسائل الفقهية " ، أو لأنها "تتعلق بها أحكام الفقه ، ويتنازع في موجباتها المتناظران". ولا يخفى أثر اللغة العربية –

---

١) أصول الفقه للسرخسي (١/٢٥٠) تحقيق: أبو الوفا الأفغاني ، ط / بيروت لبنان .

٢) المحصول لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري المتوفى سنة ٦٠٦هـ (١ / ٢٠٣) تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني ، نشر: مؤسسة الرسالة الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م .

بنحوها وبلاغتها– في فهم القرآن الكريم ، بل قد جعل العلماء المعرفة بلسان العرب من أهم الشروط المطلوبة لمن أراد أن يفسر القرآن ، ويستنبط منه الأحكام والتشريعات وكان اختلاف العلماء في دلالة معانى بعض الحروف مفضياً إلى اختلاف المفسرين فى توجيه الآيات القرآنية التى تقع بها هذه الحروف في بعض المسائل التى تتعلق بالأحكام الشرعية من عبادات ومعاملات. ، ويتضح ذلك من خلال الأمثلة الآتية فى المباحث التالية :

المبحث الأول

ورود حرف " أو " فى حكم الحرابة

أولاً : معانى " أو " اللغة :

أو من حروف المعاني ، ولها معانٍ كثيرة ، جمع ابنُ مالك أشهرَها فى قوله :

خيِّرْ أبِحْ قسِّمْ بأو وأبهِمِ ـ واشكُكْ وإضْرابٌ بها أيضًا نُمِي(١) .وهى على التفصيل : ـ الشَّكُّ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ نَحْوَ: " قَالُوا لَبِثْنَا يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ "(٢) ـَ الْإِبْهَامُ عَلَى السَّامِعِ نَحْوَ: "وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدىً أَوْ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ"(٣).

ـَ التَّخْيِيرُ بَيْن المعطوفين ، وهى الواقعة بعد الطلب ، وقيل : ما يمتنع فيه الجمع نحو تزوج هند أو أختها ، فإنه يمتنع الجمع بينهما ، وجعل بعضهم منها قوله تعالى : " أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ"(٤) ، ـ الإباحة وهى الواقعة بعد الطلب ، وقيل : ما يجوز فيه الجمع نحو :جالس الحسن أو ابن سيرين ، ـ الجمع المطلق كالواو نَحْوَ:" لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى" (٥) ، وقوله : " لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْراً"(٦) ، ـ الإضراب كـ" بل" كقوله تعالى : " وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ "(٧) ، ـ التقسيم (٨) كقوله تعالى : " وَقَالُوا كُونُوا هُوداً أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا "(٩)

---

١) توضيح المقاصد والمسالك ، شرح ألفية ابن مالك للمرادي (٢ / ١٠٠٧).

٢) سورة الكهف آية ١٩ .

٣) سورة سبأ آية ٢٤ .

٤) سورة المائدة آية ٣٣ .

٥) سورة طه آية

٦) سورة طه آية

٧) سورة الصافات آية ١٤٧ .

٨) وسماه بعضهم التفصيل ، وجعل منها كثير من المفسرين قوله تعالى : " أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ" سورة المائدة آية ٣٣ كما سنرى من خلال المثال الآتى ينظر مغنى اللبيب ص ٩٤ .

٩) سورة البقرة آية ١٣٥ .

أىٰ قال بعضهم : كونوا هوداً ، وقال آخرون : كونوا نصارىٰ ، . أَن تكون بِمَعْنىٰ " إِلَّا " فِي الِاسْتِثْنَاء وَهَذِه ينْتَصب الْمُضَارع بعْدهَا بإضمار أَن كَقَوْلِك :لأقتلنه أَو يسلم ، . أَن تكون بِمَعْنىٰ " إِلَىٰ" وَهِي كَالَّتِي قبلهَا فِي انتصاب الْمُضَارع بعْدهَا بِأَن مضمرة نَحْو: لألزمنك أَو تقضيني حَقي ، . التَّقْرِيب نَحْو مَا أَدْرِي أسلم أَو ودع ، أىٰ لسرعته(١) .

ثانياً : اختلاف المفسرين فى معنىٰ " أو " فى حكم الحرابة فى قوله تعالىٰ:

" إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ "(٢) .

تعددت توجيهات العلماء فى معنىٰ " أو" فى هذه الآية علىٰ قولين :

القول الأول : أنها للتخيير ، وعليه فالإمام مخير فى عقوبة قاطع الطريق بين هذه العقوبات الأربع ، وهذا القول رواه الطبرىٰ عن ابن عباس ، وسعيد بن المسيب ومجاهد وعطاء والحسن البصرىٰ وإبراهيم النخعى(٣) ، واستحسنه النحاس فقال :" وهو حسن في اللغة ؛ لأن "أو" تقع للتخيير كثيرا"(٤) ، وهو مذهب المالكية والإمامية(٥) ، واحتجوا : بأن ما كان في القرآن " أو" ، فإنه للتخيير، كقوله تعالىٰ: فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ"(٦) وكقوله في جزاء الصيد: " فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا

---

١) ينظر هذه المعانى فى مغنى اللبيب ص ٩٣ ، ٩٤ ، جمع الجوامع (١ / ٤٩٣) ، الاتقان (٢ / ٢١٠) .

٢) سورة المائدة ٣٣ ..

٣) ينظر جامع البيان (١٠ / ٢٤٤) .

٤)معانى القرآن للنحاس (٢ / ٣٠٠) .

٥) ينظر بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي المتوفى سنة ٥٨٧هـ (٧ / ٩٣) نشر: دار الكتب العلمية الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م . الفواكه الدوانى على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد بن غانم بن سالم شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي المتوفى سنة ١١٢٦هـ (٢ / ٢٠٣) نشر: دار الفكر ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م .

٦) سورة البقرة ية ١٩٦ .

عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما" ([1]) ، وكقوله في كفارة اليمين: " فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة ([2]) . واختاره القرطبى ووجهه بقوله: " وهذا القول أشعر بظاهر الآية ، فإن الذين قالوا إن" أو" للترتيب وإن اختلفوا فإنك تجد أقوالهم أنهم يجمعون عليه حدين فيقولون: يقتل ويصلب ، ويقول بعضهم: يصلب ويقتل ، ويقول بعضهم: تقطع يده ورجله وينفى ، وليس كذلك الآية ولا معنى" أو" في اللغة "([3]) .

الثانى: أن " أو" للتفصيل أى أن العقوبات الأربعة مرتبة وموزعة على جرائم مختلفة ، فمن قتل يقتل ، ومن أخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف ، ومن قتل وأخذ المال قتل وصلب ، ومن أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ المال نفى فالواو لترتيب الأحوال ، وهو قول رواه الطبرى عن ابن عباس وأبى مجلز وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والسدى وعطاء الخرسانى وعطية العوفى والربيع ([4]) ، وهذا قول الأكثرين من العلماء وهو مذهب جمهور الحنفية والشافعية والزيدية([5]) ، واختاره الطبرى ، واقتصر عليه الفراء فقال :" فإذا أصابَ الرجل الدم والمال وأخاف السبيل صلب ، وَإِذَا أصابَ القتل ولم يصب المال قتِل ، وَإِذَا أصابَ المال ولم يصب القتل قطعت يده اليمنى ورجله

---

١) سورة المائدة آية ٩٥ .

٢) سورة المائدة آية ٨٩ .

٣) تفسير القرطبى (٦ / ١٥٢) .

٤) جامع البيان (١٠ /٢٥٨) .

٥) ينظر الأم لأبى عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب القرشي المكي المتوفى سنة ٢٠٤هـ (٦ /١٦٥) ، نشر: دار المعرفة – بيروت عام : ١٤١٠هـ/١٩٩٠ ، بدائع الصنائع (٧ / ٩٣) ، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتى الحنبلى المتوفى سنة ١٠٥١هـ (٣ / ٣٨٣) نشر: عالم الكتب الطبعة الأولى ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

اليسرى"([1]) ، واختاره السمرقندي([2]) والجصاص([3]) ووجهه البغوي بقوله :" ذهب الأكثرون إلى أن هذه العقوبات على ترتيب الجرائم لا على التخيير"([4]) ، وبدأ به الزمخشري([5]) وابن الجوزي([6]) ، واختاره البيضاوي بقوله :" أو" في الآية على هذا للتفصيل"([7]) ، واقتصر عليه النسفي([8]) والسيوطي([9]) وأبو السعود([10]) كما وجهه الألوسي واختاره بقوله :" فأو" للتقسيم واللف والنشر المقدر على الصحيح ، وقيل: إنها تخييرية ، والإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق ، والأول علم بالوحي وإلا فليس في اللفظ ما يدل عليه دون التخيير، ولأن في الآية أجزية مختلفة غلظا وخفة فيجب أن تقع في مقابلة جنايات مختلفة ليكون جزاء كل سيئة سيئة مثلها ، ولأنه ليس للتخيير في الأغلظ والأهون في جناية واحدة كبير معنى"([11]) ، وكذلك اختاره الخازن([12]) والموزعي([1])

---

١) معاني القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الديلمي الفراء المتوفى سنة ٢٠٧هـ (١ / ٢٠٦) تحقيق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي ، نشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر الطبعة الأولى .

٢) بحر العلوم (١ / ٣٨٦) .

٣) أحكام القرآن لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي المتوفى سنة٣٧٠هـ (٤ / ٥٦) تحقيق: محمد صادق القمحاوي ، نشر / دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٤٠٥ هـ .

٤) تفسير البغوي (٢ / ٤٥) .

٥) الكشاف (١/ ٦٢٨) .

٦) زاد المسير (١ / ٥٤٢) .

٧) تفسير البيضاوي (٢ / ١٢٥) .

٨) تفسير النسفي (١ / ٤٤٣) .

٩) تفسير الجلالين جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (المتوفى: ٨٦٤هـ) وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) ص ١٤٢ ، نشر: دار الحديث – القاهرة ، الطبعة الأولىص١٤٢ .

١٠) تفسير أبي السعود (٣ / ٣١) .

١١) روح المعاني (٣ / ٢٩٠) .

١٢) لباب التأويل للخازن (٢ / ٣٨) .

وخلافهم فى هذا الحكم يرجع إلى أن " أو " فى الآية محتملة لكلا المعنيين فى اللغة إلا أنها حقيقة فى التخيير ومجاز فى التفصيل والتقسيم ، وقد أخذ أصحاب القول الأول بالحقيقة بينما صرفها أصحاب القول الثانى إلى المجاز ، ولكلٍ أدلته التى استدل بها . وقد ذكر الطبرى حجة أصحاب القول الثانى بقوله : " واعتل قائلوا هذه المقالة بأن قالوا: إن الله أوجب على القاتل القود ، وعلى السارق القطع. وقالوا: قال النبي صلى الله عليه وسلم:" لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث خلال: رجل قتل فقتل ، ورجل زنى بعد إحصان فرجم ، ورجل كفر بعد إسلامه" قالوا: فحظر النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل مسلم إلا بإحدى هذه الخلال الثلاث. فأما أن يقتل من أجل إخافته السبيل من غير أن يقتل أو يأخذ مالا فذلك تقدم على الله ورسوله بالخلاف عليهما في الحكم(٢) ، ثم رجحه الطبرى بقوله: وأولى التأويلين بالصواب في ذلك عندنا ، تأويل من أوجب على المحارب من العقوبة على قدر استحقاقه ، وجعل الحكم على المحاربين مختلفا باختلاف أفعالهم. ثم قال بعد أن رجح هذا القول:" فأما ما اعتل به القائلون: إن الإمام فيه بالخيار، من أن" أو" في العطف تأتي بمعنى التخيير في الفرض ، فقول لا معنى له ، لأن "أو" في كلام العرب قد تأتي بضروب من المعاني ، لولا كراهة إطالة الكتاب بذكرها لذكرتها، فأما في هذا الموضع ، فإن معناها التعقيب ، وذلك نظير قول القائل:" إن جزاء المؤمنين عند الله يوم القيامة أن يدخلهم الجنة ، أو يرفع منازلهم في عليين ، أو يسكنهم مع الأنبياء والصديقين" ، فمعلوم أن قائل ذلك غير قاصد بقيله إلى أن جزاء كل مؤمن آمن بالله ورسوله ، فهو في مرتبة واحدة من هذه المراتب ، ومنزلة واحدة من هذه المنازل بإيمانه ، بل المعقول عنه أن معناه: أن جزاء المؤمن لن يخلو عند الله عز ذكره من بعض هذه المنازل. فالمقتصد منزلته دون منزلة السابق بالخيرات ، والسابق بالخيرات أعلى منه

---

١) تيسير البيان لأحكام القرآن لمحمد بن على الموزعى المتوفى سنة ٨٢٥ هـ (٢ / ٧٤٧) تحقيق : محمد يحى المقرى ، رابطة العالم الإسلامى .

٢) جامع البيان (١٠ / ٢٦١) .

منزلة، والظالم لنفسه دونهما ، وكل في الجنة كما قال جل ثناؤه: "جنات عدن يدخلونها"([1]) . فكذلك معنى المعطوف بـ" أو" في قوله:"إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله"، الآية، إنما هو التعقيب([2]) . كما ضعف الفخر الرازى القول الأول من وجهين: الأول: أنه لو كان المراد من الآية التخيير لوجب أن يمكن الإمام من الاقتصار على النفي ، ولما أجمعوا على أنه ليس له ذلك علمنا أنه ليس المراد من الآية التخيير، والثاني: أن هذا المحارب إذا لم يقتل ولم يأخذ المال فقد هم بالمعصية ولم يفعل ، وذلك لا يوجب القتل كالعزم على سائر المعاصي، فثبت أنه لا يجوز حمل الآية على التخيير، فيجب أن يضمر في كل فعل على حدة فعلا على حدة، فصار التقدير: أن يقتلوا إن قتلوا، أو يصلبوا إن جمعوا بين أخذ المال والقتل، أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن اقتصروا على أخذ المال أو ينفوا من الأرض إن أخافوا السبل"([3]) ،كما استدلوا بأن العقل يقضى أن يكون الجزاء مناسبا للجناية بحيث يزداد بازديادها ، وينقص بنقصها ، وليس من المعقول أن تكون جريمة الاتفاق على الإرهاب بدون تنفيذ ، متساوية مع جريمة الإرهاب والقتل والسلب. إذا فالعدالة توجب تنويع العقوبة([4]).

وقد استدل ابن العربى للقول الأول بقوله : " أَمَّا مَنْ قَالَ: أَنَّ " أَوْ " عَلَى التَّخْيِيرِ فَهُوَ أَصْلُهَا وَمَوْرِدُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. ثم قال راداً على أدلة القول الآخر ومرجحاً لرأيه : الْآيَةُ نَصٌّ فِي التَّخْيِيرِ، وَصَرْفُهَا إلَى التَّعْقِيبِ وَالتَّفْصِيلِ تَحَكُّمٌ عَلَى الْآيَةِ وَتَخْصِيصٌ لَهَا ، وَمَا تَعَلَّقُوا مِنْهُ بِالْحَدِيثِ لَا يَصِحُّ ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: يُقْتَلُ الرِّدْءُ وَلَمْ يُقْتَلْ: وَقَدْ جَاءَ الْقَتْلُ بِأَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ أَشْيَاءَ ، مِنْهَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا وَمِنْهَا مُخْتَلَفٌ فِيهَا ، فَلَا تَعَلُّقَ بِهَذَا

---

١) سورة فاطر آية ٣٣ .

٢) جامع البيان (١٠ / ٢٦٤ ، ٢٦٥) .

٣) مفاتيح الغيب (١١ / ٣٤٧) .

٤) التفسير الوسيط للقرآن الكريم (٤ / ١٣٤) .

الْحَدِيثِ لِأَحَدٍ "([1]) . والذى يقصده ابن العربى بالحديث هنا هو قوله صلى الله عليه وسلم:" لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : رجل زنى بعد إحصان ، أو كفر بعد إيمان ، أو قتل نفساً بغير نفس ".

وجمع ابن عطية بين الرأيين فقال :" وقول أبو حنيفة والشافعى الذى اختاره الطبرى هو أحوط للمفتي ولدم المحارب وقول مالك أسد للذريعة وأحفظ للناس والطرق"([2]) . ومن خلال ما سبق يتبين أن أصحاب القول الأول أخذوا بحقيقة "أو " وهو التخيير، بينما أصحاب القول الثانى أخذوا بمجازها ، والذى صرفها عن الحقيقة إلى المجاز عندهم هو الحديث السابق الذكر.

---

١) أحكام القرآن لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي الاشبيلي المالكي المتوفى سنة ٥٤٣هـ (٢ / ٩٩) تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، نشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م .

٢) المحرر الوجيز (٢ / ١٨٤) .

المبحث الثانى

حرف الجر " من "

أولاً : معانى " من " فى اللغة :

تأتى " من " فى اللغة العربية لمعانٍ كثيرة ذكرها ابن السبكى بقوله : "من لابتداء الغاية غالباً حتى ادعى جماعة أن سائر معانى " من " راجعة إليه ، وللتبعيض وللتبيين والتعليل والبدل والغاية وتنصيص العموم والفصل ومرادفة الباء وفى وعند وعلى " (١) هذه هى الوجوه التى ذكرها ابن السبكى فى مختصره ، وقد نازع ابن هشام فى بعض هذه الوجوه حيث أرجع بعض هذه المعانى إلى بعضها الآخر(٢) . ومثل السيوطى لهذه المعانى فقال : " من" لابْتِدَاءُ الْغَايَةِ مكاناً نَحْوَ: "مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ"(٣) ، وزماناً نحو:"مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ"(٤) ، وغيرهما نحو قوله :" إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ"(٥) . وَالتَّبْعِيضُ بِأَنْ يَسُدَّ بَعْضُ مَسَدَّهَا نَحْوَ: "حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ"(٦) وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "بَعْضَ مَا تُحِبُّونَ " وَالتَّبْيِينُ : وَكَثِيرًا مَا تَقَعُ بعد " ما ومهما " نَحْوَ: " مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ"(٧) ، وقوله : "مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ"(٨) ، وَمِنْ وُقُوعِهَا بَعْدَ غَيْرِهِمَا نحو قوله : " فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ "(٩) ، والتَّعْلِيلُ نَحْوَ: " مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا"(١٠) ، وقوله :" يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ

---

١) جمع الجوامع لابن السبكى (١ / ٥٦١) .

٢) مغنى اللبيب ص ٤١٩ وما بعدها .

٣) سورة الإسراء آية ١ .

٤) سورة التوبة آية ١٠ .

٥) سورة النمل آية ٣٠ .

٦)) سورة آل عمران آية ٩٢ .

٧) سورة فاطر آية ٢ .

٨) سورة الأعراف آية ١٣٢ .

٩) سورة الحج آية ٣٠ .

١٠) سورة نوح آية ٢٥.

الصَّوَاعِقِ" (١). وَالْفَصْلُ بِالْمُهْمَلَةِ وَهِيَ الدَّاخِلَةُ عَلَى ثَانِي الْمُتَضَادَّيْنِ نَحْوَ: " والله يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ"(٢) ، وقوله : " حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ "(٣). وَالْبَدَلُ نَحْوَ: " أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ"(٤)، أَيْ بَدَلَهَا ، وَتَنْصِيصُ الْعُمُومِ نَحْوَ: " وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ "(٥) ، قَالَ فِي الْكَشَّافِ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْبِنَاءِ عَلَى الْفَتْحِ فِي: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" فِي إِفَادَةِ مَعْنَى الِاسْتِغْرَاقِ(٦). وَمَعْنَى " الْبَاءِ " نَحْوَ: "يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ "(٧) أي به. و" على " نحو: " وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ " (٨) أي عليهم.

و" في " نَحْوِ: " إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ "(٩) أَيْ فِيهِ. وَعَنْ نَحْوَ: " قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا"(١٠) أي عنه. و" عند " نَحْوَ: " لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُمْ مِنَ اللَّهِ "(١١) أَيْ عِنْدَ.

وَالتَّأْكِيدُ وَهِيَ الزَّائِدَةُ فِي النَّفْيِ أَوِ النَّهْيِ أَوِ الِاسْتِفْهَامِ نَحْوَ: " وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا "(١٢) وقوله : " مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ"(١٣) .

---

١) سورة البقرة آية ١٩ .

٢) سورة البقرة آية ٢٢٠ .

٣) سورة آل عمران آية ١٧٩.

٤) سورة التوبة آية ٣٨ .

٥) سورة آل عمران آية ٦٢.

٦) الكشاف (١ / ٣٧٠) .

٧) سورة الشورى آية ٤٥ ..

٨) سورة الأنبياء آية ٧٧.

٩) سورة الجمعة آية ٩ .

١٠) سورة الأنبياء آية ٩٧.

١١) سورة آل عمران آية ١٠ .

١٢) سورة الأنعام آية ٥٩ .

١٣) سورة الملك آية ٣ .

ثانياً : سأتناول هذا الحرف في آيات الأحكام في موضعين:

الموضع الأول: في اختلاف المفسرين في معنى " من " في قوله تعالى: " فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْه" (١).

إن تعدُّدُ المعاني لهذا الحرف هو سبب اختلاف الفقهاء والمفسِّرين في المراد بالصعيد الطيب ، فقد تعددت توجيهات المفسرين عند تفسيرهم لهذه الآية حول الصعيد الطيب الذى يتيمم به ، فاشترط فريق منهم أن يكون تراباً له غبار حتى يتم نقل شيء منه عند التيمم ، بينما لم يشترط آخرون ذلك ، بل قالوا : الصعيد الطيب هو كل ما كان من الأرض سواء أكان له غبار أم لا حتى جوزوا التيمم على الصخر الأملس الذى لا غبار عليه .

ويرجع الخلاف بينهم إلى اختلافهم في معنى " من "في الآية هل للتبعيض أم لابتداء الغاية على قولين : فقال أبو حنيفة ومالك :يجوز التيمم بالتراب ، وبالحجر، وبكل شيء من الأرض ، ولو لم يكن عليه تراب، وقالوا: معنى "مِن" هنا ابتداءُ الغاية ، ويؤيِّد ذلك ظاهرُ هذه الآية ؛ فالتيمُّمُ هو القصدُ ، والصعيد ما تصاعَدَ مِن الأرض ؛ فقوله تعالى : " فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا " أي: اقصِدوا أرضًا طاهرة ، فوجب أن يكون هذا القدر كافيًا ، واشترط أبو يوسف أن يكون المتيمَّمُ به ترابًا أو رَمْلًا .واختار هذا المذهبَ مِن المفسرين: الجصاصُ(٢) ، وكذا النسفى بقوله: " ومن في سورة المائدة لابتداء الغاية لا للتبعيض" (٣) ، والقرطبى(٤) وأبو السعود(٥) والألوسى(٦) . كما رجحه ابن العربى بقوله : " وَزَعَمَ الشَّافِعِيَّةُ أَنَّ قَوْلَهُ : "مِنْهُ " إنَّمَا جَاءَ لِيُبَيِّنَ وُجُوبَ نَقْلِ التُّرَابِ إلَى الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ فِي

---

١) سورة المائدة آية ٦ .

٢) أحكام القرآن للجصاص (٤ / ٣٢) .

٣) تفسير النسفى (١ / ٣٦١) .

٤) تفسيرالقرطبى (٥ / ٢٣٩) .

٥) تفسير أبى السعود (٣ / ١١) .

٦) روح المعانى (٣ / ٤٢) .

التَّيَمُّمِ ؛ وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ التَّيَمُّمُ عَلَى التُّرَابِ لَا عَلَى الْحِجَارَةِ. وَقَالَ عُلَمَاؤُنَا: إنَّمَا أَفَادَتْ "مِنْهُ " وُجُوبَ ضَرْبِ الْأَرْضِ بِالْيَدَيْنِ ، فَلَوْلَا ذَلِكَ وَتَرَكْنَا ظَاهِرَ الْقُرْآنِ لَجَازَتْ الْإِشَارَةُ إلَى الصَّعِيدِ وَضَرْبِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بَعْدَ الْإِشَارَةِ بِالْيَدَيْنِ إلَى الْأَرْضِ ، وَلَكِنَّهُ أَكَّدَ بِقَوْلِهِ :"مِنْهُ " لِيَكُونَ الِابْتِدَاءُ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الْأَرْضِ تَعَبُّدًا ، ثُمَّ ضَرَبَ الْوَجْهَ وَالْيَدَيْنِ بَعْدَ ذَلِكَ بِهِمَا "([1]) واختاره الشنقيطي أيضاً فقال: " لفظة "من" في هذه الآية الكريمة محتملة ، لأن تكون للتبعيض ، فيتعين في التيمم التراب الذي له غبار يعلق باليد ؛ ويحتمل أن تكون لابتداء الغاية ، أي مبدأ ذلك المسح كائن من الصعيد الطيب ، فلا يتعين ماله غبار، وبالأول قال الشافعي، وأحمد ، وبالثاني قال مالك، وأبو حنيفة رحمهم الله تعالى جميعا ، ثم رجح كون"من" لابتداء الغاية فقال: في هذه الآية الكريمة إشارة إلى هذا القول الأخير، وذلك في قوله تعالى: "ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج" ([2])، فقوله: "من حرج" نكرة في سياق النفي زيدت قبلها "من" ، والنكرة إذا كانت كذلك ، فهي نص في العموم ، كما تقرر في الأصول ، فالآية تدل على عموم النفي في كل أنواع الحرج ، والمناسب لذلك كون "من لابتداء الغاية" ، لأن كثيرا من البلاد ليس فيه إلا الرمال أو الجبال ، فالتكليف بخصوص ما فيه غبار يعلق باليد ، لا يخلو من حرج في الجملة([3])

القول الثاني : قال الشافعي وأحمد وأبو يوسف: لا بد مِن التراب الذي يلتصِقُ بيده ، فإذا لم يوجد الترابُ لم يصحَّ التيمُّم .واحتجُّوا بدليلينِ: الأول :أن الآيةَ مطلقةٌ في سورة النساء ([4]) ، ومقيَّدة في سورة المائدة بكلمة :" مِنْهُ " في قوله تعالى :" فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ " ، وكلمة (مِن) للتبعيضِ، وهذا لا يتأتَّى في الصخرِ الذي لا

---

١) أحكام القرآن لابن العربي (٢ / ٨٠) .

٢) سورة المائدة آية ٦ .

٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١ / ٤٥٤) .

٤) وهي قوله تعالى : "وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ " سورة النساء آية ٤٣ .

ترابَ عليه ؛ فوجَب ألا يصحَّ التيمُّم إلا بالتراب ، والثاني :أن الله تعالى أوجب كون الصعيد طيبًا ، والأرض الطيبة هي التي تُنبِتُ ؛ بدليل قوله تعالى :" وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ "(١) ، فوجَب في التي لا تُنبِت ألا تكونَ طيبة ، فكان قوله:" فتيمموا صعيدا طيبا " أمرا بالتيمم بالتراب فقط(٢) .

واختار هذا المذهبَ من المفسرين الطبريُّ(٣) و كما وجهه الزمخشرى بقوله :" الصعيد وجه الأرض ، ترابا كان أو غيره. وإن كان صخرا لا تراب عليه لو ضرب المتيمم يده عليه ومسح. لكان ذلك طهوره ، وهو مذهب أبى حنيفة رحمة الله عليه. فإن قلت: فما يصنع بقوله تعالى في سورة المائدة " فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه" أى بعضه ، وهذا لا يتأتى في الصخر الذي لا تراب عليه ؟ قلت. قالوا إن "من" لابتداء الغاية. فان قلت: قولهم إنها لابتداء الغاية قول متعسف ، ولا يفهم أحد من العرب من قول القائل: مسحت برأسه من الدهن ومن الماء ومن التراب ، إلا معنى التبعيض. قلت: هو كما تقول(٤). ووافقهم البيضاوى فقال : " قال أصحابنا لا بد من أن يعلق باليد شيء من التراب لقوله تعالى في المائدة " فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ " أي بعضه ، وجعل "من" لابتداء الغاية تعسف ، إذ لا يفهم من نحو ذلك إلا التبعيض"(٥) ، واستظهره السمين بقوله : " مِنْ " فيها وجهان أظهرهما: أنها للتبعيض. والثاني: أنها لابتداء الغايةِ "(٦) . واختاره الخازن فقال: " وكلمة "من" للتبعيض هنا ولا يتأتى ذلك في الصخر الذي لا تراب عليه(٧)كما يقول الموزعى مؤيداً هذا الرأى : " فإن قلت : فهل نجد فى

---

١) سورة الأعراف آية ٥٨ .

٢) مفاتيح الغيب (١٠ / ٩٠) .

٣) جامع البيان (٨ / ٤١٠) .

٤) الكشاف (١/ ٥١٤) .

٥) تفسير البيضاوى (٢ / ٧٦) .

٦) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٤ / ٢١٦) .

٧) لباب التأويل (١ /٣٨٣) .

القرآن دليلاً على التخصيص بالتراب ؟ قلت : نعم قال الله تعالى : "فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه " ، ومن موضوعة للتبعيض ، وذلك يقتضى أن يصير على الوجه والأيدى شيء من الصعيد ولا يكون ذلك إلا فى التراب(١)

وهكذا رأينا من خلال ما سبق مدى تأثير تعدد معانى الحرف الواحد واحتماله لأكثر من معنى فى توجيهات المفسرين باعتبار تعدد مشاربهم وتوجهاتهم .

الموضع الثانى : حول وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى قوله تعالى أيضاً :" ولتَكُن مِنكُم أُمةٌ يدعُون إِلىَ الخَيرِ ويأْمُرُون بِالَمعرُوفِ وينهون عنِ الُمنكَرِ وأُولئَِك هُمُ الُمفلِحُون"(٢)

اختلف العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقيل: يجبان على كلّ مكلف ، وعليه يكون معنى الآية : كونوا أمةً دعاةً إلى الخير، آمرين بالمعروف ، ناهين عن المنكر ، وقيل: هما يختصان بالعلماء وولاة الأمر، وعليه يكون معنى الآية : ليكن بعضكم آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر(٣).

ولعل تعدُّد معاني الحرف " من " هو سببُ اختلاف المفسرين في فرضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكَر من حيث كونه فرض كفاية أو فرض عين ؟

فقوله تعالى: " منكم " " من" حرف جر احتمل دلالتين : التبيين أو التبعيض ، فوجهها الرازي بأنها : " للتبيين"، وعلل ذلك بوجهين : "أحدهما : أنه استشهد بنص آخر كقرينة صارفة وهي قوله تعالى :" كُنتُم خير أُمةٍ أُخرِجت لِلناسِ تَأْمُرُون بِالَمعرُوفِ وتَنهون عنِ الُمنكَر"(٤) فأوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل الأمة ، الثانى: أنه ما من مكلف إلا ويجب عليه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، حيث يجب

---

١) تيسير البيان لأحكام القرآن لمحمد بن على الموزعى المتوفى سنة ٨٢٥ هـ (١ / ٦٣٨) تحقيق : محمد يحى المقرى ، رابطة العالم الإسلامى .

٢) سورة آل عمران آية ١٠٤ .

٣) تفسير حدائق الروح والريحان فى روابى علوم القرآن (٥ / ٥٣) .

٤) سورة آل عمران آية ١١٠ .

عليه أن يدفع الضرر عن النفس ، وعلى هذا فيكون المعنى : كونوا أمة دعاة إلى الخير آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر، وكقولهم : إن لفلان من أولاده جندًا وللأمير عسكرًا ، يريد بذلك جميع أولاده وغلمانه لا بعضهم" (١) ، ويؤيد هذا القول قوله صلى الله عليه وسلم: من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"(٢) ، وهو اختيار الزجاج(٣) أى: " ولتكونوا كلكم أمة واحدة تدعون إلى الخير ، و"من" هاهنا لتخص المخاطبين من بين سائر الأجناس ، وهي مؤكدة كقوله تعالى:" فاجتنبوا الرجس من الأوثان" (٤) وبدأ به السمرقندى(٥) واختاره الثعلبى(٦) والواحدى(٧) ومنع البغوى كونها للتبعيض فقال : "كونوا أمة ، "من" صلة ليست للتبعيض كقوله تعالى: " فاجتنبوا الرجس من الأوثان" ، لم يرد اجتناب بعض الأوثان بل أراد اجتنبوا جميع الأوثان(٨) . وأطلق ابن عطية على هذا التأويل بما يسمى بالتجريد(٩) ومعنى الآية على هذا التأويل: " أمر الأمة بأن يكونوا يدعون جميع العالم إلى

---

١) مفاتيح الغيب (٨ / ٣١٤) .

٢) أخرجه مسلم . كتاب الإيمان باب كون الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من الإيمان (١١ /م ٥٠) ح رقم ١٨٦ .

٣) معانى القرآن وإعرابه للزجاج (١ / ٤٥٢) .

٤) سورة الحج آية ٣٠ ..

٥) بحر العلوم (١ / ٢٣٦) ..

٦) الكشف والبيان (٣ / ١٢٢) .

٧) الوسيط فى تفسير القرآن المجيد (١ / ٤٧٤ ٩) .

٨) تفسير البغوى (١ / ٤٨٦) ..

٩) إن التجريد عده العلماء من صور التشبيه غير الإصطلاحى وقسموه إلى نوعين : النوع الأول عرفوه بأنه : أن ينتزع من الشيء شيء آخر مساوٍ له فى صفاته للمبالغة فى ذلك الشىء حتى صار بحيث ينتزع منه شيء آخر يساويه فى صفاته نحو قوله تعالى : " ذلك جزاء أعداء الله النار لهم فيها دار الخلد " سورة فصلت آية ٢٨ ، فإنه انتزع من جهنم دار الخلد وهى عين دار الخلد لا شبيهة بها ، وهذا النوع لا صلة له بالتشبيه لأنه ليس هناك مشاركة أمر لآخر فى صفة مشتركة وإنما هما شيء واحد ، النوع الثانى : أن ينتزع من أمر ذى صفة أمرٌ آخر مماثلاً له فى تلك الصفة مبالغة فى كمالها فيه حتى كأنه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة

الخير، الكفار إلى الإسلام ، والعصاة إلى الطاعة ، ويكون كل واحد من هذه الأمور على منزلة من العلم والقدرة "([1]) ، وقد بين ابن عاشور هذا المعنى " التجريد "واستظهر هذا الوجه بقوله :" جردت من المخاطبين أمة أخرى للمبالغة في هذا الحكم كما يقال: لفلان من بنيه أنصار. والمقصود: ولتكونوا آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر حتى تكونوا أمة هذه صفتها ، وهذا هو الأظهر فيكون جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خوطبوا بأن يكونوا دعاة إلى الخير، ولا جرم فهم الذين تلقوا الشريعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة ، فهم أولى الناس بتبليغها. وأعلم بمشاهدها وأحوالها ([2]) .

لكن وجه الطبرى وكثير من المفسرين دلالة " من " على التبعيض فقال:" ولتكن منكم" أيها المؤمنون أمة ، أى جماعة يدعون الناس إلى الخير، يعني إلى الإسلام وشرائعه"([3]) ، واقتصر عليه ابن أبي حاتم بقوله :" أى ليكن منكم قوم يعني : واحد أو اثنين أو ثلاثة نفر فما فوق ذلك"([4]) كما وجهه الزمخشري بقوله :" ليكن بعض منكم أمة أى طائفة تبذل جهدها في تبليغ رسالات الله وفي دعوة الناس إلى الخير وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر"([5]). واحتج بما يلى :

١ ـ أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات ، ولأنه لا يصلح له إلا من علم المعروف والمنكر، وعرف كيف يرتب الأمر وإقامته وكيف يباشر، فإن الجاهل

مبلغاً يصحح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة . ينظر الإيضاح فى علوم البلاغة للخطيب القزوينى المتوفى سنة٧٣٩ هـ (٤/ ٤٤) مكتبة الآداب . القاهرة ـ الطبعة الخامسة ، مختصر سعد الدين التفتازانى على التلخيص ضمن شروح التلخيص (٤ / ٣٤٨) .

١) المحرر الوجيز (١ / ٤٨٦) .

٢) التحرير والتنوير(٤ / ٣٨).

٣) جامع البيان (٧ / ٩٠) .

٤) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٠(٣ / ٧٢٦) .

٥) ينظر التفسير الوسيط للدكتور محمد سيد طنطاوى(٢/ ٢٠٢) .

ربما نهى عن معروف وأمر بمنكر ، وربما عرف الحكم في مذهبه وجهله في مذهب صاحبه فنهاه عن غير منكر، وقد يغلظ في موضع اللين ، ويلين في موضع الغلظة ، وينكر على من لا يزيده إنكاره إلا تماديا ، أو على من الإنكار عليه عبث"([1]) ،٢ ـ " أن في الأمة من لا يقدر على الدعوة ، ولا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل النساء والمرضى والعاجزين([2]).ففي توجيههم كون "من " للتبعيض وتنكير أمة تنبيه على قلة العاملين بذلك ، وأنه لا يخاطب به إلا الخواص ، كما أن هذا التكليف خاص بالعلماء بدلالة القرائن التي اشتمل عليها النص وهي: الأمر بثلاثة : الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر . ومعلوم أن هذه الأشياء مشروطة بالعلم والحكمة والسياسة ، ولا شك أن هؤلاء العلماء هم بعض الأمة ، وهناك من أضاف التقوى والقدوة الحسنة ، وأن هذه مهمة الأنبياء قبل العلماء لقوله تعالى :" أُدعُ إِلىَ سبِيلِ ربك بِالحِكْمة والَموعِظَةِ الحَسنةِ "([3]) كما ذكر ابن هشام معانيها ومنها التبعيض نحو قوله تعالى : " منهم من كلم الله "([4])، وبدأ به البيضاوى حيث قال : " من للتبعيض ، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ، ولأنه لا يصلح له كل أحد إذ للمتصدي له شروط لا يشترط فيها جميع الأمة كالعلم بالأحكام ومراتب الاحتساب وكيفية إقامتها والتمكن من القيام بها. فخاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل على أنه واجب على الكل حتى لو تركوه رأساً أثموا جميعاً ولكن يسقط بفعل بعضهم"([5]) ، كما بدأ به القرطبى ورجحه بقوله : و" من" في قوله" منكم" للتبعيض، ومعناه أن الآمرين

---

١) الكشاف (١ / ٣٩٦) .

٢) الكشاف (١ / ٣٩٦) .

٣) سورة النحل آية١٢٥ .

٤) سورة البقرة آية ٩٢ .

٥) تفسير البيضاوى المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي المتوفى سنة ٦٨٥هـ (٢ / ٣٢) تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلى ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤١٨..

يجب أن يكونوا علماء وليس كل الناس علماء. وذكر الوجه الآخر وهو كونها بيانية ثم قال : والأول أصح ، فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية ، وقد عينهم الله تعالى بقوله:" الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة"(١) ، وليس كل الناس مكنوا (٢)."وكذا اختاره النسفي(٣) واستظهره أبو حيان وعلل بما علل به الزمخشري وغيره فقال:" فعلى هذا تكون "من" للتبعيض ، ويكون متعلق الأمر ببعض الأمة ، وهم الذين يصلحون لذلك "(٤) وبدأ به السمين(٥) واختاره السيوطي أيضاً فقال: " وَمِنْ لِلتَّبْعِيضِ ؛ لِأَنَّ مَا ذُكِرَ فَرْض كِفَايَة لَا يَلْزَم كُلّ الْأُمَّة وَلَا يَلِيق بِكُلِّ أَحَد كَالْجِهَادِ" (٦) ، كما اختاره أبو السعود ووجهه بقوله :" فتوجيهُ الخطابِ إلى الكل مع إسناد الدعوةِ إلى البعض لتحقيق معنى فرضيّتِها على الكفاية وأنها واجبةٌ على الكل ، لكن بحيث إنّ أقامها البعضُ سقطت عن الباقين ، ولو أخل بها الكلُّ أثِموا جميعاً لا بحيث يتحتّم على الكل إقامتها على ما ينبئ عنه قولُه عزَّ وجلَّ :" وَمَا كَانَ المؤمنون لِيَنفِرُواْ كَافَّةً "الآية ، ولأنها من عظائم الأمورِ وعزائمِها التي لا يتولاها إلا العلماءُ بأحكامه تعالى "(٧) و تبعهم في ذلك غير واحد من المفسرين كابن عجيبة(٨)

---

١) سورة الحج آية ٤١.

٢) تفسير القرطبي (٤ / ١٦٥) ..

٣) تفسير النسفي (١ / ٢٨٠) .

٤) البحر المحيط (٣ / ٢٨٩) .

٥) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٣ / ٣٣٩) .

٦) تفسير الجلالين لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي المتوفى سنة ٨٦٤هـ ، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ ص ٨١ ، نشر: دار الحديث – القاهرة الطبعة: الأولى

٧) تفسيرابي السعود (٢ / ٦٧) .

٨) ينظر البحر المديد في تفسير القرآن المجيد لأبي العباس أحمد بن محمد بن عجيبة الحسني الأنجري الصوفي المتوفى سنة ١٢٢٤هـ (١ / ٣٨٩ ، ٣٩٠) . تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان
ط /دار الكتب العلمية –بيروت الطبعة ١٤١٩ هـ .

والشوكانى([1]) وغيرهم ، فمجمل خلاف المفسرين يظهر فى: أن القائلين بأن المكلف بعض الناس قالوا: إن "من" للتبعيض ، وإن القائلين بأن المكلف الكل قالوا: إنها للتبيين ، وأيدوا ذلك بأن الله تعالى أثبت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكل الأمة في قوله سبحانه وتعالى : " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ"([2]).

، وهناك من يرى دلالة " من " على المعنيين ، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن كان واجبًا على الكل، إلا أنه متى قام به قوم سقط التكليف على الباقين([3]) وهو ما عناه ابن كثير بقوله : " المقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من الأمة متصدية لهذا الشأن ، وإن كان ذلك واجبا على كل فرد من الأمة بحسبه "([4])

واختلاف المفسرين فى "من" يعني أنه اختلف في دلالتها ، ودلالتها متأثرة بالسياق أو القرينة التى ترد فيه ، إلا أن التحكم في السياق ليس بالأمر الهين ، وهذا هو السر فيما وقع من خلاف بين العلماء في دلالة هذه الحروف . حتى إن بعض الزنادقة تمسك بقوله تعالى: "وعد الله الذِين آمنُوا وعمِلُوا الصالحِات مِنهُم مغْفِرة"([5]) في الطعن على بعض الصحابة باعتبار أن"من" هنا للتبعيض ، وهي في الحق للتبيين أي الذين آمنوا هم هؤلاء ، ومثل هذا قوله تعالى :" الذِين استَجابُوا للِّهِ والرسُولِ مِن بعدِ ما أَصابَهُمُ القَرحُ لِلذِين أحسنوا مِنهُم واتَّقَوا أَجر عظِيم"([6]) وكلهم متق ومحسن، ومنه قوله تعالى: "

---

١) فتح القدير (١ /٤٢٣) .

٢) سورة آل عمران آية ١٠.

٣) مفاتيح الغيب (٨ / ٣١٤) .

٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢ / ٩١) .

٥) سورة الفتح آية ٩٢ .

٦) سورة آل عمران آية ١٨٢ .

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ "(١) فالمقول عنهم ذلك كلهم كفار ونحن كلما حاولنا أن نفهم معنى في نص محتمل الدلالة وجدنا أنفسنا مضطرين إلى ما يسمى: انضمام القرينة التي تجعلنا نفهم معنى قصده المتكلم أو صاحب الشرع وهذه القرينة قد تكون مصاحبة للنص أو خارجة عنه.

ونختم توجيهات المفسرين لهذا الحرف ببيان حكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؟ فقد ذهب جمهور العلماء إلى أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية على الأمة إذا قام به البعض حتى وجد المعروف الواجب وزال المنكر المحرم سقط عن الباقين ، أي إذا قامت به طائفة أو جماعة ، سقط عن الباقين وأصبح في حقهم سنة ، لكن يشترط أن يكونوا ممن تتحقق بهم الكفاية ، أي: يكفون في إقامة هذه الشريعة والشعيرة ، وإلا أثم كل قادر بحسب قدرته من القيام به بنفسه أو المعاونة على القيام به أو أَمر القادرين بذلك" (٢) . ثم إنه قد يتعين أي: يصير في حق الفرد فرض عين ، كما إذا كان في موضع لا يعلم به أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه أو من له ولاية عليه على منكر أو تقصير في المعروف فيتعين عليه ذلك" (٣).

---

١) سورة المائدة آية ٧٣ .

٢) الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر للدكتور حسين برهامى ص ٥ .

٣) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبى زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة٦٧٦هـ (٢ / ٢٣) نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الثانية١٣٩٢ .

المبحث الثالث

ورود " ما " فى حكم نكاح أزواج الآباء

أولاً : معانى " ما " فى اللغة :

ترد " ما" اسمية وحرفية موصولة ونكرة موصوفة واستفهامية وشرطية زمانية وغير زمانية ومصدرية كذلك ونافية كذلك وزائدة كافة وغير كافة([1]) ذكر ابن السبكى هذه المعانى القليلة لحرف " ما " فى مختصره وهى على التفصيل([2]) :

ترد "ما " اسمية وحرفية ، والإسمية ترد لمعانٍ منها :

أ ـ : مَوْصُولَةً بِمَعْنَى الَّذِي نَحْوَ قوله: " مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ "([3]) ، وَيَسْتَوِي فِيهَا الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ وَالْمُفْرَدُ وَالْمُثَنَّى وَالْجَمْعُ .بـ : اسْتِفْهَامِيَّةٌ بِمَعْنَى أَيِّ شَيْءٍ ، وَيُسْأَلُ بِهَا عَنْ أَعْيَانِ مَا لَا يُعْقَلُ وَأَجْنَاسِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَجْنَاسِ الْعُقَلَاءِ وَأَنْوَاعِهِمْ وَصِفَاتِهِمْ نحو قوله:"قالوا ادع لنا ربك يبيّن لنَا مَا هِيَ"([4]) ، وقوله: " قالوا ادع لنا ربك يبيّن لنَا مَا لَوْنُهَا "([5]) ، وقوله : " سيقول السفهاء من الناس مَا وَلَّاهُمْ عن قبلتهم التى كانوا عليها "([6]) ، وقوله :" وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِك يا موسى"([7]) ، ج .: شُرْطِيَّةٌ نَحْوَ قوله تعالى:" مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بخيرمنها أو مثلها "([8]) وَهَذِهِ مَنْصُوبَةٌ بِالْفِعْلِ بَعْدَهَا. د .: تَعَجُّبِيَّةٌ نَحْوَ قوله تعالى: " أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ

---

١) ينظر جمع الجوامع لابن السبكى (١/ ٥٥٨) .

٢ ٩) ينظر فى معانى " ما" ، مغنى اللبيب ص ٣٩٤ ، شرح المحلى على جمع الجوامع مع حاشية العطار (١ / ٤٥٧) وما بعدها ، ط / دار الكتب العلمية ، الإتقان (٠ ٢ / ٢٨٨ ، ٢٨٩) .

٣) سورة النحل آية ٩٦.

٤) سورة البقرة آية ٦٨ .

٥) سورة البقرة آية ٦٩ .

٦) سورة البقرة آية ١٤٢ .

٧) سورة طه آية١٧ .

٨) سورة البقرة آية١٠٦ .

عَلَى النَّارِ"([1]) ، هـ: نَكِرَةٌ مَوْصُوفَةٌ نَحْوَ قوله تعالى: " إنّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ به إن الله كان سميعاً عليمًا "([2]) أَيْ نِعْمَ شَيْئًا يَعِظُكُمْ بِهِ ، و. نكرة غَيْرُ مَوْصُوفَةٍ نَحْوَ قوله تعالى: " إن تبدو الصدقات فَنِعِمَّا هِيَ"([3]) أَيْ نِعْمَ شَيْئًا هِيَ.

أما الحرفية فترد: أ ـ : مَصْدَرِيَّةً إِمَّا زَمَانِيَّةٌ نَحْوَ قوله تعالى: " فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ" ([4]) أيْ مُدَّةَ اسْتِطَاعَتِكُمْ ، أَوْ غَيْرُ زَمَانِيَّةٍ نَحْوَ قوله: " فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لقاء يومكم هذا "([5]) أَيْ بِنِسْيَانِكُم ، بـ : نَافِيَةٌ إِمَّا عَامِلَةٌ عَمَلَ لَيْسَ نَحْوَ قوله تعالى : " مَا هَذَا بَشَراً إن هذا إلا ملك كريم " ([6]) أَوْ غَيْرُ عَامِلَةٍ نَحْوَ: " وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ " ([7]) فَهِيَ لِنَفْيِ الْحَالِ. جـ: زَائِدَةٌ لِلتَّأْكِيدِ إِمَّا كَافَّةٌ نَحْوَ قوله: " إِنَّمَا هو إِلَهٌ وَاحِدٌ "([8]) أَوْ غَيْرُ كَافَّةٍ نَحْوَ قوله: " فَإِمَّا تَرَيِنَّ من البشر أحداً فقولى إنى نذرت للرحمن صوماً "([9]) .

ثانياً : اختلاف المفسرون فى معنى" ما " فى قوله تعالى: " وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا"([10])

إذا كانت" ما " تأتى فى اللغة لهذه المعانى فهذا لا يعنى أنها إذا جاءت فى جملة تردد معناها بين هذ المعانى كلها ، بل قد لا يخطر ببال السامع إلا معنى واحداً وذلك حسب سياق الكلام ، فهو الذى يحدد المراد من الحرف فى الجملة ، ولنأخذ مثالاً لتوجيهات المفسرين لمعنى "ما " ، فقد اختلف المفسرون فى معنى" ما " فى هذه الآية على قولين:

---

١) سورة البقرة آية ١٧٥ .
٢) سورة النساء آية ٥.
٣) سورة البقرة آية٢٧١ ..
٤) سورة التغابن آية ١٦.
٥) سورة السجدة آية ١٤ .
٦) سورة يوسف آية٣١ .
٧) سورة البقرة آية ٢٧٢ .
٨) سورة الأنعام آية ١٩ .
٩) سورة مريم آية ٢٦ .
١٠) سورة النساء آية ٢٢ .

القول الأول :أن " ما " اسم موصول بمعنى" من" وعليه فالآية تنهى المؤمنين عن نكاح زوجات الآباء ، وتكون" من النساء " متعلقة بالفعل " نكح " وهذا قول جمهور المفسرين كالسمرقندى (١) ، وبدأ به الثعلبى(٢) ، وكذا بدأ به ابن عطية ولم يرجح حيث قال :" واختلف المتأولون في مقتضى ألفاظ الآية ، فقالت فرقة: قوله: "ما نَكَحَ" يراد به النساء. أي لا تنكحوا النساء اللواتي نكح آباؤكم ، فـ" ما" على هذا القول واقعة على من يعقل من حيث هؤلاء النساء صنف من أصناف من يعقل ، وما تقع للأصناف والأوصاف ممن يعقل" (٣) وتابعه البيضاوى بقوله:" لا تنكحوا التي نكحها آباؤكم ، وإنما ذكر "ما" دون "من" لأنه أريد به الصفة(٤) ووافقهم النسفى(٥) ، واقتصر عليه الزمخشرى(٦) وابن كثير(٧) ولم يذكر السيوطى غيره فقال :"وَلَا تَنْكِحُوا " مَا " بِمَعْنَىَ" مَنْ " (٨) ، واختاره ابن جزى وبينه بقوله : " وما نكح: يعني النساء ، وإنما أطلق عليهن ما ، لأنّ المراد الجنس" (٩) ، وبدأ به أبو حيان ووجهه بقوله : " المتبادر إلى الذهن أنها مفعوله ، وأنها واقعة على النوع كما في قوله تعالى: " فانكحوا ما طاب لكم من النساء" (١٠) أي: ولا تنكحوا النوع الذي نكح آباؤكم ، وقد تقرر في علم العربية أن "ما" تقع على أنواع من يعقل ، وهذا على مذهب من يمنع وقوعها على آحاد من يعقل. أما من يجيز ذلك فإنه يتضح حمل "ما" في الآية عليه ، وقد زعم أنه مذهب سيبويه. وعلى هذا

---

١) ينظر بحر العلوم (١ /٢٩١) .

٢) الكشف والبيان للثعلبى (٠٣ / ٣٨١) .

٣) المحرر الوجيز (٢ /٣١)

٤) تفسير البيضاوى (١ / ٣٢٠) .

٥) تفسير النسفى (١/٣٤٥)

٦) الكشاف (١ / ٤٩٢).

٧) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢ / ٢٤٥) .

٨) تفسير الجلالين ص ١٠٣ .

٩) التسهيل لعلوم التنزيل (١ / ١٨٥) .

١٠) سورة النساء آية ٣ .

المفهوم من إطلاق "ما " على منكوحات الآباء تلقت الصحابة الآية واستدلوا بها على تحريم نكاح الأبناء حلائل الآباء "([1]) وكذا بدأ به السمين([2]) ، وأبو السعود بقوله :" أى لا تنكحوا التي نكحها آباؤكم ، وإيثارُ "مَا" على"مَنْ للذهاب إلى الوصف"([3]) ، واقتصر عليه الشوكانى([4]) ، ووجهه ابن عاشور توجيهاً حسناً فقال: " ما نكح" بمعنى الذي نكح مراد به الجنس ، فلذلك حسن وقع "ما" عوض "من" لأن "من" تكثير في الموصول المعلوم ، على أن البيان بقوله: "من النساء" سوى بين "ما– ومن" فرجحت "ما" لخفتها، والبيان أيضا يعين أن تكون "ما" موصولة. وعدل عن أن يقال: لا تنكحوا نساء آبائكم ليدل بلفظ نكح على أن عقد الأب على المرأة كاف في حرمة تزوج ابنه إياها. وذكر من النساء بيان لكون"ما" موصولة"([5]) ، كما اختاره الألوسى ولم يرتض كونها مصدرية حيث قال :"وما" موصول اسمي واقعة على من يعقل ولا كلام في ذلك على رأي من جوزه مطلقا ، وكذا على رأي من جوزه إذا أريد معنى صفة مقصودة منه ، وقيل: مصدرية على إرادة المفعول من المصدر أي منكوحات آبائكم وليس بالوجيه "([6]) .

وقد استدل القرطبى لمذهب الجمهور بأن " ما" تأتى بمعنى " الذى" و"من" واستدل على ذلك بأن الصحابة تلقت الآية على هذا المعنى ، وفى هذا يقول : " والأول أصح ، وتكون " ما " بمعنى " الذي " و " من ". والدليل عليه أن الصحابة تلقت الآية على ذلك المعنى ، ومنه استدلت على منع نكاح الأبناء حلائل الآباء. وقد كان في العرب

---

١) البحر المحيط (٣ /٥٧٤).

٢) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٣ / ٦٣٥) .

٣) تفسير أبى السعود (٢ / ١٥٩) .

٤) فتح القدير (١ / ٥٠٩) .

٥) التحرير والتنوير (٤ / ٢٩١)

٦) روح المعانى (٠٢ / ٤٥٦) .

قبائل قد اعتادت أن يخلف ابن الرجل على امرأة أبيه ، وكانت هذه السيرة في الأنصار لازمة، وكانت في قريش مباحة مع التراضي" (١) .

القول الثاني :أن " ما " مصدرية ، فيكون معنى الآية : " ولا تنكحوا من النساء نكاح آبائكم الباطل ، وتكون" من النساء " من صلة قوله :" ولا تنكحوا " ويكون قوله:" ما نكح آباؤكم " بمعنى المصدر ، وهو اختيار الإمام الطبري (٢) ، وقد رجح الطبري اختياره بأنه: لو كان المقصود من الآية النهي عن نكاح زوجات الآباء لقال: " لا تنكحوا من نكح آباؤكم " وذلك لأن "من" تستعمل مع العاقل ، و "ما" تستعمل لغير العاقل، وفي هذا يقول :" فإن قال قائل: وكيف يكون هذا القول موافقا قول من ذكرت قوله من أهل التأويل ، وقد علمت أن الذين ذكرت قولهم في ذلك ، إنما قالوا: أنزلت هذه الآية في النهي عن نكاح حلائل الآباء ، وأنت تذكر أنهم إنما نهوا أن ينكحوا نكاحهم؟

قيل له: إنما قلنا إن ذلك هو التأويل الموافق لظاهر التنزيل ، إذ كانت"ما" في كلام العرب لغير بني آدم ، وأنه لو كان المقصود بذلك النهي عن حلائل الآباء ، دون سائر ما كان من مناكح آبائهم حراما ابتداء مثله في الإسلام بنهي الله جل ثناؤه عنه، لقيل:" ولا تنكحوا من نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف " ، لأن ذلك هو المعروف في كلام العرب ، إذ كان" من" لبني آدم ، و"ما" لغيرهم ، ولم يقل:"ولا تنكحوا من نكح آباؤكم من النساء". وأما قوله تعالى ذكره:"ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء " ، فإنه يدخل في" ما "، ما كان من مناكح آبائهم التي كانوا يتناكحونها في جاهليتهم. فحرم عليهم في الإسلام بهذه الآية ، نكاح حلائل الآباء وكل نكاح سواه نهى الله تعالى ذكره عن ابتداء مثله في الإسلام مما كان أهل الجاهلية يتناكحونه في شركهم"(٣) .

---

١) تفسير القرطبي (٥/ ١٠٣ ، ١٠٤)

٢) جامع البيان (١ / ١٣٧) ، المحرر الوجيز (٢ / ٣١) ، زاد المسير (١ /٣٨٨)

٣) جامع البيان (٨ / ١٣٧ ، ١٣٨).

والطبرى يوافق الجمهور على أن هذه الآية تحرم نكاح زوجات الآباء على الأبناء إلا أن الجمهور يقولون بأن هذه الآية نص فى المسألة والآية مساقة لها كما قال الإمام النسفى: " وفيه تحريم وطء موطوءة الأب بنكاح أو بملك يمين أو بزنا كما هو مذهبنا وعليه كثير من المفسرين" (١) ، بينما يقول الطبرى بأنها تحرم ذلك تبعاً لنهيها عن المناكح الفاسدة التى كان يفعلها الآباء من بينها نكاح زوجة الأب .

١) تفسير النسفى (١ /٣٤٥)

المبحث الرابع

ورود حرف الجر " إلى " فى حكم غسل المرفقين فى الوضوء

أولاً : معانى حرف الجر" إلى " فى اللغة :

تستعمل "إلى " فى اللغة فى معان عدة منها (١) :

أ ـ انْتِهَاءُ الْغَايَةِ الزمانية نحو قوله تعالى :" ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ"(٢) والمكانية نحو قوله تعالى :" سبحان الذى أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى" (٣).

ب ـ الْمَعِيَّةُ : إِذَا ضَمَمْتَ شَيْئًا إِلَى آخَرَ فِي الْحُكْمِ بِهِ أَوْ عَلَيْهِ أَوِ التَّعَلُّقِ نَحْوَ قوله تعالى : " فلما أحس عيسى منهم الكفر قال مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ"(٤) وجعل بعضهم منها قوله :" وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ"(٥) ج ـ التَّبْيِينُ وهي المبينة لفاعلية مجرورها بَعْدَمَا يُفِيدُ حُبًّا أَوْ بُغْضًا مِنْ فِعْلِ تَعَجُّبٍ أَوِ اسْمِ تفضيل نحو قوله : " قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مما يدعوننى إليه (٦).

د ـ أن تكون بمعنى اللَّامِ ، وَجُعِلَ مِنْهُ قوله تعالى:" قالوا نحن أولو قوة وألو بأس شديد وَالأَمْرُ إِلَيْكِ فانظرى ما ذا تأمرين "(٧)أَيْ لَكِ . هـ أن تكون بمعنى" فى" فتفيد الظَّرْفِيَّةُ نَحْوَ قوله: " لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثاً " (٨) أَيْ

---

١) ينظر مغنى اللبيب ص ١٠٤ ، الإتقان (٢ / ١٩٢) .

٢) سورة البقرة آية ١٨٧ .

٣) سورة الإسراء آية ١

٤) سورة آل عمران آية ٥٢ .

٥) سورة المائدة آية ٦ .

٦) سورة يوسف آية ٣٣ .

٧) سورة النمل آية ٣٣ .

٨) سورة النساء آية ٨٧ .

فِيهِ ، و ـ التَّوْكِيدُ ، وَهِيَ الزَّائِدَةُ ، نَحْوَ قوله:" فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ " (١) أثبتها الفراء فِي قِرَاءَةِ بَعْضِهِمْ " تَهْوَىَ " بِفَتْحِ الْوَاوِ ، أَيْ تَهْوَاهُمْ(٢)

ثانياً : اختلاف المفسرين فى معنى " إلى" فى قوله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ" (٣)

اختلفت أنظار المفسرين لهذه الآية فى حكم غسل المرفقين مع اليدين فى الوضوء على قولين : القول الأول : يجب غسل المرفقين فى الوضوء وهو قول جمهور الفقهاء(٤) ومعظم المفسرين ، فاقتصر عليه الواحدى(٥) واختاره البغوى فقال :" وأيديكم إلى المرافق، أي: مع المرافق كما قال الله تعالى: " ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم" ، أي: مع أموالكم "(٦) ، وقال: "من أنصاري إلى الله"(٧) أي: مع الله، وأكثر العلماء على أنه يجب غسل المرفقين (٨) وأيده ابن الجوزى ووجهه بقوله:"إِ لى" حَرْفٌ موضوعٌ للغاية ، وقد تدخل الغاية فيها تارة ، وقد لا تدخل ، فلما كان الحديث يقيناً ، لم يرتفع إلا بيقين مثله ، وهو غسل المرفقين" (٩) ، كما ذكر الرازى أن: " الجمهور على وجوب غسل المرفقين مع اليدين" (١٠) ، وكذا اختاره البيضاوى ووجهه بقوله : " الجمهور على دخول المرفقين في المغسول ولذلك قيل: " إِلَى " بمعنى " مع" كقوله تعالى: " وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلى

---

١) سورة إبراهيم آية ٣٧ .

٢) ينظر معانى القرآن للفراء (٢ / ٧٨) .

٣) سورة المائدة آية ٦ .

٤) ينظر أحكام القرآن للشافعى (١/ ٤٣) ، أحكام القرآن للجصاص (٣ / ٣٤٤) ، أحكام القرآن لابن العربى (٢ / ٥٩) .

٥) الوسيط فى تفسير القرآن المجيد (٢ / ١٥٩) .

٦) سورة النساء آية ٢ .

٧) سورة آل عمران آية ٥٢ .

٨) تفسير البغوى (٢ / ٢٢) .

٩) زاد المسير (٥ / ٥٢١) .

١٠) مفاتيح الغيب (١١ / ٣٠٤) .

قُـوَّتِكُمْ "([1]) ، أو متعلقـة بمحـذوف تقـديره: وأيـديكم مضـافة إلى المرافـق ، ولـو كـان كذلك لم يبق لمعنى التحديد ولا لذكره مزيد فائدة ، لأن مطلق اليد يشتمل عليها([2]) ، ووافقهم القرطبي حيث قال:" اختلف الناس في دخول المرافق في التحديد ، فقال قوم: نعم ، لأن ما بعد" إلى" إذا كان من نوع ما قبلها دخل فيه ، وقيل: لا يدخل المرفقان في الغسل ، والروايتان مرويتان عن مالك ، الثانية لأشهب ، والأولى عليها أكثر العلماء وهـو الصـحيح "([3]) . وبـدأ بـه النسـفي([4]) ، واقتصـر عليـه ابـن كثـير([5]) ، ولم يـذكر السيوطي غيره ([6]) ، كما رجحه الثعالبي بقوله : " إذا كان مَا بَعْد " إلى " لَيْسَ مما قَبْلَهَا ، فالحَدُّ أولُ المذكورِ بعدها ، وإذا كان ما بَعْدَها مِنْ جملة ما قَبْلَهَا ، فالاحتياطُ يُعْطِي أنَّ الحدَّ آخر المذكور بَعْدَها ، ولذلك يترجَّح دخولُ المرفَقَيْنِ في الغُسْل "([7]) واختاره أيضا أبو السعود ([8]) ، واستظهره ابن عاشور حيث قال :" والأظهر أنها مغسولة ؛ لأن الأصـل في الغايـة في الحـد أنـه داخـل في المحـدود"(٩) ، كمـا اختـاره الخـازن والألوسـي وغيرهم([10]).

القـول الثـاني : لا يجـب غسـلهما وهـو أحـد قـولي مالـك وقـول زفـر وداود مـن الفقهـاء واختاره من المفسرين الطبري([11]) وكذا وجهه أبو حيان بقوله: " والظاهر أن التغيية بـ"

---

١) سورة هود آية ٥٢ .

٢) تفسير البيضاوي (٢ / ١١٦) .

٣) تفسير القرطبي (٦ / ٨٦) .

٤) تفسير النسفي (٠١ / ٣٤٠) .

٥) تفسير القرآن العظيم (٣ / ٤٩) .

٦) تفسير الجلالين ص ١٣٧ .

٧) الجواهر الحسان في تفسير القرآن (٢ / ٣٥٠) .

٨) تفسير أبو السعود (٣ / ١٠) .

٩) التحرير والتنوير (٦/ ١٣٠) .

١٠) لباب التأويل (٢ / ١٦) ، روح المعاني (٣ / ٢٤٣) .

١١) جامع البيان (١٠ / ٤٨)

إلى" تقتضي أن يكون انتهاء الغسل إلى ما بعدها ، ولا يجوز الابتداء من المرفق حتى يسيل الماء إلى الكف ، وبه قال بعض الفقهاء. وقال الجمهور: لا يخل ذلك بصحة الوضوء. والسنة أن يصب الماء من الكف بحيث يسيل منه إلى المرفق"(١). كما اختاره أيضاً الموزعى(٢) .

ويبدو أن خلافهم فى هذا الحكم من الآية يرجع إلى خلافهم فى معنى " إلى " على أقوال : الأول: أنها بمعنى" مع " وعليه فيجب غسل اليدين مع المرفقين(٣).

الثانى : انتهاء الغاية وهؤلاء اختلفوا فى دخول ما بعد "إلى" فى حكم ما قبلها ، يقول الزركشى : وَاخْتُلِفَ فِي دُخُولِ مَا بَعْدَهَا فِي حُكْمِ مَا قَبْلَهَا عَلَى مَذَاهِبَ : أَحَدُهَا: لَا تَدْخُلُ إلَّا مَجَازًا ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى غَايَةِ الشَّيْءِ وَنِهَايَتِهِ الَّتِي هِيَ حَدُّهُ وَمَا بَعْدَ الْحَدِّ لَا يَدْخُلُ فِي الْمَحْدُودِ وَلِهَذَا لَمْ يَدْخُلْ شَيْءٌ مِنَ اللَّيْلِ فِي الصَّوْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: " ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى الليل" ، الثَّانِي: عَكْسُهُ أَيْ أَنَّهُ يَدْخُلُ وَلَا يَخْرُجُ إلَّا مَجَازًا بِدَلِيلِ آيَةِ الْوُضُوءِ ، وَالثَّالِثُ: أَنَّهَا مُشْتَرَكَةٌ فِيهِمَا لِوُجُودِ الدُّخُولِ وَعَدَمِهِ ، وَالرَّابِعُ: إنْ كَانَ مَا بَعْدَهَا مِنْ جِنْسِ مَا قَبْلَهَا أَوْ جُزْءًا كَالْمَرَافِقِ دَخَلَ وَإِلَّا فَلَا "(٤)

والذين ذهبوا إلى عدم وجوب غسل المرفقين منهم من قال : بأن ما بعد إلى لا يدخل فى حكم ما قبلها(٥) ، ومنهم من قال بأن ما بعدها يحتمل الدخول فيما قبلها ، ويحتمل عدم الدخول ، ولم يأت دليل على الدخول فنأخذ بالأصل وهو عدم الدخول ، يقول الإمام الطبرى فى ذلك :" فأما المرفقان وما وراءهما ، فإن غسل ذلك من الندب الذي ندب إليه صلى الله عليه وسلم أمته بقوله:" إن أمتي يدعون غراً محجلين من آثار الوضوء

---

١) البحر المحيط (٤ / ١٩٠) .

٢) تيسير البيان (٢ / ٧٣٣)

٣) ينظر بحر العلوم للسمرقندى (١ / ٣٧٢) ، تفسير القرآن العظيم (٣ / ٤٩) .

٤) البرهان فى علوم القرآن (٤ / ٢٣٢) ..

٥) البحر المحيط (٣ / ٤٣٥) .

، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل"([1]). فلا تفسد صلاة تارك غسلهما وغسل ما وراءهما ، لما قد بينا قبل فيما مضى: من أن كل غاية حُدَّت بـ" إلى" فقد تحتمل في كلام العرب دخول الغاية في الحد وخروجها منه. وإذا احتمل الكلام ذلك لم يجز لأحد القضاء بأنها داخلة فيه ، إلا لمن لا يجوز خلافه فيما بين وحكم ، ولا حكم بأن المرافق داخلة فيما يجب غسله عندنا ممن يجب التسليم بحكمه"([2]) .

وأما الذين ذهبوا إلى وجوب غسل المرفقين في الوضوء من أصحاب القول الثاني فمنهم من ذهب إلى أن ما بعدها إن كان من جنس ما قبلها يدخل احتياطا وإلا فلا . يقول ابن عطية : وتحرير العبارة في هذا المعنى أن يقال: إذا كان ما بعد "إِلَى" ليس مما قبلها فالحد أول المذكور بعدها وإذا كان ما بعدها من جملة ما قبلها فالاحتياط يعطي أن الحد المذكور بعدها ولذلك يترجح دخول المرفقين في الغسل"([3]) . ومنهم من ذهب([4]) إلى أن ما بعد " إلى" محتمل الدخول وعدمه هنا فأصبحت الآية مجملة ، وقد جاء في السنة بيان ذلك ، فقد روى جابر بن عبد الله:" أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بلغ المرفقين أدار الماء عليهما([5])

وذهب فريق ثالث : إلى أن ما بعدها محتمل الدخول والخروج إلا أن الاحتياط يقتضي الدخول هنا"([6]) وهو ما ذهب إليه الزمخشري فقال :" إلى" تفيد معنى الغاية مطلقا. فأما

---

١) أخرجه البخاري كتاب الطهارة باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء (١ / ٤٦) ح رقم ١٣٦ ، وأخرجه مسلم بلفظ يأتون كتاب الطهارة باب استحباب إطالة الغرة (١ / ١٤٩) ح رقم ٦٠٣ .

٢) جامع البيان (١٠/ ٤٨) .

٣) المحرر الوجيز (٢ / ١٦٢) .

٤) أحكام القرآن للجصاص (٢ / ٤٨١) .

٥) الحديث أخرجه الدارقطني (١ / ٨٣) ، و قال ابن كثير : وقد روى الحافظ الدارقطني وأبو بكر البيهقي، من طريق القاسم بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جده، عن جابر بن عبد الله قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه". ولكن القاسم هذا متروك الحديث، وجده ضعيف والله أعلم ، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣ / ٤٩) .

٦) ينظر الكشاف (١ / ٦١٠) ، تفسير النسفي (١ / ٣٩٥) .

دخولها في الحكم وخروجها ، فأمر يدور مع الدليل ، وقوله:" إلى المرافق " لا دليل فيه على أحد الأمرين ، فأخذ كافة العلماء بالاحتياط فحكموا بدخولها في الغسل"([1]) .والأخذ بالاحتياط أولى ، ذلك أن الاحتياط تارة يكون بالنقص وتارة أخرى يكون بالزيادة. وفي مجال الوضوء يكون غسل المرافق هو احتياط بالزيادة ؛ ذلك أن " إلى" تكون الغاية بها في بعض الأحوال داخلة ، وفي البعض الآخر تكون الغاية بها غير داخلة.

١) الكشاف (١ / ٦١٠) .

المبحث الخامس

ورود حرف الجر " الباء " فى حكم مسح الرأس فى الوضوء

أولاً : معانى " الباء " فى اللغة :

الباء مِن حروف المعاني ، ولها معانٍ كثيرة ؛ جمع ابنُ مالك أشهرها في قوله:

بالبا استعِنْ وعَدِّ عوِّضْ ألصِقِ ....ومِثْلَ مَعْ ومِنْ وعَنْ بها انطِلِقِ(١)

وقد ذكر ابن هشام النحوي أن حرف " الباء" في اللغة يفيد ثلاثة عشر معنى(٢)، وذكر لمعظمها شاهداً أو شاهدين من القرآن. وهى على التفصيل :

. الْإِلْصَاقُ: وَهُوَ تَعَلُّقُ أَحَدِ الْمَعْنَيَيْنِ بِالْآخَرِ ثُمَّ قَدْ يَكُونُ حَقِيقَةً نحو قوله: " وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ " (٣) عند بعضهم أي ألصقوا المسح برؤوسكم ، وَقَدْ يَكُونُ مَجَازًا نَحْوَ قوله : " وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يتغامزون " (٤) أَيْ بِمَكَانٍ يَقْرُبُونَ مِنْهُ.

أللففية

ثانياً : توجيه المفسرين لحرف " الباء " فى قوله تعالى :

" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ "(٥)

فقد اختلف الفقهاء والمفسرون في المقدار المطلوب مسحُه من الرأس على ثلاثة أقوال:

القول الأول: المأمور به مسحُ جميع الرأس أخذًا بالاحتياط ، وهو مذهب الإمام مالك والمزنى والجبائى والزيدية والظاهر من مذهب أحمد بن حنبل(١)

---

١) ألفية ابن مالك لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين المتوفى سنة ٦٧٢هـ ص ٣٥ ، نشر: دار التعاون .

٢) مغنى اللبيب ص ١١٠ وما بعدها ، جمع الجوامع (١ / ٥٠٥) ، الاتقان (٢ / ٥٤٦) وما بعدها ، البرهان (٤ / ٢٥٢)

٣) سورة المائدة آية ٦ .

٤) سورة المطففين آية ٣٠ .

٥) سورة المائدة آية ٦ .

واستدلُّوا على وجوب مسح جميع الرأس: بأن " الباءَ "كما تكون أصليةً تكون زائدةً للتأكيد ، واعتبارها هنا زائدةً أَوْلى ، والمعنى: امسحوا رؤوسَكم ، وقالوا: إن آيةَ الوضوء تُشبِهُ آيةَ التيمم ، وقد أمر الله تعالى بمسح جميع الوجه في التيمُّم :" فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ " ، ولَمَّا كان المسحُ في التيمم عامًّا لجميع الوجه ، فكذلك هنا يجب مسحُ جميع الرأس ، ولا يُجزئ مسحُ البعض، وقد تأكَّد ذلك بفعل النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ حيث ثبَت أنه كان إذا توضَّأ مسح رأسَه كلَّه .

يقول الإمام مالك : يجب مسح جميع الرأس، لأن الباء في قوله تعالى :" وامسحوا برءوسكم" صلة أي زائدة للتوكيد، كما في قوله تعالى:" تنبت بالدهن"([٢]) ."وقوله تعالى : " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة" ([٣]) ومن ثم فكأنه قال : امسحوا رءوسكم، والظاهر منه الكل، فيكون مسح كل الرأس فرضا([٤]). واختار هذا القولَ من المفسرين ابنُ العربي حيث رجح مسح كُلّ الرأسِ وذكر أن التَرْجِيحٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:أَحَدُهُمَا: الِاحْتِيَاطُ. الثَّانِي: التَّنْظِيرُ بِالْوَجْهِ ، لَا مِنْ طَرِيقِ الْقِيَاسِ؛ بَلْ مِنْ مُطْلَقِ اللَّفْظِ فِي ذِكْرِ الْفِعْلِ وَهُوَ الْغَسْلُ أَوْ الْمَسْحُ ، وَذِكْرِ الْمَحَلِّ؛ وَهُوَ الْوَجْهُ أَوْ الرَّأْسُ. الثَّالِثُ: أَنَّ كُلَّ مَنْ وَصَفَ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ذَكَرَ أَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ كُلَّهُ. فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ مَسَحَ نَاصِيَتَهُ وَعِمَامَتَهُ ، وَهَذَا نَصٌّ عَلَى الْبَعْضِ؟ قُلْنَا: بَلْ هُوَ نَصٌّ عَلَى الْجَمِيعِ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَلْزَمْ الْجَمِيعُ لَمْ يَجْمَعْ بَيْنَ الْعِمَامَةِ وَالرَّأْسِ ، ثم وجّه كون الباء

---

١) ينظر المغنى لعبد الله بن أحمد بن قدامة (١ / ٨٦٦) دار إحياء التراث العربى ، نيل الأوطار لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني المتوفى سنة١٢٥٠هـ (١ / ١٩٧) تحقيق: عصام الدين الصبابطي ، نشر/ دار الحديث ، مصر الطبعة الأولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م ، التاج المذهب لأحكام المذهب لأحمد بن قاسم الصنعانى (١ / ٤٠) مكتبة اليمن الكبرى .

٢) سورة المؤمنون آية ٢٠ .

٣) سورة البقرة آية ١٩٥ .

٤) أصول الفقه للسرخسى (١ / ٢٢٨) ،كشف الأسرار للنسفى (١ / ٢٢٤) ، تيسير التحرير (١ / ١٠٥) .

للإلصاق وأنكر على من قال أنها للتبعيض بقوله : " ظَنَّ البَعْضُ أَنَّ الْبَاءَ لِلتَّبْعِيضِ ، وَلَا يَجُوزُ لِمَنْ شَدَا طَرَفًا مِنْ الْعَرَبِيَّةِ أَنْ يَعْتَقِدَ فِي الْبَاءِ ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَتْ تَرِدُ فِي مَوْضِعٍ لَا يُحْتَاجُ إلَيْهَا فِيهِ لِرَبْطِ الْفِعْلِ بِالِاسْمِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ إلَّا لِمَعْنًى؛ تَقُولُ: مَرَرْت بِزَيْدٍ، فَهَذَا لِإِلْصَاقِ الْفِعْلِ بِالِاسْمِ"(١)

وقد ذهب القرطبي إلى زيادة " الباء " فقال: " واختلف العلماء في تقدير مسحه والصحيح منها واحد وهو وجوب التعميم ، وأجمع العلماء على أن من مسح رأسه كله فقد أحسن وفعل ما يلزمه ، والباء مؤكدة زائدة ليست للتبعيض: والمعنى وامسحوا رءوسكم" ، ثم تعقب ردّاً على من أوجب مسح البعض بقوله: أجاب علماؤنا عن الحديث بأن قالوا: لعل النبيَّ صلى الله عليه وسلم فعَل ذلك لعذرٍ، لا سيما وكان هذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم في السفر، وهو مظنَّة الأعذارِ، وموضع الاستعجال والاختصار، ثم هو لم يكتفِ بالناصية حتى مسح على العمامة ، فلو لم يكن مَسْحُ جميع الرأس واجبًا ، لَمَا مسَح على العمامة "(٢) وبدأ به ابن الجوزي (٣) ، كما اختاره أبو حيان(٤) واستظهر ابن كثير كون " الباء " للإلصاق (٥) .

القول الثاني : ذهب أبو حنيفة إلى أن: القدر المأمور به مسح ربع الرأس ؛ أخذًا بفعلِ النبي صلى الله عليه وسلم بمسحِه على الناصية(٦) واختاره من المفسرين الجصَّاص حيث ذكر أن " الباء" للتبعيض فقال : " قوله تعالى : " وامسحوا برؤسكم " يقتضي

---

١) أحكام القرآن لابن العربي (٣ / ٦٤٤) بتصرف .

٢) تفسير القرطبي (٦ / ٨٧) .

٣) زاد المسير في علم التفسير (١ / ٥٢١) .

٤) ينظر البحر المحيط (٤ ، ١٩٠) ..

٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣ / ٤٩)

٦) اخرج الإمام مسلم في صحيحه كتاب الطهارة – باب المسح على الناصية والعمامة عن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال : "أن النبي صى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامه وعلى لخفين " (١/ ٢٢٨) ح رقم ٢٧٤ .

مسح بعضه ، وذلك لأنه معلوم أن هذه الأدوات موضوعة لإفادة المعاني فمتى أمكننا استعمالها على فوائد مضمنة بها وجب استعمالها على ذلك وإن كان قد يجوز دخولها في بعض المواضع صلة للكلام وتكون ملغاة " ثم وجّه كونها للتبعيض:" بأنك إذا قلت مسحت يدي بالحائط كان معقولا مسحها ببعضه دون جميعه ، ولو قلت مسحت الحائط كان المعقول مسحه جميعه دون بعضه فقد وضح الفرق بين إدخال الباء وبين إسقاطها في العرف واللغة فوجب إذا كان ذلك كذلك أن نحمل قوله: " وامسحوا برؤسكم" على البعض حتى نكون قد وفينا الحرف حظه من الفائدة وأن لا نسقطه فتكون ملغاة يستوي دخولها وعدمها والباء وإن كانت تدخل للإلصاق كقوله كتبت بالقلم ومررت بزيد فإن دخولها للإلصاق لا ينافي كونها مع ذلك للتبعيض فنستعمل الأمرين فنكون مستعملا للإلصاق في البعض المفروض طهارته ، ثم قال: ومما يدل على أنه قد أريد بها التبعيض في الآية اتفاق الجميع على جواز ترك القليل من الرأس في المسح والاقتصار على البعض ، وهذا هو استعمال اللفظ على التبعيض" (١)

لكن وجّه الزمخشري" الباء " بأنها للإلصاق بقوله :" المراد إلصاق المسح بالرأس. وماسح بعضه ومستوعبه بالمسح ، كلاهما ملصق للمسح برأسه "(٢) ، ووافقه أبو السعود في دلالتها على الإلصاق فقال: " وتحقيقُه : أنها تدل على تضمينِ الفعل معنى الإلصاق فكأنه قيل وألصِقوا المسحَ برؤوسِكم وذلك لا يقتضي الاستيعابَ كما يقتضيه ما لو قيل وامسحُوا رؤوسَكم"(٣) كما اختاره النسَفي(٤)

القول الثالث : وهو قول الشافعي وداود والإمامية أنه يكفي أن يمسح أقلَّ شيء يطلق عليه اسم المسح ، ولو شعراتٍ ؛ أخذًا باليقين ،و فقد احتمَل قولُه تعالى :" وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ " بعضَ الرأس ، ومَسْحَ جميعه ؛ فدلَّتِ السنَّة على أن مسحَ بعضِه يُجزئ ،

---

١) أحكام القرآن للجصاص (٣ / ٣٤٤ ، ٣٤٥) بتصرف .

٢) الكشاف (١ / ٦١٠) .

٣) تفسير ابي السعود (٣ /١٠)

٤) تفسير النسفي (١ / ٤٣٠) . .

وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم مسَح بناصيته ، وقالوا: الباء للتبعيض، وأقل ما يطلق عليه اسم المسح داخل بيقين، وما عداه لا يقين فيه ، فلا يكون فرضًا ، وإنما يُحمَلُ على الندب(١) ، واختاره من المفسرين الطبريُّ فقال : " أن الله جل ثناؤه أمر بالمسح برأسه القائم إلى صلاته مع سائر ما أمره بغسله معه أو مسحه ، ولم يحد ذلك بحد لا يجوز التقصير عنه ولا يجاوزه. وإذ كان ذلك كذلك ، فما مسح به المتوضئ من رأسه فاستحق بمسحه ذلك أن يقال:"مسح برأسه"، فقد أدى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لزمه اسم"ماسح برأسه" إذا قام إلى صلاته"(٢) ، كما اختاره الواحدى أيضاً ووجهه بقوله :" " ظاهر الآية: لا يوجب التعميم في مسح الرأس ، لأنه إذا مسح البعض فقد حصل ماسحا ، ولا يلتفت إلى قول من قال: إن الباء توجب التعميم ، لأن ذلك لا يعرفه أهل النحو"(٣) ، وكذا رجحه البغويُّ(٤) ، واقتصر عليه السيوطيُّ فقال:" الْبَاء لِلْإِلْصَاقِ أَيْ أَلْصِقُوا الْمَسْح بِهَا مِنْ غَيْر إسَالَة مَاء وَهُوَ اسْم جِنْس فَيَكْفِي أَقَلّ مَا يَصْدُق عَلَيْهِ وَهُوَ مَسْح بَعْض شَعْره وَعَلَيْهِ الشَّافِعِيّ "(٥) ، ورجحه الشوكاني بقوله : " فقد ورد في السنة المطهرة ما يفيد أنه يكفي مسح بعض الرأس كما أوضحناه في مؤلفاتنا ، فكان هذا دليلا على المطلوب غير محتمل كاحتمال الآية على فرض أنها محتملة ، ولا شك أن من أمر غيره بأن يمسح رأسه كان ممتثلا بفعل

---

١) ينظر المحلى بالآثار لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتوفى سنة ٤٥٦هـ (١ / ٢٩٧) نشر: دار الفكر – بيروت ، المجموع شرح المهذب ليحى بن شرف النووى المتوفى سنة ٦٧٦ هـ (١ / ٤٣١ مطبعة المنيرية .

٢) جامع البيان (١٠ /٥١) .

٣) الوسيط في تفسير القرآن المجيد (٢ / ١٥٩) .

٤) تفسير البغوى (٢ / ٢٣) .

٥) تفسير الجلالين ص ١٣٧ .

ما يصدق عليه مسمى المسح ، وليس في لغة العرب ما يقتضي أنه لا بد في مثل هذا الفعل من مسح جميع الرأس" ([1]) .

فكل واحد من العلماء أدلى بدلوه وأخذ من الآية بمقدار فهمه لحكم الله فيها ، فالذين قالوا بمسح بعض الرأس ولو شعرة فإن ذلك كافياً ، كما أن المسح يقتضى الإلصاق والآلة الماسحة هى اليد ، ومن حدد ذلك بالربع فقد أخذ على قدر الأداة الماسحة وهى اليد ، وكل حكم من هذه الأحكام يصلح لتمام تنفيذ حكم مسح الرأس ، فالفرضُ يُجزئ بمسح البعض ، والسنَّة مسحُ الكلِّ ؛ فما ذهَب إليه الشافعيةُ والحنفية أظهرُ، وما ذهب إليه المالكيةُ والحنابلة أحوطُ ([2]).

---

١) فتح القدير (٢ / ٢١) .

٢) ينظر روائع البيان فى تفسير آيات الأحكام لمحمد علي الصابوني (١ / ٥٣٩) نشر: مكتبة الغزالي – دمشق ، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م ، تفسير الشعراوى (٥ / ٢٩٥٣) مطابع أخبار اليوم .بتصرف

المبحث السادس

ورود حرف الاستثناء " إلّاَ " بعد الجمل المتعاطفة

أولاً : معانى " إلا " فى اللغة :

ذكر اللغويون لها عدة دلالات:

أ . أن تكون حرف استثناء ، وهو معناها المشهور، وهى أصل حروف الاستثناء ، وأكثرها استعمالاً ، وهي أم الباب ، نَحْوَ قوله تعالى: " فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلاً منهم "([1]) ، ومعناها في الاستثناء: أن تكون تحقيقًا بعد النفي ؛ كقولك: سار الناس إلا زيدًا ؛ فقد نفيت مسير زيد مع الناس ، أو نفيًا بعد التحقيق ؛ تقول: ما سار إخوتك إلا زيد ؛ فقد أثبت المسير لزيد من بين الإخوة([2]) .

ب . أن تكون بمَعْنَى " بَلْ "، ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ ، وجعلوا منه قوله تعالى : " مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى إِلَّا تَذْكِرَةً " ([3]) أَيْ بَلْ تَذْكِرَةً.

ج . أَن تكون عاطفة بِمَنْزِلَة الْوَاو فِي التَّشْرِيك فِي اللَّفْظ وَالْمعْنَى ، وَجعلُوا مِنْهُ قَوْله تَعَالَى :" لِئَلَّا يكون للنَّاس عَلَيْكُم حجَّة إِلَّا الَّذين ظلمُوا مِنْهُم"([4]) ، أَي وَلَا الَّذين ظلمُوا . د . أن تكون بِمَعْنَى "غَيْرَ" فَيُوصَفُ بِهَا وَبِتَالِيهَا جَمْعٌ مُنَكَّرٌ أَوْ شِبْهُهُ وَيُعْرَبُ الِاسْمُ الْوَاقِعُ بَعْدَهَا إِعْرَابِ غَيْرَ نَحْوَ: " لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا"([5]) . هـ . أن

---

١) سورة البقرة آية ٢٤٩ .

٢) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧هـ ص ١٢٣ ، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي ، نشر: مؤسسة الرسالة – لبنان/ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م .

٣) سورة طه آية ٢ ، ٣ .

٤) سورة البقرة آية ١٥٠ .

٥) سورة الأنبياء آية ٢٢ ،

تكون بمَعْنَى " بَدَلَ " ذَكَرَهُ السيوطى ونسبه لابْنُ الصَّائِغِ وجعل منه قوله تعالى :" لو كان فيهما آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ " أَيْ بَدَلَ اللَّهِ (١).

ثانياً : توجيه الاستثناء بـ" إلا " بعد الجمل المتعاطفة :

والذى يهمنا فى هذا الموضع هو الوجه الأول وهو أنها بمعنى الاستثناء ، وقد استعمله بعض المفسرين أثناء تناولهم لآيات الأحكام ، كما استعمله الفقهاء أيضاً ، فى توجيههم الاستثناء بـ" إلا " بعد الجمل المتعاطفة " ولهم فيها ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن ينصرف الاستثناء إلى الجميع بالإجماع(٢) كقوله تعالى: " إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيم ،إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "(٣)، فإنه استثناء من الجميع" (٤)لأن التوبة تقبل من الجميع اتفاقا.

القول الثاني: أن ينصرف إلى الأخير؛ كقوله تعالى: " وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا "(٥) فهذا يرجع إلى أقرب ما يليه ؛ وهو الدية جزمًا ، ولا ينصرف إلى التحرير، لأن تحرير الرقبة حق الله فلا يسقط بإسقاطهم "(٦).

---

١) ينظر الجنى الدانى فى حروف المعانى ص ٥١٠ ، مغنى اللبيب ص ٩٨ ، الإتقان فى علوم القرآن (٢ / ١٨٩) .

٢) نقل الفتوحي الإجماع عن السمعاني ، ينظر شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي المتوفى سنة ٩٧٢هـ (٣/ ٣١٣) تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد ، نشر: مكتبة العبيكانو، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ – ١٩٩٧ م .

٣) سورة المائدة آية ٣٣ – ٣٤ .

٤) أصول السرخسى (١ / ١٦٠) .

٥) سورة النساء آية ٩٢ .

٦) أثر الاختلاف فى القواعد الأصولية فى اختلاف الفقهاء للدكتور مصطفى سعيد الخن ص ٢٣٦ ، ط / مؤسسة الرسالة ط / ثانية ١٣٩٢ هـ ١٩٧٦ م.

القول الثالث : أن يحتمل الوجهين ؛ كقوله تعالى:" وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ، إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "(١) ، ويجري فيها الخلاف. فقد جاء في الآيتين ثلاث جمل متعاطفة ثم أعقبها استثناء ، فقد حكمت الآية الكريمة على القاذف بثلاثة أحكام. الأول: أن يجلد ثمانين جلدة والثاني: أن لا تقبل له شهادة أبداً ، والثالث: وصفه بالفسق والخروج عن طاعة الله ، ثم عقبت الآية الكريمة بعد هذه الأحكام الثلاثة بالاستثناء . وقد اختلف الفقهاء وتبعهم المفسرون في هذا الاستثناء هل يعود إلى الجملة الأخيرة ، فيرفع عنه وصف الفسق ويظل مردود الشهادة أو أن شهادته تقبل كذلك بالتوبة ؟ وللعلماء في الاستثناء الوارد في الآية ثلاثة أقوال مشهورة:

القول الأول: قول مالك ، والشافعي، وأحمد(٢) أنه يعود على الجميع ، أى إلى كلتا الجملتين الثانية والثالثة ؛ لأن جملة " وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً " مستأنفة منقطعة عما قبلها ؛ لأنها ليست من تتمة الحد ، وجملة " وَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ" تبين علة رد الشهادة ، فإذا ارتفع الفسق الذي هو علة بالتوبة ، ارتفع المعلول الذي هو رد الشهادة ، فهذه الجملة تعليل ، لا جملة مستقلة بنفسها ، أي لا تقبلوا شهادتهم لفسقهم ، فإذا زال الفسق فلم لا تقبل شهادتهم؟(٣) ، واختاره من المفسرين الواحدى حيث أرجع الإستثناء إلى الجميع فقال :" الاستثناء في التوبة على كل كلام ، ثم علل ذلك بأن: المتكلم بالفاحشة لا يكون أعظم جرما من راكبها ، ولا خلاف في العاهر أنه مقبول الشهادة إذا تاب ، فالرامي أيسر جرما إذا نزع ، وليس القاذف بأشد جرما من الكافر، إذا أسلم

---

١) سورة النور آية ٤-٥ .

٢) حواشي شرح مختصر المنتهى لابن الحاجب المالكى (٣/ ٤١) شرح الكوكب المنير (١/ ٣١٣) ، المغني (٥/ ٩٢) .

٣) ينظر التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج د/م وهبة بن مصطفى الزحيلي (١٨ / ١٤٧) ، نشر : دار الفكر المعاصر – دمشق ، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ .

وأصلح قبلت شهادته ، فالقاذف حقه أيضا إذا تاب وأصلح أن تقبل شهادته ([1])، ووافقه الطبرى ووجهه بقوله: " إن الاستثناء من المعنيين جميعا ، أعني من قوله: " ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا " ومن قوله: " وأولئك هم الفاسقون" وذلك أنه لا خلاف بين الجميع أن ذلك كذلك ، إذا لم يحد في القذف حتى تاب ، إما بأن يرفع إلى السلطان بعفو المقذوفة عنه ، وإما بأن ماتت قبل المطالبة بحدها ، ولم يكن لها طالب يطلب بحدها ، فإذ كان ذلك كذلك وحدثت منه توبة صحت له بها العدالة ، فإذ كان من الجميع إجماعا، ولم يكن الله تعالى ذكره شرط في كتابه أن لا تقبل شهادته أبدا بعد الحد في رميه ، بل نهى عن قبول شهادته في الحال التي أوجب عليه فيها الحد، وسماه فيها فاسقا، كان معلوما بذلك أن إقامة الحد عليه في رميه ، لا تحدث في شهادته مع التوبة من ذنبه ، ما لم يكن حادثا فيها قبل إقامته عليه ، بل توبته بعد إقامة الحد عليه من ذنبه أحرى أن تكون شهادته معها أجوز منها قبل إقامته عليه ؛ لأن الحد يزيد المحدود عليه تطهيرا من جرمه الذي استحق عليه الحد"([2]) ، وبدأ به الثعلبى فى الكشف([3]) واختاره السمعانى فقال :" قوله: " إلا الذين تابوا " ينصرف إلى الكل سوى الحد"([4]) وكذا البغوى([5]) ، ورجحه ابن الجوزى بعد ذكره للأقوال ثم وجهه بقوله :" وعلى القول الأول وقع الاستثناء على جميع الكلام ، وهذا أصح ، لأن المتكلّم بالفاحشة لا يكون أعظم جرماً من راكبها ، فإذا قُبلت شهادةُ المقذوف بعد ثبوته ، فالرامي أيسر جرماً ، وليس القاذف

---

١) الوسيط في تفسير القرآن المجيد (٣ / ٣٠٥) .

٢) جامع البيان (١٩ / ١٠٧) ..

٣) الكشف والبيان (٧ /٦٧).

٤) تفسير القرآن لأبى المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الحنفي ثم الشافعي المتوفى سنة ٤٨٩هـ (٣ / ٥٠٣) ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم ، نشر: دار الوطن، الرياض – السعودية ، الطبعة الأولى١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .

٥) تفسير البغوى (٣ / ٣٨٢) .

بأشدَّ جرماً من الكافر، فإنه إذا أسلم قبلت شهادته"([1]) وذكره الفخر الرازى فى تفسيره حيث قال: " إلا الذين تابوا " استثناء مذكور عقيب جمل فوجب عوده إليها بأسرها "([2]).واختاره النسفى([3]) وكذا وجهه الزمخشري بقوله : "والذي يقتضيه ظاهر الآية ونظمها أن تكون الثلاث بمجموعتين جزاء الشرط كأنه قيل: ومن قذف المحصنات فاجلدوهم وردوا شهادتهم وفسّقوهم أي فاجمعوا لهم الجلد والرد والفسق ، إلا الذين تابوا عن القذف ، وأصلحوا فإن الله يغفر لهم فينقلبون غير مجلودين ولا مردودين ولا مفسَّقين" ([4]). وإذا كان رجوعه إلى الجميع كما يرى الزمخشري ، فإنه يسقط الحد وهو الجلد ثمانين جلدة وهذا باطل بالإجماع ، فيتعين أن يرجع إلى الجملتين الأخيرتين فحسب ، ولذلك يقول الشنقيطى:

" إن الاستثناء في الآية الكريمة كان ينبغي أن يرجع إلى الكل ، ولكن لما كان الجلد ثمانين من أجل حق المقذوف ، وكان هذا الحق من حقوق العباد لم يسقط بالتوبة ، فيبقى رد الشهادة والحكم بالفسق وهما من حق الله فيسقطان بالتوبة"([5]) ، ووافقه ابن عاشور فقال: " والاستثناء في قوله :" إلا الذين تابوا" حقه أن يعود إلى جميع ما تقدم قبله كما هو شأن الاستثناء عند الجمهور إلا أنه هنا راجع إلى خصوص عدم قبول شهادتهم وإثبات فسقهم وغير راجع إلى إقامة الحد ، بقرينة قوله : " من بعد ذلك " ، أي بعد أن تحققت الأحكام الثلاثة فالحد قد فات على أنه قد علم من استقراء الشريعة أن الحدود الشرعية لا تسقطها توبة مقترف موجبها "([6]) . كما بدأ به السيوطى فقال :" إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْد ذَلِكَ وَأَصْلَحُو" عَمَلهمْ " فَإِنَّ اللَّه غَفُور" لَهُمْ قَذْفهمْ "رَحِيم" بهم بإلهامه

---

١) زاد المسير فى علم التفسير (٣ / ٢٨٠) .

٢) مفاتيح الغيب (٢٣ / ٣٢٨) .

٣) تفسير النسفى (٢ / ٤٨٩) .

٤) الكشاف (٣ / ٢١٤) .

٥) مذكرة أصول الفقه للشنقيطى ص ٢٣٠ ط / الدار السلفية ، الجزائر .

٦) التحرير والتنوير (١٨ / ١٦٠).

التَّوْبَة فِيهَا يَنْتَهِي فِسْقهمْ وَتُقْبَل شَهَادَتهمْ "([1]) ، واختاره الشوكاني وعلله بقوله :" وقول الجمهور هو الحق؛ لأن تخصيص التقييد بالجملة الأخيرة دون ما قبلها مع كون الكلام واحدا في واقعة شرعية من متكلم واحد خلاف ما تقتضيه لغة العرب، وأولوية الجملة الأخيرة المتصلة بالقيد بكونه قيدا لها لا تنفي كونه قيدا لما قبلها، غاية الأمر أن تقييد الأخيرة بالقيد المتصل بها أظهر من تقييد ما قبلها به ، ولهذا كان مجمعا عليه ، وكونه أظهر لا ينافي قوله فيما قبلها ظاهرا"([2]) .

ولعل هذا الرأي هو الراجح لترجيح معظم المفسرين له ، ولذلك يقول القرطبي :" ويترجح قول مالك والشافعي رحمهما الله من جهة نظر الفقه الجزئي بأن يقال: الاستثناء راجع إلى الفسق والنهي عن قبول الشهادة جميعا إلا أن يفرق بين ذلك بخبر يجب التسليم له. وأجمعت الأمة على أن التوبة تمحو الكفر، فيجب أن يكون ما دون ذلك أولى ، والله أعلم([3]) ، وهذا الاختلاف بعد اتفاقهم على أن الاستثناء لا يعود إلى جملة الجلد ، بل يجلد التائب كالمصر ([4]) .ويقوى ذلك ما أورده ابن تيمية قال: " بل من تأمل غالب الاستثناءات الموجودة في الكتاب والسنة التي تعقبت جملاً وجدها عائدة إلى الجميع ، هذا في الاستثناء "([5]) .

القول الثاني: وهو قول أبي حنيفة وهذا قول النخعي وشريح ([6]) أنه يعود للجملة الأخيرة ما لم يقم الدليل على التعميم ، واختاره من المفسرين السمرقندي فقال: " وروي عن ابن عباس أنه قال: " إلا الذين تابوا " تاب الله عليهم من الفسق وأما الشهادة فلا تقبل أبدا وروي عن جماعة من التابعين: أن شهادته تقبل إذا تاب وهو قول أهل المدينة،

---

١) تفسير الجلالين ص ٤٥٧ .

٢) فتح القدير (٤ / ١١) .

٣) تفسير القرطبي (١٨١/١٢) .

٤) ينظر تفسير حدائق الروح والريحان (١٩ / ٢٢٣) .

٥) مجموع الفتاوى (٣١ / ١٦٧) .

٦) إرشاد الفحول (١/ ٢٥٧) ، شرح الكوكب المنير (٣/ ٣١٣) .

والأول قول أهل العراق وبه نأخذ "([1]) . وذكره أيضا الفخر الرازى فى المحصول فقال : " والذين يرمون المحصنات" فالقضية واحدة وأنواع الكلام مختلفة فالجملة الأولى أمر والثانية نهي والثالثة خبر، فالاستثناء فيها يرجع إلى الجملة الأخيرة لاستقلال كل واحدة في تلك الجمل بنفسها والإنصاف أن هذا التقسيم حق"([2]) ورجحه أبو حيان حيث قال :" والذي يقتضيه النظر أن الاستثناء إذا تعقب جملة يصلح أن يتخصص كل واحد منها بالاستثناء أن يجعل تخصيصا في الجملة الأخيرة ، ثم قال : وهو الذي نختاره "([3]) .كما أيده السمين فقال: و" إِلاَّ الذين تَابُواْ" استثناءٌ من الفاسقين ، ويَدُلُّ عليه قولُه: " فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ"([4]) ، وكذلك اختاره أبو السعود حيث قال: " إِلاَّ الذين تَابُواْ " استثناءٌ من الفاسقين كما ينبئ عنْهُ التَّعليلُ ، فإن قوله :" فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ " تعليلٌ لمَا يفيدهُ الاستثناءُ منْ العفوِ عن المؤاخذةِ بموجبِ الفسقِ كأنَّه قيلَ: فحينئذٍ لا يؤاخذُهم اللَّهُ تعالى بما فَرَط منهُم ولا ينظمهم في سلكِ الفاسقينَ لأنَّه تعالى مبالِغٌ في المغفرةِ والرَّحمةِ"([5]).

كما رجح العلامة المودودي هذا الرأى بقوله: ".... إن أسلوب عبارة القرآن يدل دلالة واضحة على أن العفو المذكور في جملة: " إلا الذين تابوا"، إنما يرجع إلى جملة" :" وأولئك هم الفاسقون" لأن جلد القاذف ثمانين جلدة وعدم قبول شهادته، جاء ذكرهما في العبارة بصيغتى الأمر والنهى: "فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً" وجاء الحكم عليه بصيغة الخبر: "وأولئك هم الفاسقون"، فإذا جاء قوله تعالى: "إلا الذين تابوا وأصلحوا، فإن الله غفور رحيم" بعد هذا الحكم الثالث مقترناً به، فهو يدل بنفسه على أن هذا الاستثناء إنما يرجع إلى الجملة الخبرية الأخيرة ولا يرجع إلى جملتي الأمر

---

١) بحر العلوم (٢ / ٤٩٧) بتصرف .

٢) المحصول للفخرالرازى (٣ / ٤٥) .

٣) البحر المحيط (٨ / ١٥) .

٤) الدر المصون فى علوم الكتاب المكنون (٨ / ٣٨٣) .

٥) تفسير أبى السعود (٦ / ١٥٨) .

الأوليين... وليست التوبة عبارة عن تلفظ الإنسان بها ، بل هي عبارة عن شعوره بالندامة واعتزامه على إصلاح نفسه ، ورجوعه إلى الخير وكل ذلك لا يعلم حقيقته إلا الله ، ولأجل هذا ، فإنه لا تغتفر بالتوبة العقوبة الدنيوية ، وإنما تغتفر بها العقوبة الأخروية فحسب ، ومن ثمة فإن الله تعالى لم يقل: إلا الذين تابوا وأصلحوا ، فإن الله غفور رحيم"، فإنه لو كانت العقوبات الدنيوية أيضاً تغتفر بالتوبة ، فمن ذا الذي ترونه من الجناة لا يتوب اتقاء العقوبة؟ (١) ، والمودودي في تفسيره لهذه الآية ، لم يغب عن باله قاعدة من القواعد الأصولية وهي أن الأمر يفيد الوجود ، ثم يعلل بقرينة شرعية وهي حكمة التشريع الإلهي من تطبيق الحدود على الجناة حماية للإنسان لقوله تعالى: " وَلَكُم فِي القِصَاص حَيَاة"(٢) ، ومن خلال عرض آراء الفقهاء والمفسرين في هذه الآية رأينا كيف أن المفسرين اتبعوا الفقهاء في اختلافهم في توجيه الاستثناء في الآية الكريمة .

١) نسبه الصابوني في كتابه روائع البيان إلى المودودي (٢ / ٧٢) .

٢) سورة البقرة آية ١٧٠ .

الخاتمة

الحمد لله وكفى ، والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى اليوم الآخر وبعد : فبعد هذه الرحلة الماتعة ، مع هذه الدراسة الموجزة في كتب التفاسير وغيرها من كتب العقيدة والفقه للبحث في بعض حروف المعاني ، ومدى تأثيرها في اختلاف المفسرين يمكن ذكر ببعض آفاق هذا الموضوع ، فقد توصلت إلى نتائج أفرزها البحث ومنها :

١ ـ أن معانيَ الحروف قلما تجد لها ضابطًا يحتكمُ عنده المختلفون في تحديد المعنى ؛ فهي تعتمد اعتمادًا كبيرًا على الذوق اللغوي ، والخلفيَّة البلاغية ؛ فالمعنى الذي تراه يتناسَبُ مع حرف الجر "الباء" مثلًا يراه غيرُك خلافًا لِما تراه ؛ فلا بد إذًا مِن دراسة اللغة مِن هذه الناحية ، وممارستها ؛ حتى ترسُخَ في الأذهانِ.

٢ ـ أن تأمُّلَ المعاني التي جاءت عليها حروفُ المعاني في القرآن الكريم يساعد على فَهمِ الآية ، ويؤدي إلى تفسيرها تفسيرًا صحيحًا ، كما أن الإخفاقَ في تحديد معنى أيِّ حرف مِن حروف المعاني يجرُّ إلى أخطاء في العقيدة ، أو الأحكام الفقهية ، مما يستنبط مِن الآية ، فينبغي استثمارُ معاني الحروف في تصحيح العقيدة وغيرها .

٣ ـ نستطيع أن نقول : إن تأثر بعض المفسرين بمذهبهم العقدى أو الفقهى جعلهم يحملون هذه الحروف معنىً آخر يتوافق مع مذهبهم .

٤ ـ احتمال حروف المعاني لأكثر من معنى يؤثر في اختلاف الأفهام ، ومن ثم يؤثر في اختلاف المفسرين في ترجيح بعض الأقوال التي تتعلق بالأحكام الشرعية

. وبعد ، فهذه محاولة لتوضيح معاني بعض هذه الحروف وأثرها في اختلاف المفسرين ، فإن كنت قد وفقت في عرضها فلله الحمد والمنة ، وإن كانت الأخرى فحسب صدق نيتي وعيشي في ظلال القرآن الكريم ردحاً من الزمن ، فاللهم اجعلنا من أهل القرآن وخاصته واجعلنا من عبادك الشاكرين في الدنيا والآخرة ، إنك سبحانك ولي ذلك ومولاه ، وأنت حسبنا ونعم الوكيل ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، والحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع

١ـ إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر لأحمد بن محمد الدمياطيّ، شهاب الدين الشهير بالبناء المتوفى سنة ١١١٧هـ ، تحقيق: أنس مهرة ، نشر: دار الكتب العلمية – لبنان الطبعة الثالثة ٢٠٠٦م – ١٤٢٧هـ .

٢ . الإتقان في علوم القرآن لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي المتوفى سنة٩١١هـ المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب .

٣ . إثبات صفة العلو لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الشهير بابن قدامة المقدسي المتوفى سنة ٦٢٠هـ ، تحقيق : أحمد بن عطية الغامدي ، نشر : مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة السعودية ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م .

٣ . أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء للدكتور مصطفى سعيد الخن ، ط / مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ ١٩٧٦ م.

٤ . اجتماع الجيوش الإسلامية لمحمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية المتوفى ٧٥١هـ ، تحقيق:عواد عبد الله المعتق ، نشر: مطابع الفرزدق التجارية – الرياض الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .

٥ . أحكام القرآن لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي المتوفى سنة٣٧٠هـ ، تحقيق: محمد صادق القمحاوي ، نشر / دار إحياء التراث العربي – بيروت ١٤٠٥ هـ .

٦ . أحكام القرآن لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي الاشبيلي المالكي المتوفى سنة ٥٤٣هـ ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، نشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م .

٧ . إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى المتوفى سنة ٩٨٢هـ ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت طبعة١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م .

٨ . الإرشاد لأبي المعالي الجويني ، تحقيق : أسعد تميم ، مؤسسة الكتب الثقافية . الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

٩. أسرار العربية لعبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله ، أبو البركات الأنباري المتوفى سنة ٥٧٧هـ ، نشر: دار الأرقم بن أبي الأرقم ، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م .

١٠ . أصول الفقه للسرخسى تحقيق: أبو الوفا الأفغانى ، ط / بيروت لبنان .

١١ . أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي المتوفى سنة١٣٩٣هـ ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م .

١٢ . إعراب القرآن لأبى جعفر أحمد بن محمد المرادي النحوي النَّحَّاس المتوفى سنة ٣٣٨هـ ، نشر: منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ .

١٣ . ألفية ابن مالك لمحمد بن عبد الله ، ابن مالك الطائي جمال الدين المتوفى سنة ٦٧٢هـ ص ٣٥ ، نشر: دار التعاون .

١٤ . الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر للدكتور حسين برهامى ص ٥

١٥ . الأم لأبى عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب القرشي المكي المتوفى سنة ٢٠٤هـ ، نشر: دار المعرفة – بيروت عام : ١٤١٠هـ/١٩٩٠ ،

١٦ . الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزوينى المتوفى سنة ٧٣٩ هـ مكتبة الآداب . القاهرة . الطبعة الخامسة .

١٧ . البحر المحيط في التفسير لأبى حيان محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي المتوفى سنة ٧٤٥هـ ، تحقيق: صدقي محمد جميل ، نشر: دار الفكر – بيروت طبعة ١٤٢٠ هـ .

١٨ . بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي المتوفى سنة ٥٨٧هـ ، نشر: دار الكتب العلمية الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م .

١٩ . بدائع الفوائد لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية المتوفى ٧٥١هـ ، نشر/ دار الكتاب العربي ، بيروت، لبنان .

٢٠ . البرهان في علوم القرآن لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي المتوفى سنة ٧٩٤هـ ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م، نشر/ دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه .

٢١ . بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ .

٢٢ . البيان في إعراب غريب القرآن لأبي بكر الأنباري ، ط / دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، نشر المكتبة العربية ١٣٨٩ هـ ١٦٦٩ م ، تحقيق / دكتور عبد الحميد طه بتصرف.

٢٣ . التاج المذهب لأحكام المذهب لأحمد بن قاسم الصنعاني ، مكتبة اليمن الكبرى .

٢٤ . التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي المتوفى سنة ١٣٩٣هـ ، نشر : الدار التونسية للنشر – تونس ، عام ١٩٨٤هـ

٢٥ . تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد للباجوري ، ط / دار الكتب العلمية . بيروت . الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

٢٦ . تفسير البسيط لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي المتوفى سنة ٤٦٨هـ .

٢٧ . تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل لمحيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي المتوفى سنة ٥١٠هـ ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، نشر / دار إحياء التراث العربي –بيروت الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ .

٢٨ . تفسير البيضاوى المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي المتوفى سنة ٦٨٥هـ ، تحقيق : محمد عبد الرحمن المرعشلي ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤١٨ هـ.

٢٩ . تفسير الجلالين جلال الدين محمد بن أحمد المحلي المتوفى سنة ٨٦٤هـ وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ ، نشر: دار الحديث – القاهرة ، الطبعة الأولى .

٣٠ . تفسير حدائق الروح والريحان للشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي ، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدى ، نشر: دار طوق النجاة، بيروت – لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م .

٣١ . تفسير الشيخ الشعراوى . نشر / مطابع أخبار اليوم .

٣٢ . تفسير القرآن لأبى المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الحنفي ثم الشافعي المتوفى سنة ٤٨٩هـ ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم ، نشر: دار الوطن، الرياض – السعودية ، الطبعة الأولى١٤١٨هـ– ١٩٩٧م.

٣٣ . تفسير القرآن لأبى محمد عز الدين بن عبد السلام بن أبي القاسم الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء المتوفى سنة ٦٦٠هـ ، تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي ، نشر: دار ابن حزم – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م .

٣٤ . تفسير القرآن العظيم لأبى الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ تحقيق: سامي بن محمد سلامة ، نشر/ دار طيبة للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ ٣٥ . تفسير القرآن العظيم لأبى محمد عبد الرحمن الحنظلي ، الرازي ابن أبي حاتم المتوفى سنة ٣٢٧هـ ، تحقيق: أسعد محمد الطيب ، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية الطبعة الثالثة – ١٤١٩ هـ

٣٦ . تفسير القرطبي لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي المتوفى سنة ٦٧١هـ ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، نشر: دار الكتب المصرية – القاهرة ، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م .

٣٧ . التفسير الكبير المسمى "مفاتيح الغيب " لأبي عبد الله محمد بن عمر الملقب بفخر الدين الرازي المتوفى: ٦٠٦هـ ، نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ .

٣٨ . تفسير المراغى لأحمد بن مصطفى المراغي المتوفى سنة ١٣٧١هـ ، نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الأولى١٣٦٥ هـ – ١٩٤٦ م .

٣٩ . التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج د/م وهبة بن مصطفى الزحيلي ، نشر : دار الفكر المعاصر – دمشق ، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ .

٤٠ . تفسير النسفى المسمى : مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفى المتوفى سنة ٧١٠هـ ، تحقيق: يوسف علي بديوي ، نشر: دار الكلم الطيب ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .

٤١ . التفسير الوسيط للقرآن الكريم للدكتور / محمد سيد طنطاوي ، نشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، الفجالة – القاهرة ، الطبعة الأولى .

٤٢ . التسهيل لعلوم التنزيل لأبي القاسم ، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي المتوفى سنة ٧٤١هـ ، تحقيق: عبد الله الخالدي ، نشر: دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ .

٤٣ . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣هـ ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري ، نشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ١٣٨٧ هـ .

٤٤ . توضيح المقاصد والمسالك ، شرح ألفية ابن مالك للمرادي . بدون طبعة .

٤٥ . تيسير البيان لأحكام القرآن لمحمد بن على الموزعى المتوفى سنة ٨٢٥ هـ تحقيق : محمد يحى المقرى ، رابطة العالم الإسلامى .

٤٦ . جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي ، أبو جعفر الطبري المتوفى سنة ٣١٠هـ ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، نشر/ مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .

٤٧ . الجنى الداني في حروف المعانى لأبى محمد بدر الدين حسن بن قاسم عليّ المرادي المصري المالكي المتوفى سنة ٧٤٩هـ ، تحقيق: د فخر الدين قباوة ، محمد نديم فاضل ، نشر: دار الكتب العلمية ، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى١٤١٣ هـ- ١٩٩٢ م .

٤٨ . الجواهر الحسان في تفسير القرآن لأبى زيد عبد الرحمن بن محمد الثعالبي المتوفى سنة ٨٧٥هـ ، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، نشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة الأولى - ١٤١٨ هـ .

٤٩ . حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِى وكِفَايةُ الرَّاضِى لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي الحنفى المتوفى سنة ١٠٦٩هـ ، نشر/ دار صادر - بيروت .

٥٠ . حجة القراءات لعبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة المتوفى سنة ٤٠٣هـ ، تحقيق : سعيد الأفغاني ط/ دار الرسالة .

٥١ . الدر المصون في علوم الكتاب المكنون لأبى العباس ، شهاب الدين ، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي المتوفى سنة ٧٥٦هـ ، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط ، نشر/ دار القلم ، دمشق .

٥٢ . دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات لمنصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتى الحنبلى المتوفى سنة ١٠٥١هـ ، نشر: عالم الكتب الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

٥٣ . ديوان أبى العتاهية ، شرح / مجيد طراد . ط / دار الكتاب العربى . بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

٥٤ . الرد على الجهمية والزنادقة لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال المتوفى٢٤١هـ ، تحقيق: صبري بن سلامة شاهين نشر: دار الثبات للنشر والتوزيع ، الطبعة: الأولى ،

٥٥ . رسالة أقوم ما قيل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل ضمن مجموع الفتاوى

٥٦ . روائع البيان في تفسير آيات الأحكام لمحمد علي الصابوني ، نشر: مكتبة الغزالي – دمشق ، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م

٥٧ . روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي المتوفى ١٢٧٠هـ ، تحقيق: علي عبد الباري عطية ، نشر / دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى١٤١٥ هـ .

٥٨ . زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي المتوفى سنة٥٩٧هـ ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، نشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤٢٢ هـ .

٥٩ . شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ، تحقيق : عبد الكريم عثمان ، مكتتبة وهبة – القاهرة – الطبعة الأولى١٣٨٤ هـ .

٦٠ . شرح أصول اعتقاد أهل السنة لأبي القاسم هبة الله اللالكائي ، تحقيق : أحمد سعد حمدان – دار طيبة – الرياض .

٦١ . شرح العقيدة الطحاوية . بدون طبعة .

٦٢ . شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين . بدون طبعة .

٦٣ . شرح المحلي على جمع الجوامع مع حاشية العطار ، ط / دار الكتب العلمية.

٦٤ . شرح المقاصد للتفتازاني . بدون طبعة .

٦٥ . شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لمحمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية المتوفى سنة ٧٥١هـ ، نشر: دار المعرفة، بيروت ، لبنان ، طبعة ١٣٩٨هـ /١٩٧٨م .

٦٦ . صحيح البخارى المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المتوفى سنة ٢٥٦ هـ ، ، نشر / دار طوق النجاة. الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ ،

٦٧ . صحيح مسلم المسمى المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري المتوفى سنة٢٦١هـ ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٦٨ . الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة لمحمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية المتوفى سنة٧٥١هـ ، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله ، نشر: دار العاصمة . الرياض، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

٦٩ . العين لأبى عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي المتوفى سنة١٧٠هـ ، تحقيق: د مهدي المخزومي ، د إبراهيم السامرائي ، نشر: دار ومكتبة الهلال .

٧٠ . غرائب التفسير وعجائب التأويل لمحمود بن حمزة بن نصر الكرماني ، ويعرف بتاج القراء المتوفى نحو ٥٠٥هـ ، نشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة ، مؤسسة علوم القرآن – بيروت.

٧١ . فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي المتوفى سنة ٨٥٢ هـ ، نشر: دار المعرفة – بيروت ١٣٧٩هـ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي .

٧٢ . فتح القدير لمحمد بن علي الشوكاني اليمني المتوفى سنة ١٢٥٠هـ ، نشر / دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ

٧٣ . الفواكه الدوانى على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد بن غانم بن سالم شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي المتوفى سنة ١١٢٦هـ ، نشر: دار الفكر ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م .

٧٤ . القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى المتوفى سنة ٨١٧هـ ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، نشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة الثامنة ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م .

٧٥ . الكتاب لعمرو بن عثمان بن قنبر ، أبو بشر الملقب بسيبويه المتوفى سنة ١٨٠هـ ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، نشر: مكتبة الخانجي القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م .

٧٦ . الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل لأبى القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله المتوفى سنة ٥٣٨هـ ، نشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة الثالثة – ١٤٠٧ هـ .

٧٧ . الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي أبو إسحاق المتوفى سنة ٤٢٧هـ ، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، نشر: دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢ م .

٧٨ . لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم المعروف بالخازن المتوفى سنة٧٤١هـ ، تحقيق: محمد علي شاهين ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤١٥ هـ .

٧٩ . لسان العرب لابن منظور المتوفى سنة ٧١١ هـ ، ط / دار صادر . بيروت.

٨٠ . مجموع الفتاوى لأبى العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني المتوفى سنة ٧٢٨هـ تحقيق / عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة النبوية ، المملكة العربية السعودية ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

٨١ . المجموع شرح المهذب ليحى بن شرف النووى المتوفى سنة ٦٧٦هـ ، مطبعة المنيرية .

٨٢ . محاسن التأويل لمحمد جمال الدين بن محمد الحلاق القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ ، تحقيق: محمد باسل عيون السود ، نشر: دار الكتب العلميه – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤١٨ هـ .

٨٣ . المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي المحاربي المتوفى سنة ٥٤٢هـ ، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد ، نشر/ دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى – ١٤٢٢ هـ .

٨٤ . المحصول لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري المتوفى سنة ٦٠٦هـ ، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني ، نشر: مؤسسة الرسالة الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م .

٨٥ . المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المتوفى سنة ٤٥٨هـ ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م .

٨٦ . المحلى بالآثار لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتوفى سنة ٤٥٦هـ ، نشر: دار الفكر – بيروت ،

٨٧ . المحيط في اللغة لإسماعيل بن عباد بن العباس ، المشهور بالصاحب بن عباد المتوفى سنة ٣٨٥هـ. بدون طبعة.

٨٨ . المخصص لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي المتوفى سنة ٤٥٨هـ ، تحقيق: خليل إبراهيم جفال ، نشر/ دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الأولى١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٨٩ . المسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف لصالح الغامدي ، ط / دار الأندلس– السعودية – حائل ، الطبعة الثانية ١٤٢٢ هـ .

٩٠ . المستدرك على الصحيحين نشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١ – ١٩٩٠,

٩١ . معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق الزجاج المتوفى سنة ٣١١ هـ ، ط / عالم الكتب . بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ . ١٩٨٨ م ، تحقيق : عبد الجليل عبده شلبي .

٩٢ . معاني القرآن لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد المتوفى سنة ٣٣٨هـ ، نشر: جامعة أم القرى – مكة المكرمة ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ ، تحقيق: محمد علي الصابوني .

٩٣ . معاني القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الديلمي الفراء المتوفى سنة ٢٠٧هـ ، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل شلبي ، نشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر الطبعة الأولى.

٩٤ . معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي المتوفى سنة ٣٩٥هـ ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، نشر: دار الفكر ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م .

٩٥ . المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ، نشر: دار الدعوة .

٩٦ . مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لعبد الله بن يوسف بن أحمد ابن هشام المتوفى سنة ٧٦١هـ ، تحقيق: د مازن المبارك ، محمد علي حمد الله ، نشر: دار الفكر – دمشق ، الطبعة السادسة ١٩٨٥.

٩٧ . المغني لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي المتوفى سنة ٦٢٠ هـ ، ط / دار إحياء التراث العربي.

٩٨ . المقتضب لمحمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي ، أبو العباس ، المعروف بالمبرد المتوفى سنة ٢٨٥هـ ، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة ، نشر: عالم الكتب.– بيروت .

٩٩ . منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم المعروف بابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، تحقيق : محمد رشاد سالم نشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ .

١٠٠ . المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة٦٧٦هـ ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة الثانية١٣٩٢هـ .

١٠١ . نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧هـ ، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي ، نشر: مؤسسة الرسالة – لبنان/ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ– ١٩٨٤م .

١٠٢ . نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد لأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي المتوفى سنة ٢٨٠هـ ، نشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، تحقيق: رشيد بن حسن الألمعي الطبعة الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م .

١٠٣ . النكت والعيون لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد البغدادي ، الشهير بالماوردي المتوفى سنة ٤٥٠هـ ، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود ، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان.

١٠٤ . نيل الأوطار لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني المتوفى سنة١٢٥٠هـ ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي ، نشر/ دار الحديث ، مصر الطبعة الأولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م .

١٠٥ . همع الهوامع في شرح جمع الجوامع لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، نشر: المكتبة التوفيقية – مصر.